

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أحمد دراية أدرار- الجزائر-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د

شعبة العلوم الاقتصادية

تخصص نقود ومالية

بعنوان:

انعكاسات تطوير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الاندخار المحلي دراسة حالة الجزائر

- تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

صديقي أحمد

- من إعداد الطالب:

دحو محمد

لجنة المناقشة

- د. مدياني محمد أستاذ محاضر "أ" جامعة أدرار رئيسا
- أ. د. صديقي أحمد أستاذ التعليم العالي جامعة أدرار مشرفا
- د. عبد الرحمن عبد القادر أستاذ محاضر "أ" جامعة أدرار ممتحنا
- د. سيد أعمر زينب أستاذ محاضر "أ" جامعة أدرار ممتحنا
- أ. د. بلعربي عبد القادر أستاذ التعليم العالي جامعة سعيدة ممتحنا
- د. العراي مصطفى أستاذ محاضر "أ" جامعة بشار ممتحنا

الموسم الجامعي: 2019-2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ الْمَوَدَّاتِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ الْمَوَدَّاتِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ الْمَوَدَّاتِ

الإهداء

إلى.....

❖ من أرتجي برضاها طاعة ربي:

■ والدي طيب الله ثراه.....رحمة وغفرانا

■ والدتي أطال الله عمرها برا وإحسانا

❖ من أشدد بهم أزمي: إخواني وأخواتي جميعا

❖ قرة أعيني:

■ بنتي "مليكة" وأمها رحمها الله وجعل مثواها الجنة

■ زوجتي شريكة حياتي.....موددة وأشجانا

❖ من زادوني بإذن الله علما....أساتذتي الكرام....شكرا وعرافانا

❖ كل أصدقائي وخيرة أصحابي..... وفاء وعنوانا.

❖ كل طالب علم وفاعل خير

مُحَمَّد

شكر وتقدير

لله الحمد والشكر أولاً وأخيراً.

ثم أتقدم بخالص شكري وبالغ تقديري إلى أستاذي الأستاذ الدكتور :
صديقي أحمد على صبره وعمله وعلى الجهود التي بذلها، فكان نعم
الأستاذ والأخ في ذات الوقت.

كما نشكر الأستاذ الدكتور بن عبد الفتاح دحمان. لما قدمه لنا من
إرشادات ونصائح قيمة، والشكر موصول إلى كل أساتذتي.

كما نشكر الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا
العمل.

والشكر موصول كذلك إلى كل من بذل معي جهداً ووفر لي وقتاً،
ونصح لي قولاً، أسأل الله أن يجزيهم عني خير الجزاء.

محمد

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
-	البسمة
-	الإهداء
-	شكر وتقدير
V-I	فهرس المحتويات
VII-VI	قائمة الجداول
XI-VIII	قائمة الأشكال
أ-ي	المقدمة
1	الفصل الأول: الإطار النظري للادخار المحلي والصيرفة الإسلامية.
2	تمهيد
3	المبحث الأول: المفاهيم والنظريات المفسرة للادخار المحلي.
3	المطلب الأول: مفاهيم أولية حول الادخار
7-3	أولاً: نشأة ومفهوم الادخار.
9-7	ثانياً: أهمية الادخار.
11-10	ثالثاً: مصادر الادخار.
14-11	رابعاً: علاقة الادخار ببعض المتغيرات الاقتصادية.
14	المطلب الثاني: النظريات المفسرة للادخار المحلي.
16-14	أولاً: مفهوم الادخار في النظرية الكلاسيكية.
17-16	ثانياً: مفهوم الادخار في النظرية النيوكلاسيكية.
19-17	ثالثاً: مفهوم الادخار في النظرية الكينزية.
20-19	رابعاً: مفهوم الادخار في المدرسة الماركسية.
20	المطلب الثالث: المحددات الأساسية للادخار المحلي.
34-20	أولاً: المحددات الاقتصادية.
35-34	ثانياً: المحددات غير الاقتصادية.
42-35	ثالثاً: المحددات الادخار من خلال السوق المالية والنقدية.
43	المبحث الثاني: نشأة وماهية الصيرفة الإسلامية.
43	المطلب الأول: نشأة ومفهوم الصيرفة الإسلامية.

فهرس المحتويات

45-43	أولا: نشأة المصارف الإسلامية.
47-46	ثانيا: تعريف المصارف الإسلامية.
47	المطلب الثاني: الدوافع التقليدية والحديثة للاعتماد على الصيرفة الإسلامية.
49-48	أولا: الدوافع التقليدية.
52-49	ثانيا: الدوافع الحديثة.
53	المطلب الثالث: أساليب تمكين الصيرفة الإسلامية وتطويرها.
53	أولا: تقنين العمل المصرفي.
55-53	ثانيا: تنظيم العلاقة مع البنك المركزي.
55	ثالثا: تأهيل العنصر البشري.
56-55	رابعا: الاهتمام بجانب الإبداع والابتكار.
56	خامسا: تأسيس الهيئات المحلية الداعمة والاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولة
57	المبحث الثالث: ضوابط الصيرفة الإسلامية ودورها في تعبئة الادخار المحلي.
57	المطلب الأول: المنتجات التمويل الإسلامية وعلاقتها بالسوق المالية والنقدية.
65- 57	أولا: المنتجات التمويل الإسلامية.
67-65	ثانيا: علاقة المنتجات التمويل الإسلامية بالسوق المالية والنقدية.
67	المطلب الثاني: دور عمليات الصيرفة الإسلامية في زيادة الادخار المحلي.
69-67	أولا: العوامل المساعدة على تطوير الصيرفة الإسلامية.
74-69	ثانيا: دور الصيرفة الإسلامية في زيادة الادخار المحلي.
74	المطلب الثالث: إدارة المخاطر لدى البنوك في العمليات المصرفية الإسلامية.
75-74	أولا: المخاطر العامة.
76-75	ثانيا: المخاطر الخاصة بالعمليات المصرفية الإسلامية.
77-76	ثالثا: إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإسلامية.
78	خلاصة الفصل الأول.
79	الفصل الثاني: تطوير الصيرفة الإسلامية ودورها في تعبئة الادخار المحلي في الجزائر.
80	تمهيد
81	المبحث الأول: البيئة التشريعية والتنظيمية للصيرفة الإسلامية في الجزائر.

فهرس المحتويات

81	المطلب الأول: دور السياسة المالية والنقدية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية
84-81	أولا: السياسة النقدية.
88-85	ثانيا: السياسة المالية.
88	المطلب الثاني: دور السلطة التشريعية في توطين مبادئ الصناعة المالية الإسلامية.
90-89	أولا: على مستوى القانون المصرفي.
92-91	ثانيا: على مستوى قانون التجاري.
92	ثالثا: على مستوى قانون الضرائب.
93-92	رابعا: على مستوى قانون التأمينات.
94-93	خامسا: على مستوى قانون بورصة القيم المنقولة.
95	المبحث الثاني: تحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر على الادخار المحلي
95	المطلب الأول: تأثير أداء وأرباح المنتجات المالية الإسلامية.
97-95	أولا: مؤشرات تقييم الأداء المالي للنشاط المصرفي.
101-97	ثانيا: تحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائري(2007- 2017)
102	المطلب الثاني: تأثير العلاقة بين الصيرفة الإسلامية والمؤسسات المالية والنقدية في الجزائر.
104-102	أولا: علاقة الصيرفة الإسلامية بالقطاع البنكي.
104	ثانيا: علاقة الصيرفة الإسلامية بالقطاع التأمين.
106-104	ثالثا: علاقة الصيرفة الإسلامية بالبورصة الجزائرية.
106	المطلب الثالث: تأثير عمليات المالية الإسلامية بالمعاملات الالكترونية
108-106	أولا: تعريف المعاملات المصرفية الإلكترونية.
109-108	ثانيا: تأثير الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري.
111-109	ثالثا: الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك الإسلامية الجزائرية.
112	المبحث الثالث: الأساليب العملية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.
112	المطلب الأول: تطبيق المعايير الدولية المصرفية والتدابير الاحترازية.
114-112	أولا: إعادة صياغة مضامين عقود أدوات التمويل.

فهرس المحتويات

120-114	ثانيا: الالتزام بالمعايير الدولية والقواعد الاحترازية.
125-120	ثالثا: الانتقال نحو معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية.
125	المطلب الثاني: التحرير المالي لعمليات الصيرفة الإسلامية.
127-125	أولا: العلاقة بين الصيرفة الإسلامية والتحرير المالي للمعاملات البنكية.
141-127	ثانيا: تجارب عالمية رائدة في تداول المنتجات المالية الإسلامية.
146-141	ثالثا: حوكمة الرقابة الشرعية لدى المؤسسات المالية الإسلامية.
146	المطلب الثالث: انعكاسات العمل بالصيرفة الإسلامية في الجزائر.
154-146	أولا: تقدير ثقافة الادخار والاستثمار لدى المواطن.
156-154	ثانيا: مشكلات التواصل والثقة في المؤسسات المصرفية.
157-156	ثالثا: أهمية المشاركة الواسعة لأفراد المجتمع في تطوير الصيرفة الإسلامية.
158	خلاصة الفصل الثاني.
159	الفصل الثالث: تقييم دور المصارف الإسلامية في تعبئة المدخرات في النظام المصرفي الجزائري.
160	تمهيد
161	المبحث الأول : الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية.
165-161	المطلب الأول: هيكل المنظومة المصرفية الجزائرية.
166	المطلب الثاني: تقديم بنك البركة ومصرف السلام.
169-166	أولا: النشأة والتعريف.
171-169	ثانيا: الاستحواد والتركيز.
172	المطلب الثالث: دراسة مؤشرات الوساطة المصرفية(الودائع - القروض)
179-172	أولا: تحليل ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي الجزائري.
185-179	ثانيا: تحليل قروض المصارف الإسلامية إلى إجمالي قروض الجهاز المصرفي الجزائري.
186	المبحث الثاني: أساليب تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية - بنك البركة ومصرف السلام نموذج-.
186	المطلب الأول: الاتجاه الخاص بتطوير الصيرفة الإسلامية من منظور الخدمات.
186	أولا: تعريف الخدمات المصرفية.
189-186	ثانيا: تطوير الخدمات المصرفية.

فهرس المحتويات

193-189	ثالثا: جودة الخدمات المصرفية.
197-193	رابعا: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف المصارف الجزائرية وإستراتيجية تطويرها.
197	المطلب الثاني: الاتجاه الخاص بتطوير الصيرفة الإسلامية من منظور تطوير المعلوماتية.
198	أولا: تعريف المعلوماتية في المجال المصرفي.
200-198	ثانيا: امتيازات المعلوماتية للخدمة المصرفية
205-200	ثالثا: قنوات تقديم الخدمات المصرفية وفق نظام المعلوماتية(الصيرفة الإلكترونية).
210-205	رابعا: المعلوماتية في المصارف الإسلامية الجزائرية.
210	المطلب الثالث: الاتجاه الخاص بتطوير الصيرفة الإسلامية من منظور تطوير وسائل الدفع.
211	أولا:العوامل التي ساعدت على تطوير وسائل الدفع.
211	ثانيا: تعريف وسائل الدفع الإلكترونية.
212	ثالثا: أنظمة الدفع الإلكتروني.
214-213	رابعا: أدوات ووسائل الدفع الإلكتروني.
219-214	خامسا: تطوير وسائل الدفع في المصارف الإسلامية الجزائرية.
220	المبحث الثالث: تقييم أداء المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية.
227-221	المطلب الأول: أهمية الودائع المصرفية في تغطية النشاط التمويلي والاستثماري للمصارف الإسلامية الجزائرية.
231-228	المطلب الثاني:معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية لبنك البركة الجزائري.
232-231	الطلب الثالث: الميل المتوسط والحدي للإيداع المصرفي في المصارف الإسلامية الجزائرية.
235-232	أولا: الميل المتوسط للإيداع المصرفي للمصارف الإسلامية الجزائرية.
240-235	ثانيا: الميل الحدي للإيداع المصرفي بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية.
245-241	المطلب الرابع: أداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية.
247-246	خلاصة الفصل الثالث.
256-248	الخاتمة
273-257	قائمة المراجع
274	ملخص البحث

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(01-01)	تطور عدد البنوك الإسلامية وعدد الشبايك الإسلامية عبر العالم	52
(01-02)	الأداة في الاقتصاد الإسلامي البديلة للأداة في الاقتصاد الوضعي.	84
(02-02)	مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي لبنك البركة الجزائري للمدة (2017-2007)	98
(03-02)	مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي لمصرف السلام الجزائري للمدة (2017-2011)	98
(04-02)	مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي الجزائري (لبنك البركة ومصرف السلام) للمدة (2017-2007)	99
(05-02)	حجم النشاط الإسلامي في بنك "AGB" إلى النشاط التقليدي خلال المدة (2014 - 2011)	103
(06-02)	حجم الصناعة المالية الإسلامية دول مجلس التعاون الخليجي نهاية 2013.	132
(07-02)	حجم الصناعة المالية الإسلامية في بعض الدول الآسيوية - نهاية 2013	136
(08-02)	تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية للفترة: 2015-2008	139
(09-02)	تطور الادخار المحلي في الجزائر (2007 - 2017)	149
(01-03)	مؤشرات المنظومة المصرفية في الجزائر نهاية 2017.	162
(02-03)	آخر هيكل رأس مالي لبنك البركة الجزائري كما هو في 2017/12/31	167
(03-03)	فروع البنوك الإسلامية إلى غاية نهاية 2017	170
(04-03)	ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودايع الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2017 - 2007)	174
(05-03)	ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودايع البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2017-2007)	178
(06-03)	التمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2017 - 2007)	181
(07-03)	التمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2017-2007)	184

قائمة الجداول

200	تقدير تكلفة الخدمات عبر قنوات مختلفة.	(08-03)
201	مزايا الصراف الآلي	(09-03)
217	معلومات عن البطاقات الدفع (VISA) الدولية التي يصدرها كل من مصرف السلام الجزائري وبنك الخليج الجزائري	(10-03)
218	مصاريف استخدام البطاقات (VISA) الدولية في كل من بنك الخليج ومصرف السلام في الخارج (الدفع والسحب)	(11-03)
222	الأهمية النسبية للودائع إلى مجموع التمويلات في المصارف الإسلامية الجزائرية	(12-03)
225	النمو السنوي للتمويلات مقارنة مع معدل النمو في الودائع المصرفية للبنوك الإسلامية الجزائرية.	(13-03)
229	معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية	(14-03)
233	الميل المتوسط للودائع المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية.	(15-03)
237	الميل الحدي للإيداع المصرفي بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية	(16-03)
244	أهم مؤشرات الأداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية	(17-03)

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
27	الادخار وفق نظرية دورة الحياة	(01-01)
52	حجم الكلي للأصول في البنوك والشبابيك الإسلامية في العالم	(02-01)
129	عدد البنوك الإسلامية في الدول الأوروبية	(01-02)
130	عدد المعاهد التي تدرس المالية الإسلامية حسب الدول سنة 2014	(02-02)
133	حجم الصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي إلى نهاية 2013	(03-02)
134	التمويل المصرفي في بعض دول مجلس التعاون الخليجي سنة 2013.	(04-02)
135	عدد البنوك والشبابيك الإسلامية في الدول العربية لعام 2016.	(05-02)
136	الحصة المصرفية الإسلامية في بعض الدول الآسيوية سنة 2013.	(06-02)
137	معدلات النمو السنوي للمصرفية الإسلامية والتقليدية في بعض الدول آسيا- نهاية 2013.	(07-02)
140	مؤشرات ربحية المصارف الإسلامية في ماليزيا	(08-02)
141	حصة ماليزيا من الأصول المالية الإسلامية العالمية - نهاية 2013	(09-02)
163	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية عام 2017	(01-03)
179	ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)	(02-03)
185	تمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)	(03-03)
188	العوامل التي تؤثر على تطوير الخدمة المصرفية	(04-03)
190	مفهوم جودة الخدمة المصرفية	(05-03)
192	قياس رضا الزبون في البنك	(06-03)
226	معدل النمو السنوي للودائع المصرفية للمصاريف الإسلامية الجزائرية للفترة من 2007 إلى 2017	(07-03)
227	معدل النمو السنوي للودائع المصرفية للمصاريف الإسلامية الجزائرية للفترة من 2007 إلى 2017	(08-03)
230	نسبة التغيير في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-)	(09-03)

قائمة الأشكال

		.(2017	
231	معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2017-2007)	(10-03)	
234	إجمالي الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2017-2007)	(11-03)	
235	الميل المتوسط للودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2017-2007)	(12-03)	
239	التغيير في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2017-2007)	(13-03)	
240	الميل الحدي للإيداع المصرفي لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2017-2007)	(14-03)	
242	الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري لسنة 2017	(15-03)	

مقدمة

مقدمة

تمثل عملية التنمية الاقتصادية أحد أكبر التحديات التي تواجه دول العالم ، خصوصا النامية منها وأكبر طموح تسعى إلى تحقيقه في الوقت المعاصر . والمتمثلة في نقل المجتمع من وضعه المتخلف إلى وضع أكثر تقدما، وتعتبر الموارد المالية بمثابة حجر الزاوية والشريان الفعال لها، وحتى تتمكن الدولة من تغطية حجم الاستثمارات التنموية بشكل دائم ومستمر، يتعين عليها ابتداء رصد الأموال أو الموارد المالية الكافية لذلك، لأن العجز أو القصور في مجال تعبئة المورد المالية، يؤدي إلى ظهور ما يعرف بمشكلة فجوة الموارد، بمعنى عدم كفاية الموارد المالية المحلية المتاحة للنهوض ببرامج وخطط التنمية الاقتصادية.

ويعد أي حديث عن التنمية بعيدا عن الواقع من دون وجود الأموال اللازمة لتمويل السياسات الاستثمارية، ومنه تعد المدخرات المحلية من أهم المصادر القادرة على تمويل التنمية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وفي حال انخفاضها تظهر بدائل داخلية وخارجية من قروض وضرائب وإصدار نقدي وهبات ومنح، وغيرها من البدائل التي تؤثر على استقرار الاقتصاد الوطني.

و يجمع الكثير من الباحثين الاقتصاديين على أن الادخار ضروري لتوفير رؤوس الأموال اللازمة لتنفيذ أي برنامج استثماري يؤدي إلى زيادات محسوسة في النمو الاقتصادي. وأن الاقتصاديات التي سجلت ارتفاع محسوس في مستوى الادخار من الناتج المحلي الإجمالي حققت معدلات نمو اقتصادي مرتفعة. فالادخار هو المصدر الأساسي المرغوب لتمويل الاستثمارات الوطنية ، دون الحاجة لتمويل بالعجز أو استخدام القروض الأجنبية، ومتى توفرت المدخرات كانت تكلفة الاستثمار أقل ، وهد ما يشجع على إقامة الاستثمارات والتوسع فيها. فمن ضروريات التنمية إذن هو تعبئة الادخار المحلي لكي يحدث الاستثمار الكافي للتعجيل بالنمو الاقتصادي.

و يحتل القطاع المصرفي مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية، وذلك بالنظر إلى التأثير الإيجابي الذي يمارسه على التنمية الاقتصادية، على اعتبار أنه يساهم في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنميته وتطويره من جهة، ومحاربة الاكتناز وتحقيق منافع للمدخرين من جهة أخرى.

مقدمة

وتعتبر البنوك التجارية أهم القنوات القادرة على تعبئة هذه المدخرات المحلية بمختلف أشكال الودائع، الجارية والادخارية وودائع التوفير، وذلك لإمكانية وصول هذه البنوك إلى جميع فئات المجتمع وجذب ودائع مختلف قطاعات الاقتصاد بما يتماشى مع تطور مؤشرات الاقتصاد الوطني.

فالجهاز المصرفي في الدول النامية، والتي منها العربية والإسلامية، يعاني من مشاكل ضعف رأس المال، وضعف ودائع القطاع العائلي وقطاع الأعمال، الذي يرجع إلى ضعف الثقافة المصرفية والوعي الادخاري. بالإضافة إلى وجود كتلة نقدية خارج الجهاز المصرفي، ووجود موارد مالية معطلة، وهو ما يعرف بالاكنتاز. كما يتم تخصيص جزء من الدخل النقدي لشراء سلع تقاوم انخفاض قيمة النقود، مثل شراء الأراضي والعقارات والمعادن النفيسة. وكذلك يعاني من تخرج القطاع العائلي - خاصة في الدول الإسلامية - من التعامل مع البنوك بنظام الفائدة خشية وقوع في شبهة الربا.

و أمام كل هذا كان من الضروري على البلدان الإسلامية، إيجاد أساليب غير تقليدية من البنوك لتعامل مع هذه العوامل والظروف المحيطة، بهدف استغلال الموارد المالية المتاحة والاستفادة منها للإسهام في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

فالصيرفة الإسلامية كظاهرة جديدة، ميزة الفكر الاقتصادي الحديث، وانتشرت في مختلف أنحاء العالم، وعملت على بناء مؤسساتها وتثبيت دعائمها، وارتياح مختلف أفاق العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وحققت نجاحا ملموسا في مجال عملها، من خلال تقديم العمل المصرفي ضمن أطر معينة وقواعد محددة، تعتمد في مضمونها على النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي يقوم على قواعد خاصة للمال والملكية، وأن المال وسيلة وليس سلعة، وملكيته أداة وليست غاية، وبالتالي لا ينتج عنه مردود، إلا إذ افترن بالعمل الذي يشارك بالربح والخسارة، وان الادخار الموظف بالإنتاج أفضل من الاكنتاز، وأن الربا حرام بكافة أشكاله وأنواعه وأسبابه.

و تتميز البنوك التي تقدم خدماتها وفق الشريعة الإسلامية بخصائص ومزايا عن غيرها من البنوك التقليدية الربوية الأخرى، نظرا للدور الهام الذي يمكن أن تلعبه هذه المؤسسات المالية في تنمية المجتمع وتطويره، حيث وضعت لهذه البنوك آليات خاصة، وتبنتها الدول سواء على الصعيد الإسلامي العربي، أم على الصعيد العالمي، وذلك لما وفرته هذه البنوك من ثقة وأمان كبيرين للمتعاملين معها، ولما حققته من مكاسب متعددة، أدت إلى

شهرتها وانتشارها الواسع، فضلاً عن السمعة الطيبة لها من قبل المتعاملين معها . فهي تسعى أساساً إلى تيسير الإنتاج وتعزيز طاقة رأس المال وفقاً للشريعة الإسلامية، وبذلك تعمق الأداء المرتبط بالقيم الروحية، وتمهد السبل العملية لحياة كريمة لأفراد الأمة الإسلامية وتدعيم اقتصاديتها. وهذا ما جعلها تحقق نمواً وتطوراً في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية، وأيضاً نظراً لطبيعة الأنشطة التي تزاولها والتي تختلف عن طبيعة البنوك التقليدية، ولم يقتصر الأمر عند إنشاء بنوك إسلامية وإنما أقدم العديد من البنوك التقليدية على تقديم خدمات مصرفية إسلامية، وكان ذلك إما من خلال فروع متخصصة أو من خلال توافد تبعية الخدمات الإسلامية وإما من خلال طرح صناديق استثمارية إسلامية، ولم يقتصر الأمر على بنوك صغيرة، وإنما تعادها ليشمل أكبر البنوك والمؤسسات التقليدية في دول العالم.

مشكلة البحث:

نظراً لضعف دور المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية في الجزائر في تعبئة الموارد المالية اللازمة لتغطية احتياجات تمويل التنمية، و ذلك باعتبارها إطاراً تنساب من خلاله تدفقات الأموال المحلية والأجنبية المختلفة، وما لهذه المؤسسات من دور هام وفعال في تعبئة موارد المجتمع ودفعها في طريق تحقيق الأهداف التنموية التي يصبوا إليها. وما لها من انعكاسات متعددة على هيكل الاستثمار والتمويل واستقرار الأوضاع المالية والنقدية في الاقتصاد الوطني. مما جعل من السياسات التي تنتهجها السلطات المحلية في الجزائر في المجال التنمية الاقتصادية من حين لآخر لا زالت تراوح مكانها. ولم تحقق أهداف المترتب عليها من تحقيق زيادة سريعة وتراكمية في الدخل الفردي الحقيقي، وتغيير وتنوع في أساليب الإنتاج، وتحسين مضطرب في مستوى المعيشة المادي والاجتماعي والثقافي للأفراد.

كما أن الصناعة المصرفية الإسلامية أصبحت أمراً واقعاً في الحياة المصرفية الدولية بعد أن شقت طريقها في بيئات مصرفية بعيدة في أسسها وقواعدها وآلياتها عن القواعد الإسلامية، وأثبتت هذه المصارف نجاحها في نظام رأسمالي سائد قامت فيه البنوك التقليدية على أساس واحد وهو أسعار الفائدة. مما جعل الكثير من الدول تفكر جدياً بضرورة تهيئة المناخ والمتطلبات الضرورية لعملية التحول في الأنشطة الاقتصادية والمالية، وإعادة النظر بآليات عمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية والتحول بها من المصاريف اللاربوية المحدودة إلى إمكانيات إلى مؤسسات شاملة متكاملة ذات محتوى مالي كبير وذات كفاءة عالية في تقديم الخدمات المصرفية المتطورة. وهذا ما مكنها من ارتياد مختلف أفاق العمل المصرفي التوافق وأحكام الشريعة الإسلامية

الغراء، واستطاعت تحقيق نجاحات ملموسة من خلال تقديمها لمجموعة من صيغ الناجحة والمتميزة والبعيدة عن قاعدة الديون والربا التي تركز عليها أعمال المصارف التقليدية.

وبناء على ما سبق يمكن صياغة إشكالية البحث على النحو التالي:

إلى أي مدى يؤثر تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر على تعبئة الادخار المحلي؟.

وحتى يتيسر لنا تقديم الموضوع بالشكل السليم ارتأينا تجزئة الإشكالية إلى التساؤلات الفرعية التالية.

- 1 - ما أهمية الادخار المحلي في تحقيق التنمية الاقتصادية؟.
- 2 - ما المقصود بالصيرفة الإسلامية؟
- 3 - ما تأثير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي؟.
- 4 - ما هي متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟.
- 5 - ما هي العقبات التي تحول دون تعبئة الادخار المحلي في الجزائر؟.
- 6 - ما الدور الصيرفة الإسلامية في تعبئة الادخار المحلي في الجزائر؟.

فرضيات البحث:

كإجابة مبدئية عن هذه الأسئلة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- يلعب الادخار المحلي دورا حيويا في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر يتطلب إصدار تشريعات وقوانين تنظم أعمال المصارف الإسلامية.
- ثقافة المدخر الجزائري ترغبه في التعامل مع المصارف الإسلامية بدلا من المصارف التقليدية.
- البنوك الإسلامية الجزائرية قادرة على تعبئة المدخرات المحلية وذلك لما لها من خصائص تميزها عن نظيرتها التقليدية في السوق المصرفية الجزائرية.
- ضعف انتشار البنوك الإسلامية وحداتها وسيطرة البنوك العمومية التقليدية على السوق المصرفية الجزائرية يجعل دورها ضئيل في تعبئة المدخرات المحلية.
- تطوير مستوى وحجم وجودة الخدمات المصرفية وابتكار منتجات جديدة، من أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية الجزائرية في قدرتها على لعب دورها في تعبئة المدخرات والمنافسة والاستمرارية في السوق المصرفية الجزائرية.

أهمية البحث:

يكتسي البحث أهمية بالغة، وتتبع أهمية هذه الدراسة من ندرة الدراسات في موضوع انعكاسات تطوير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي، وحيث أن موضوع الصيرفة الإسلامية من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية والمصرفية، وأن المصارف الإسلامية في ظل متطلبات العصر الحديث ضرورة اقتصادية لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالفائدة، و أن الجزائر تسعى من حين لآخر إلى تنويع مصادر تمويل الاقتصاد خاصة مع تراجع إيرادات النفط. ستجد في تطوير العمل بالصيرفة الإسلامية ما يمكن الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تعبئة المدخرات المحلية و تمويل مختلف قطاعاته، لما لها من القدرة وكفاءة في ذلك حسب تجربتها التي ظهرت عليها في الوقت الراهن، كون المجتمع الجزائري يطالب بما أكثر من نظيرتها التقليدية.

ومن هذا المنطلق جاءت أهمية دراستنا من أجل الوقوف على مدى مساهمة تطوير العمل بالصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي في الجزائر.

أهداف البحث:

لكل بحث أهداف أو مجموعة من الأهداف يرمي إلى تحقيقها وبدوره يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ تقديم الادخار المحلي والنظريات المفسرة له؛
- ✓ التعرف على ماهية الصيرفة الإسلامية، ودورها في تعبئة الادخار المحلي؛
- ✓ بيان العوامل المساعدة على تطوير الصراف الإسلامية في الجزائر؛
- ✓ إبراز مكانة الصيرفة الإسلامية في الجزائر،
- ✓ بيان أهمية تطوير الصيرفة الإسلامية بالنسبة لتعبئة الادخار المحلي في حالة الجزائر.

مبررات اختيار الموضوع:

- ✓ التعرف على موضوع الصيرفة الإسلامية في المجال المصرفي والمالي؛
- ✓ التعرف على الدور الذي تلعبه الصيرفة الإسلامية في النشاط الاقتصادي من خلال تعبئة المدخرات، والخصائص التي تميزها عن الصيرفة التقليدية؛
- ✓ تزايد أهمية موضوع الصيرفة الإسلامية في العالم؛

مقدمة

✓ رغبة الطالب في تناول مواضيع تخص الاقتصاد الإسلامي، وقد كان هذا الموضوع بمثابة فرصة تجمع ما بين مفهوم الصيرفة الإسلامية وبين موضوع الادخار المحلي الذي يعتبر من وظائف الصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الإسلامي.

حدود البحث:

- ✓ تم تحديد هذه البحث بمجموعة من الحدود نوجزها في ما يلي:
- ✓ عرض مفهوم الادخار المحلي والنظريات المفسرة له؛
- ✓ تقديم الصيرفة الإسلامية ومتطلبات تطويرها ودورها في تعبئة الادخار المحلي في الجزائر؛
- ✓ تحليل دور البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر في تعبئة الادخار المحلي؛
- ✓ كما يقتصر مجال البحث من الناحية الزمنية على الفترة الممتدة ما بين 2007 و 2017، وهي فترة ثم اختيارها على أساس الحداثة من جهة، وعلى أساس عدم القدرة على توسيع هذا المجال لصعوبة الحصول علي البيانات من قبل البنوك المعنية بالدراسة من جهة ثانية.

منهج البحث:

للإجابة على الإشكالية والتساؤلات المتعلقة بها، ولحولة الوصول للأهداف المرجوة من البحث سنقوم باستخدام المنهج التاريخي والذي تكمن أهميته في طرح التجارب السابقة وسرد المراحل التاريخية المتعلقة ببعض جوانب الموضوع.

وسنعمد إضافة إلى ذلك كل من المنهجين الوصفي والتحليلي، وذلك لبيان دور الصيرفة الإسلامية في تعبئة الادخار المحلي في المجتمع الجزائري وطرح ماهية ومفاهيم كل منهما.

وسنقوم بالاعتماد على دراسة تطبيقية تخص البنوك الإسلامية العاملة بالجزائر، ونقوم من خلالها بالاستعانة بمجموعة من الأدوات الإحصائية الملائمة في تحليل مجموعة من البيانات والمعلومات المتوفرة.

الدراسات السابقة:

فيما يخص الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع تبين حسب إطلاع للباحث وفي حدود ما توفر لديه، فإن موضوع انعكاسات تطوير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي تم تناوله غالباً كمقالات منشورة في مجالات علمية، و في معظمها غير مشابهة لموضوع البحث بشكل كبير وفيما يلي أهم الدراسات في هذا الموضوع:

❖ " متطلبات تطوير المصرفة الإسلامية في الجزائر " مقال منشور في مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد السابع، سنة 2010، وفيه قدم الباحثان " ناصر سلمان و عبد الحميد بوشرمة " أهم متطلبات الواجب توفرها كحد أدنى لتشجيع وتطوير المصرفة في الجزائر، حيث توصلا إلى أن المصرفة الإسلامية في الجزائر لا تزال بعيدة عن ما هو مطلوب، أو بالأحرى ما يجب أن تكون عليه هذه الصناعة، ذلك أن النظام المصرفة الإسلامية لا يتطلب بالضرورة بيئة إسلامية كاملة، بل يمكن تطبيقه بنجاح حتى في البلدان غير الإسلامية، لكن سيادة الديانة الإسلامية ولو مع عدم وجود قوانين وتشريعات تنظيمية إسلامية يمكن أن تزيد من فرص نجاح هذا النظام، وهو ما يتوفر في المجتمع الجزائري.

❖ " تقييم كفاءة دور المصارف الإسلامية في جذب الودائع وتعبئة المدخرات داخل الاقتصاد الوطني - دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الأردنية - " بحث منشور من طرف " خالد لافي النيف، جامعة اللقاء التطبيقية و تركي الفواز، جامعة ال البيت و هنادي عبد الرفاعي، وزارة المالية، دائرة الدراسات والأبحاث " جامعة الأردن سنة 2017، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها وجود علاقة إيجابية بين الودائع المصرفية والنتائج المحلي الإجمالي، ووجود تحسن في قدرة المصارف في توظيف المدخرات المالية لتغطية حاجة القطاعات الاقتصادية خلال فترة الدراسة، كذلك أظهرت نتائج الدراسة وجود علاقة ذات الدلالة الإحصائية بين نصيب الفرد من الودائع ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، ووجود أهمية لودائع المصارف الإسلامية في تكوين رأس المال الثابت في الاقتصاد الوطني.

❖ " تجربة المصارف الإسلامية في سورية الواقع والمعوقات (2007-2011) " مقال منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الثلاثون، العدد الأول، سنة 2014 من طرف الباحث " أنس البقاعي " درس في هذا البحث مفهوم المصارف الإسلامية، وأنواعها، وأهميتها، وواقعها، ومعوقات عملها في سورية، ومن خلال هذه الدراسة استخلص الباحث مجموعة من النتائج أهمها:

✓ المصارف الإسلامية بمقدورها أن تسهم في زيادة تعبئة الادخارات المحلية وتوظيفها في تمويل الاستثمارات، وتساعد على إزالة عقبات التنمية.

مقدمة

- ✓ ازداد حجم موجودات المصارف الإسلامية العاملة في سورية بنسب كبيرة خلال السنوات القليلة من عملها في السوق المصرفية السورية. مما يدل على أنها تسهم في تجميع المدخرات الوطنية اللازمة لتمويل الاستثمارات ولخدمة عملية التنمية الاقتصادية، من خلال رفع الحرج في المعاملات وتفعيل الآليات والأدوات التي تلبي احتياجات بعض المستثمرين.
- ❖ " تقويم دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية دراسة تطبيقية حول مصرف دجلة والفرات " مقال منشور في مجلة جامعة التنمية البشرية، العدد الرابع، جامعة التنمية البشرية العراق، من طرف الباحث "هبوا ابوبكر على القرداغي" حيث هـ دفت هذه الدراسة إلى بيان قدرة مصرف دجلة والفرات في تعبئة الموارد المالية وجذب المدخرات خلال الفترة الزمنية للدراسة (2008-2013)، وقامت الدراسة بالتحليل المالي لودائع المصرف، باستخدام ثلاثة معايير لقياس دور المصرف في مجال جذب الودائع والمتمثلة في : حجم الموارد المالية، مصادر الموارد المالية، حجم الودائع الاستثمارية، و توصل الباحث إلى عدد من النتائج أهمها:
- ✓ قام مصرف دجلة والفرات بدور ملموس في مجال تعبئة الموارد وجذب المدخرات، ودوره في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية.
- ✓ تمثل الودائع نسبة مرتفعة من إجمالي الموارد المالية لدى المصرف، والذي يعني أن الودائع تمثل المصدر الرئيسي لتمويل أنشطته المختلفة، فقد بلغ متوسط العام عن فترة الدراسة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد(45.11%)
- ✓ ارتفاع نسبة الودائع الاستثمارية إلى إجمالي الودائع يعتبر مؤشرا إيجابيا، لأن النشاط الاستثماري في المصرف يركز على هذه الودائع لتمويل نشاطاته.
- ❖ " البنوك الإسلامية ودورها في تعبئة المدخرات المحلية لتمويل التنمية الاقتصادية —دراسة تطبيقية بنك البركة الجزائري- " بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم التسيير من جامعة الوادي، سنة 2012، وفيه توصل الباحث " حني حذيفة" إلى النتائج التالية:
- ✓ يعتبر بنك البركة أهم بنك إسلامي في الجزائر وتم استنتاج ذلك من خلال تحليل حجم الموارد والتمويلات ومقارنتها مع البنوك العمومية والبنوك الخاصة الناشطة في الجزائر؛
- ✓ لازال هناك فارق كبير بين ما يجب أن يقدمه القطاع المصرفي لتمويل التنمية، وما تحتاج إليه من تعبئة للموارد المحلية؛

مقدمة

✓ يطبق بنك البركة الجزائر القواعد الشرعية في تعاملاته المالية كما أنه يستخدم معظم الصيغ التمويلية الإسلامية؛

✓ تعاني البنوك الإسلامية من صعوبات في الجانب القانوني، نتيجة لعدم وجود قانون خاص ينظم ويساهم في دعم مسيرتها التمويلية.

❖ " علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية" بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية من جامعة ورقلة سنة 2005، وفيها توصل الباحث " سلمان ناصر" إلى أن العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية تعتبر من أعقد القضايا منذ بدء حركة البنوك الإسلامية ولا تزال، وفيما يخص البنوك الإسلامية الجزائرية (بنك البركة) تجد في علاقتها ببنك الجزائر بعض الإشكالات التي يعاني منها بنك إسلامي يعمل في ظل رقابة بنك مركزي تقليدي، مثل تطبيق نسبة الإحتياطي القانوني، أو تعامل الأخير مع الأول كملجأ أخير للاقتراض، أو في كيفية حساب بعض المعدلات التي تدخل ضمن قواعد الحذرة، لكنه في نفس الوقت لا يعاني من إشكالات تعاني منها بنوك إسلامية أخرى في نفس الوضع مثل تحديد نسب السيولة، أو تملك البنك لعقارات أو منقولات بأكثر من المسموح به في إطار عمله، أو مشكلة الاكتتاب الإجباري بحد أدنى في السندات العمومية.

إلا أن الجديد الذي يحاول الباحث أن يقدمه في إطار هذا البحث، هو العمل على الربط بين النجاحات التي حققتها الصيرفة الإسلامية في العالم في الوقت الراهن، وبين متطلبات تطبيقها في الساحة المصرفية والمالية الجزائرية، ومدى انعكاسها على تعبئة المدخرات المحلية، وإمكانية الاستفادة من هذه الصناعة المصرفية من خلال طبيعة الخدمات التي تقدمها، والتي تلائم الفئة الكبيرة من المتعاملين في السوق المصرفية والمالية الجزائرية.

صعوبات البحث:

لا يخلوا إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، ولا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث، ولعل أهمها يمثل في ما يلي:

- ✓ ندرة الكتب أو الدراسات السابقة التي تعالج الموضوع بشكل مباشر؛
- ✓ ندرة الكتب المتخصصة في الشؤون الصيرفة الإسلامية بالمكتبات الجزائرية،
- ✓ انعدام مراكز البحث المتخصصة في الاقتصاد الإسلامي بصفة عامة وأنشطة البنوك الإسلامية بصفة خاصة في الجزائر؛

✓ صعوبة الحصول على المعلومات الميدانية، وقلة انتشار فروع المصارف محل الدراسة خاصة بنك البركة، كما أن البيانات المالية المتوفرة على مستوى موقع الإلكتروني لهذه المصارف لا تغطي كامل سنوات النشاط. حيث كان لهذا الأمر تأثير كبير على مدة وطريقة إنجاز هذا البحث.

خطة البحث:

سيتم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول.

الفصل الأول بعنوان: الاطار النظري للادخار المحلي و الصيرفة الإسلامية.

سنقوم في هذا الفصل بعرض المفاهيم والنظريات المفسرة للادخار المحلي، و نشأة وماهية الصيرفة الإسلامية وضوابطها ودورها في تعبئة الادخار المحلي.

الفصل الثاني بعنوان: تطوير الصيرفة الإسلامية ودورها في تعبئة الادخار المحلي في الجزائر.

في هذا الفصل سنتطرق إلى البيئة التشريعية والتنظيمية في الجزائر وواقع الصيرفة الإسلامية، وتحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامية في الجزائر على الادخار المحلي، كما سنتطرق أيضا إلى الأساليب العملية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وانعكاساتها.

الفصل الثالث بعنوان: تقييم دور المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية في النظام المصرفي الجزائري.

سنستعرض في هذا الفصل مكانة المصارف الإسلامية في القطاع المصرفي الجزائري وأساليب تطويرها من حيث الخدمات المقدمة والمعلوماتية ووسائل الدفع المستخدمة في ذلك، كما سنقدم تحليلا لأداء المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية من خلال استخدام مجموعة من المؤشرات التي تعنى بقياس قدرة المصارف على تعبئة المدخرات المحلية.

الفصل الأول:

الإطار النظري للإدخار المحلي
والصيرفة الإسلامية.

تمهيد: تحتل المدخرات المحلية مكانة مهمة في الاقتصاد الوطني، حيث يعد الادخار الداخلي أو ما يطلق عليه اسم المدخرات المحلية، أحد أهم الأطراف التي تحقق التوازن والاستقرار الاقتصادي بعيدا عن الآثار التضخمية بالاعتماد على القطاع المصرفي الذي يعد عصب الحياة الاقتصادية بما يسهم في توجيه المدخرات نحو الاستثمارات التنموية التي تقوم بدورها بزيادة الدخل القومي الذي يعد المصدر الأساسي للمدخرات.

تعتبر الصيرفة الإسلامية من أهم المعاملات المصرفية الحديثة التي ظهرت في الدول الإسلامية، حيث تمكنت بأسلوب عملها الجديد والمتميز أن تثبت وجودها كبديل شرعي للبنوك التقليدية التي يتركز نشاطها أساسا على الفائدة المحرمة شرعا، بالتالي فالمصارف الإسلامية بفضل سياستها ومبادئها المستمدة من الشريعة الإسلامية استطاعت أن تفرض نفسها بشكل متسارع على الساحة المصرفية وتلقى قبولا واسعا من قبل المودعين، والمستثمرين الذين يرغبون في التعامل مع المصارف وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

سوف ندرس في هذا الفصل الأساسيات النظرية والعملية للإدخار المحلي و الصيرفة الإسلامية من خلال

ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: المفاهيم والنظريات المفسرة للإدخار المحلي.

المبحث الثاني: نشأة وماهية الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: ضوابط الصيرفة الإسلامية ودورها في تعبئة الإدخار المحلي

المبحث الأول: المفاهيم والنظريات المفسرة للإدخار المحلي.

تتعد وتختلف المفاهيم والنظريات المفسرة للإدخار المحلي وذلك باختلاف بيئة وموطن وثقافة كل باحث ومفكر في المجال الاقتصادي. فالإدخار كظاهرة اقتصادية لقي اهتمام كبيراً من طرف الباحثين والمفكرين الاقتصاديين حاولوا تفسيره وذلك لارتباطه الوثيق بالظواهر الاقتصادية الأخرى كالدخل، الاستهلاك، العمالة النمو....، فهو يعتبر أساس كل تنمية اقتصادية اهتمت به كافة المجتمعات قديماً وحديثاً، وحتى الديانات السماوية أكدت على أهميته وحثت عليه. ولقد عرف الإدخار على أنه عبارة عن الاحتفاظ بجزء أو نسبة من الدخل لاستخدامه لأجل معين، وغالباً ما يوجه هذا الجزء إلى الاستثمار، لذا فإن إي دولة لا يمكن أن تحقق تنمية حقيقية شاملة ومتواصلة دون أن يتحمل شعبها عبئ مضاعفة معدل الإدخار عدة مرات، وذلك حتى يمكن تحقيق ما تهدف إليه السياسة الاقتصادية المتمثلة في زيادة معدل النمو للدخل الوطني حتى يصبح يفوق أو يكافئ معدل نمو السكان لما في ذلك من آثار إيجابية تتمثل في علاج مشكلة البطالة، ورفع مستوى المعيشة، ومواجهة العديد من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

المطلب الأول: مفاهيم أولية حول الإدخار.

يعتبر الإدخار كظاهرة اقتصادية لقي اهتمام كبيراً من طرف الباحثين والمفكرين الاقتصاديين حديثاً وقديماً، حاولوا تفسيره وذلك لارتباطه الوثيق بالظواهر الاقتصادية الأخرى كالدخل، الاستهلاك.

أولاً: نشأة ومفهوم الإدخار.

1- النشأة التاريخية للإدخار:

بما أن الإدخار هو جزء مهم من هذه الدراسة، كان لا بد من الإشارة إلى النشأة التاريخية له، حيث يعتبر ظاهرة اجتماعية قديمة، عرفها الإنسان في المراحل الأولى من حياته ولازمته منذ نشأته، وكان الإنسان ينظر له منذ القدم، حتى أصبح من أهم المتغيرات الرئيسية في عملية التنمية، إن لم يكن هو أهمها على الإطلاق.

فمنذ أن وجد الإنسان على ظهر هذه الأرض وهو يجنب جزءاً من إنتاجه أو كسبه إلى الوقت الحاجة، وعليه فإن الإدخار بهذا المعنى عرفته جميع المجتمعات، كما نادى به جميع الأديان، فهو يحظى بأهمية كبيرة، خاصة في المجال الاقتصادي، إذ لعب في كل الأوقات الدور الأساسي والهام عبر مختلف الحضارات. كما أن الإدخار احتياط وأمان

واستقرار للإنسان في يوميه وغده¹. لذا فإن الادخار قديم قدم الإنسان نفسه، يعده لتوقي المخاطر ويشعره بالطمأنينة من أجل مواجهة الأزمات قصد العيش، ويسعى من خلاله إلى تحقيق توازن بين ما يستهلك في الحاضر المؤكد وما يستهلكه في المستقبل الجهول، وهو ظاهرة اجتماعية قديمة استخدمه الإنسان البدائي، فالصيادون الذين كانوا من قبل يدخرون السمك واللحوم من أجل تكوين احتياطي من المأكولات " كانوا مدخرين" 2 وهذا الادخار الطبيعي مازال موجودا حتى يومنا الحاضر، وكذلك استخدمه الحيوان - أيضا- للمحافظة على النوع والجنس، ويؤكد ذلك - أيضا- ما جاء في القرآن الكريم وعلى لسان عيسى ابن مريم " عليه السلام" قوله تعالى " وَأَنْتُمْ كَمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ"³.

ولعل ما جاء في قصة سيدنا يوسف "عليه السلام" وتفسيره لرؤيا الملك ما يؤكد ذلك حيث يقول الله تعالى فيما حكاه من قول الفتى " يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ حُضِرٍ وَأُخْرٍ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ (46) قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ (47) ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادًا يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ هُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ (48) ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ"⁴ وهذا ما يدل أن الادخار فطرة فطر الله عليها الإنسان منذ أن وجد.

ولد الادخار الأولي في الاقتصاد الطبيعي نتيجة القلق والتفكير في المستقبل حيث قام الإنسان البدائي من جمع المحاصيل الزراعية والاحتفاظ بها للمستقبل من أجل البقاء، وخاصة ذخيرة الشتاء حيث أحتفظ بها في الآبار والمخازن، وحماية التمور من الرطوبة فهو بذلك استطاع التحكم في التقنيات المتعلقة بطرق الخزن، التي مكنته من الاحتفاظ بها لمدة أطول، مثل - تمليح وتدخين اللحوم، ثم تنشيفها⁵.

1- جلادي إيمان نور الهدى ، دور الادخار العائلي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة الجزائر ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة

الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع: التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر3، الجزائر، الموسم: (2011-2012)، ص 54.

2- خطيب خالد، فعالية ادخار العائلات في الاقتصاد الوطني (حالة صندوق الوطني للتوفير والاحتياط وشبكة البريد والمواصلات)، مذكرة

لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع: التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم: (2003-2004)، ص12.

3- سورة آل عمران، الآية 49

4- سورة يوسف، الآيات: 45-49

5- خطيب خالد، مرجع سابق، ص13

فالادخار أصبح " أم كل تطور اقتصادي " حسب الفكر الاقتصادي. وواجب وطني منذ انعقاد أول مؤتمر دولي للادخار والاستثمار في باريس عام 1957¹.

2- مفهوم الادخار:

يعرف الادخار على أنه الاحتفاظ بجزء من الدخل المتاح احتياطاً لمواجهة الظروف المستقبلية، كما يعتبر كضمان لتحقيق الطمأنينة واستقرار الإنسان في يومه وغده، ونظراً لأهمية الادخار في تحريك التنمية في المجتمعات عبر مراحل تطورها، تعدد مفاهيمه واختلفت وأصبح الكل ينظر إليه من زاوية معينة، حسب انتمائه الفكري. لذا سنحاول تعريف الادخار من وجهات نظر مختلفة للباحثين في المجال الاقتصادي.

في ما يلي ما قيل في معجم مصطلحات العرب عن كلمة الادخار :

- ✓ جاء في لسان العرب "دخر الرجل، بالفتح يدخر دخوراً، فهو داخر، ودخر دخراً" أي دل وصغر يصغر صغارا، وهو الذي يفعل ما يؤمر به، شاء أوى. قال تعالى " وَهُمْ دَاخِرُونَ "، أي صاغرون²
- ✓ وفي القاموس المحيط " دخر تمنع وفرح، ودخر القرية ملأها"³.
- ✓ وفي الصحاح " الدخور": الصغار والذل يقال: دخر الرجل بالفتح فهو داخر، قال تعالى " وَهُمْ دَاخِرُونَ "⁴
- ✓ جاء في المعجم الوسيط " دخر دخوراً": صغر ودل وهان، وفي التنزيل " سَجَدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ "⁵.

تتداخل عدة مصطلحات بمعنى واحد تستعمل عند الحديث عن الادخار⁶:

- ✓ كلمة ادخار مشتقة من دخر ومعناها خبأ لوقت الحاجة.
- ✓ وكلمة التوفير معناها الإكثار من الشيء فيقال وفر الإنسان لأهله سبيل المعيشة، إذا هيأها لهم رغبة هنيئة مريحة
- ✓ وكلمة اقتصاد لغة مضاد للإسراف. أما الإسراف فيعني أن المال تجاوز القصد.
- ✓ وكلمة التبذير يقصد بها التفكير في المال والنظر في عاقبته ولاعتناء به وتنظيمه.
- ✓ وكلمة الاكتناز تعني جمع المال، أما البخل فبقصد به الإمساك عن صرف المال.

1- نفس المرجع السابق، ص 19.

2- ابن المنظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ج 3، ص 279.

3- القيروز آبادي، القاموس المحيط ج 3، فصل الدال. باب الراء، ص 255.

4- مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، الطبعة الثانية، ج 3، ص 284.

5- سورة النحل الاية 48.

6- خلاصي إيمان نور الهدى، مرجع سابق، ص 56.

- نلاحظ أن كل المصطلحات السابقة تصب في معنى الادخار. الذي يعني: الاحتفاظ بشيء وتخبئته لوقت الحاجة، وكل ما يقيه المرء لنفسه لوقت الحاجة يسمى مدخرا، وقد ورد في حديث عائشة- رضي الله تعالى عنها - عند ما قالت "كان رسول الله صلى عليه وسلم يدخر لأهل قوت سنة" المقصود هنا هو إبقاء المرء لنفسه قصد الانتفاع به وقت الحاجة، وهذا المعنى جلي في ادخار القوت للغد¹، والادخار هو الاحتفاظ بجزء من الدخل للمستقبل².

عند ما يحصل الفرد على الدخل فإنه ليس بالضرورة يوجهه للإنفاق، و إنما يتم تجنيب جزء منه تحسبا للظروف، واحتياطاً، أو لعدم الحاجة لإنفاقه، وهذا الجزء الذي لا ينفق، هو ما يسمى بالادخار "savings". فالادخار عند الاقتصاديين هو "الجزء المتبقي من الدخل بعد الاستهلاك"، وهو "الجزء من الدخل الذي لا يوجه الاستهلاك" كما عرفه شومبيتر بأنه "تجنيب جزء من الدخل بقصد الاستهلاك أو الاستثمار في المستقبل"³ وعليه - أيضا- فإن الادخار يساوي الدخل مطروحا منه الاستهلاك (الادخار = الدخل - الاستهلاك). وعليه أيضا فإن الادخار يتمثل في ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على السلع الاستهلاكية والخدمات ولا يخصص للاكتناز⁴، أو ذلك الجزء الذي يقتطع من الدخل بعيدا عن الاستهلاك، ويكون له قابلية التحول إلى رأس مال عيني⁵ ويعرف " ماريو ماريني" الادخار بأنه "ناتج النشاط الاقتصادي الذي لا يستهلك، بل يوجه بطريقة تجعل له في المستقبل قدرة أكبر على إشباع الحاجات⁶ وهذا التعريف يبرز ثلاثة جوانب جوهرية، مترابطة في عملية التنمية وهي: الاستعداد للقيام بنشاط، لا يكون جزء من ناتجه موجها للاستهلاك، و توافر الإرادة الجماعية، والقدرات التقنية والفنية اللازمة، لتحقيق تراكم رأس المال المادي والبشري، والمستقبل الذي يكون هذا التراكم إعداد له.

- 1- ماهر أحمد الحولي، استثمار المدخرات في الإسلام، اليوم الدراسي حول: التأمين والمعاشات في فلسطين - واقع وأفاق - كلية الشريعة والقانون " الجامعة الإسلامية"، فلسطين، سنة 2007، ص2.
- 2- فالخ بن عبد الله محمد الحقباني، الادخار العائلي وأثره في التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي مع دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية (1397- 1415هـ)، رسالة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي. جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الموسم: (1998- 1999)، ص13.
- 3- بنيامين هيجنز، التنمية الاقتصادية - المبادئ والمشاكل والسياسات، ترجمة وتلخيص الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، سنة 1966م، ص25.
- 4- علي لظفي، التخطيط الاقتصادي، دراسة نظرية وتطبيقية، مكتبة عين شمس، القاهرة، سنة 1986م، ص328.
- 5- رمزي زكي، مشكلة الادخار مع دراسة خاصة عن البلاد النامية، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، سنة 1966م، ص45.
- 6- ماريو ماريني، خيارات التنمية وتعبنة المدخرات المصرفية والشخصية، مجلة الادخار والتنمية، ميلانو، العدد الأول، سنة 1982، ص66.

والادخار بالمعنى السابق يختلف اختلافاً جوهرياً عن الاكتناز (الذي يعد فائضاً في الدخل يتم الاحتفاظ به بعيداً عن الاستهلاك والاستثمار إما في صورة نقود سائلة أو ما شبه ذلك من أصول أخرى على درجة كبيرة من السيولة)¹، وتتعدد صور وأشكال الادخار بتعدد مصادره، فهناك الادخار العام - الحكومي - ومصدره الدولة، ويتمثل في زيادة الإيرادات الجارية للدولة عن نفقاتها الجارية. وهناك ادخار قطاع الأعمال ويتمثل في الأرباح غير الموزعة على المساهمين، بغرض إعادة استثمارها وهناك ادخار العائلي، ومصدره الأفراد، ويتمثل في الفرق - الموجب - بين دخول الأفراد من ممتلكاتهم وأعمالهم وبين نفقاتهم الجارية².

ثانياً: أهمية الادخار

إن معظم الدراسات الاقتصادية الحديث أثبتت أن فشل إي إستراتيجية تنموية سببها الرئيسي هو قلة المدخرات اللازمة لتمويل الاستثمارات، فأهمية الادخار تكمن في كونه مصدر هاماً وفعالاً في تمويل الاستثمارات، حيث يعتبر إنعاش معدل الادخار من أهم المتطلبات اللازمة لتحسين أداء النمو في الدول المتقدمة عموماً والنامية على وجه الخصوص، وتستهدف كل المحاولات التنموية تحقيق زيادة محسوسة في معدل الادخار. لدى فإن إي مسعى حقيقي لتحقيق تنمية حقيقية شاملة ومتواصلة، لا بد أن يرافقه تحمل الأفراد عبئ مضاعفة معدل الادخار عدة مرات، الذي يحد من الإسراف في الاستهلاك والترف الغير مسؤول وتبذير المال فيما لا يعود بالنفع على الفرد والمجتمع، وذلك حتى يمكن تحقيق ما تهدف إليه السياسة الاقتصادية المتمثلة في زيادة معدل النمو الدخل الوطني، حتى يصبح ضعف أمثال معدل نمو السكان، لما في ذلك من آثار إيجابية تتمثل في علاج مشكلة البطالة ورفع مستوى المعيشة ومواجهة العديد من المشاكل الاقتصادية والسياسية.

لقد اظهر التطور الاقتصادي أن لصغار المدخرين أهمية كبيرة فيما يمكن أن يحصل عليه من تجميع مدخراتهم التي تفوق في حالات كثيرة المدخرات التي تجمع من القلة من ذوي الدخل الكبيرة، ولا سيما بعد أن نمت الطبقة العاملة والفئات المتوسطة من ناحية، وبعد أن ضغطت المطالب والنفقات المتزايدة لدولة من ناحية أخرى³.

1- حسام خضور، دور المصارف في تعبئة المدخرات الوطنية في سورية، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة دمشق، سورية، الموسم: (2013-2014)، ص 14.

2- فالج بن عبد الله محمد الحقباني، مرجع سابق، ص 14.

3- صباح نوري عباس وعمار رفعت قطب، أثر زيادة الدخل على حجم الإيداع (بحث تطبيقي)، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الثالث والعشرين، سنة 2010، ص 10.

إضافة إلى ما قلناه سابقا فللادخار أهمية كبرى في حياة الفرد والمجتمع، فبالنسبة للفرد فإن الادخار يمكنه من تحسين ظروفه الاجتماعية والاقتصادية، وترقية مستواه المعيشي والوصول إلى الرفاهية المطلوبة في المستقبل و مواجهة أحداث غير متوقعة والاحتياط للطوارئ، كما أنه يشكل مصدر للدخل في حالات المرض والعجز والشيخوخة، والادخار يمكن الفرد من توريث قدر من الثروة لأبنائه ليساعدهم على مواجهة ومواكبة متطلبات الحياة¹.

كما أن للادخار أهمية بالنسبة للدولة يمكن إبرازها في النقاط التالية:

- توفير التمويل المحلي المطلوب لمشروعات التنمية من دون اضطراب الدولة إلى اللجوء لزيادة الضرائب والوسائل التمويل التوسعية، التي تؤدي إلى زيادة حدة التضخم، الذي يصاحب عادة الإنفاق على برامج التنمية والذي تنعكس آثاره في الارتفاع المضطرب للأسعار².

- الحد من الضغوط التضخمية التي تصاحب الإنفاق على خطط التنمية، وذلك بامتصاص الزيادة في الدخل المترتبة على الزيادة في الإنفاق في تكوين مدخرات جديدة.

- الحد من الإنفاق الاستهلاكي للأفراد، بما يسمح بتوجيه المزيد من السلع للتصدير، والذي يساعد الدولة في الحصول على النقد الأجنبي اللازم لمشروعات التنمية وتحقيق المزيد من الاستثمار الذي يعود على جميع أفراد المجتمع بالنفع العام من جهة، وتقليل الطلب على السلع المستوردة من جهة ثانية³.

- خفض النفقات التي تواجهها الدولة في توفير المزيد من السلع الاستهلاكية نتيجة زيادة الطلب عليها لزيادة دخول الأفراد وزيادة إنفاقهم، ويساعد خفض النفقات على توجيه دخل الفرد المحقق إلى إنتاج المزيد من السلع والخدمات بدلا من استيرادها⁴.

معدلات الادخار بالنسبة لتكوين الرأسمالي والنمو الاقتصادي تعتبر مهمة جدا.

كما ينظر إلى الادخار على أنه قوة اقتصادية وأمر ضروري تفرضه المصلحة الاقتصادية، لأن الاعتماد على المدخرات المحلية في عملية التنمية، يجنب الاقتصاد الوطني الضغوط الأجنبية، ويساهم في تحقيق المستوى المطلوب من

1- عبو علي، الادخار والتنمية في الاقتصاد المصري، سنة 1967، ص 65.

2- صباح نوري عباس وعمار رفعت قطب، مرجع سابق، ص 11.

3- أماني علي محمد كريم، دور صناديق الاستثمار في تعبئة مدخرات القطاع العائلي (دراسة تطبيقية على جمهورية مصر العينة)، مجلة البحوث

التجارية، العدد الأول، جامعة الرقازيق، كلية التجارة، سنة 2017، مصر، ص 21.

4- أماني علي محمد كريم، مرجع سابق، ص 21.

التنمية والرفاهية الاقتصادية. ووصل الاقتصاد إلى مرحلة النمو الذاتي. فبالنسبة للدول النامية يعتبر ذو أهمية قصوى، لأن زيادة معدل الادخار هو شرط لازم لتحقيق معدل معقول من النمو الاقتصادي، حيث إن ندرة الموارد المحلية هي العامل الأساسي الذي يقف دون تحقيق معدلات النمو الاقتصادي المرغوب فيها، بالإضافة إلى أن زيادة معدلات الادخار تزيد من فرص الاستثمار، والتي بدورها تؤدي إلى خلق فرص جديدة للعاملة المنتجة في المجتمع، منه زيادة الدخل، منه زيادة الادخار، منه زيادة الاستثمار وخلق فرص عمل جديدة وهكذا دواليك. وهذا يؤدي إلى توسيع وتنشيط الدورة الاقتصادية. منه تحقيق معدلات نمو اقتصادية متزايدة ومستمرة في المجتمع.

ومما لا شك فيه أن الادخار المحلي بصفة عامة يكتسب وزنا مهما في الدول النامية بصفة خاصة، وذلك في ظل الظروف، السائدة في كثير من الدول والتي تتمثل في¹:

- سياسة الإصلاح الاقتصادي التي اتبعتها عديد من هذه الدول والتي نتج عنها زيادة الاعتماد على المدخرات المحلية لتمويل التنمية وتكوين قيمة مضافة لرفع مستوى دخلها، لذلك أصبح من الضروري تعبئة الموارد المحلية والعمل على زيادتها، مع العلم أن زيادة الادخار القومي لا تتأتى إلا بزيادة الادخار العائلي والذي يمثل نسبة كبيرة في تكوين الادخار القومي، وكذلك تشجيع على زيادة ادخار قطاع الأعمال العام والادخار الحكومي والادخار الخارجي.

- تطور سوق المال وبالأخص سوق الأوراق المالية كإحدى الركائز الأساسية لبرنامج الإصلاح الاقتصادي وهو ما يقتضي توفير المزيد من المدخرات المحلية لتنمية هذا السوق.

- العمل على زيادة المدخرات الوطنية، حيث تواجه الدول النامية صعوبات كبيرة في الحصول على تمويل أجنبي، وذلك لتصاعد المديونيات الخارجية لهذه الدول مما جعل من الصعب الاعتماد على المدخرات الأجنبية لتمويل التنمية، لاسيما مع صعوبة الشروط المفروضة على التمويل الأجنبي في السوق العالمي المعاصر، هذا فضلا عن ارتفاع تكلفة هذه الديون وهو ما يعتبر عائقا من عوائق التنمية.

ويؤكد كل ذلك على أهمية توفير قدر كبير من المدخرات المحلية لتمويل الاستثمارات المطلوبة لتحقيق النمو و التنمية الشاملة. وهو الذي لا يتأتى إلا بالعمل على تشجيع وتحفيز الأفراد وغرس فيهم ثقافة الادخار من خلال وضع آليات ونماذج تتماشى واعتقاداته م، التي على أساسها يتم استقطاب وجمع الفوائض المالية ودمجها في النشاط الاقتصادي بدل من تركها خارج الدورة الاقتصادية في شكل الاكتناز.

1- أماني على محمد كرم، مرجع سابق، ص22.

ثالثاً: مصادر الادخار

في حالة تقسيم المدخرات وفقاً للمصدر توجد ثلاث مصادر للمدخرات وهي: القطاع العائلي - قطاع الأعمال - الدولة ومؤسساتها¹.

أ- مدخرات القطاع العائلي:

تمثل مدخرات القطاع العائلي الفرق بين الدخل المتاح (الدخل بعد تسديد الضرائب) وبين الإنفاق على أوجه الاستهلاك المختلفة، وينشأ هذا الادخار نتيجة الاختيار الحر للفرد بين الاستهلاك الحاضر وبين الاحتياط للمستقبل، والذي يتوقف على مبدأ التفضيل بين منفعتين: المنفعة الحاضرة للمال المتاح، والذي يمكن إنفاقه على الاستهلاك التنازل عنه، والمنفعة المستقبلية للأموال، وهنا فإن الفرد يدخر إذا قدر حصوله على إشباع من أموال المستقبل أكبر من ذلك الإشباع الذي تنازل عنه من تركه الاستهلاك.

يتخذ هذا النوع من الادخار صوراً عديدة منها الاستثمار المباشر، والذي يشكل جانباً مهماً من الادخار في الريف ويتميز هذا النوع بعدم وجود وسيط بين المدخر والمستثمر، ومن صور الادخار العائلي الأخرى هي المدخرات التعاقدية مثل عقود التأمين على الحياة أو التأمينات الاجتماعية، وكذلك الزيادة في الأصول السائلة من خلال الأسهم والسندات، ومن أهم الوسائل الفعالة لتعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار المنتج، المحفزات التي تمنح المدخرين في البنوك إلى جانب سعر الفائدة. وهناك وسائل أخرى لتشجيع الادخار مثل شهادة الاستثمار والإيداع وعقود التأمين.

ب- مدخرات قطاع الأعمال:

يمثل ادخار مؤسسات (قطاع الأعمال الخاص وقطاع الأعمال العام) في كل ما تخصصه الشركات والمؤسسات الإنتاجية والخدمية من أرباحها في زيادة استثمارها.

ج- مدخرات الحكومية:

تعمل الحكومات دائماً على تنمية مواردها المالية، وإلى الحد من الإنفاق العام بما لا يؤثر سلباً على الأهداف التنموية بهدف توجيه هذا الفائض نحو تمويل الاستثمار العام، أو الاحتفاظ به كاحتياطي لمواجهة ما يطرأ من عجز في

1- حيسن، سرور بشير صالح، محددات الادخار للقطاع العائلي في المملكة العربية السعودية دراسة قياسية للفترة 1970-1995، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد و الإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، الموسم: (1999-2000)، ص 07، 08.

الميزانية العامة للدولة في السنوات القادمة نتيجة لزيادة قيمة النفقات عن الإيرادات، هذا الفائض هو ما يعبر عنه بالإدخار الحكومي. ويتحقق الإدخار الحكومي بالفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية والنفقات الحكومية الجارية.

رابعاً: علاقة الإدخار ببعض المتغيرات الاقتصادية

1- علاقة الإدخار بالدخل الوطني:

إن الأفراد في أي مجتمع من المجتمعات يوزعون دخولهم بين الإنفاق الاستهلاكي والإدخار، فعندما يستلم الأفراد دخولهم نتيجة اشتراكهم في العملية الإنتاجية أو أي مصدر آخر، فإنهم ينفقون جزءاً كبيراً من دخولهم للحصول على السلع والخدمات ويدخرون الباقي، و بما أن الدخل يتكون من جزأين فقط هما: الاستهلاك والإدخار، ويمكن توضيح العلاقة جبرياً كالآتي: $Y=C+S$

حيث: Y : يرمز للدخل.

C : يرمز للاستهلاك.

S : يرمز للإدخار.

وبالتالي يمكن أن نقول أن الإدخار هو ذلك الجزء من الدخل الذي يتبقى بعد الإنفاق على الاستهلاك (أي هو ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على الاستهلاك)، إذن الإدخار هو الفرق بين الدخل والاستهلاك¹.

ومنه يعتبر الدخل عاملاً أساسياً في زيادة الإدخار وانخفاضه، فإذا زاد الدخل بنسبة معينة فإن الاستهلاك سيزداد، ولكن الإدخار يزداد بنسبة أكبر من نسبة الاستهلاك، وهذا يعد بنظر "كينز" قانوناً نفسياً أساسياً² باعتبار أن كل من الإدخار والاستهلاك يشكّلان مجالاً للتصرف في الدخل، فإن تحديد العلاقة بين الدخل والاستهلاك يقودنا إلى استنتاج علاقة قوية بين الدخل والإدخار تسمى "دالة الإدخار" وتعرف بأنها جدول يبين المقدار الذي ينوي مستلمو الدخل ادخارها عند مستويات مختلفة من الدخل، فالإدخار هو من حيث الجوهر ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على الاستهلاك كما أشرنا إليه سابقاً، ومنه كل تغير حاصل في الدخل يتبعه تغير في الإدخار على نفس الدالة، غير أنه لا يجب إغفال عوامل أخرى مؤثرة في

1- العربي مليكة، أثر ارتفاع الأجور على الاستهلاك والإدخار ، مجلة " Revue Algérienne de Economie et de Management " ، العدد الأول، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة معسكر، الجزائر، سنة 2014، ص 95.

2- احمد حسن محمد احمد مصطفى، استخدام منهجية التكامل المشترك ونموذج تصحيح الخطأ لتقدير دالة الإدخار في السودان خلال الفترة (1980-2016)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الموسم: (2017-2018)، ص 11.

الإدخار وتؤدي إلى انتقال دالة الإدخار بالكامل نحوى الأعلى أو الأسفل تبعاً لنسبة التغير ودرجة التأثير، ولهذا يمكن القول بأن الإدخار يعتمد على الدخل أي بمعنى آخر أن الإدخار هو دالة تابعة للدخل، وبالتالي العلاقة بين الإدخار والدخل قائمة وهذا ما يؤكد التحليل الكينزي والعديد من النظريات الاقتصادية في تحليلها للإدخار كمتغير اقتصادي كلي.

2- علاقة الإدخار بالاستثمار

بداية نود الإشارة إلى أن الإدخار المحلي يمثل جميع المدخرات التي تحققت داخل الدولة، سواء المدخرات الاختيارية لدى البنوك وصناديق التوفير وشركات التأمين، وكذلك المدخرات الإجبارية التي تحققت في قطاع الأعمال من الأرباح غير المزرعة ومخصصات الإهلاك، وكذلك المدخرات لدى صناديق التأمينات والمعاشات والإدخار الحكومي¹.

بمعنى أن الإدخار المحلي يساوي الناتج المحلي الإجمالي مخصوماً منه الاستهلاك الكلي، حيث يتشكل الإدخار المحلي من ادخار ثلاثة فئات، هؤلاء يمثلون القطاع العائلي، قطاع الأعمال والقطاع الحكومي. ويقاس الإدخار المحلي المقدرة الذاتية للاقتصاد على توليد موارد كافية لتمويل النشاطات الاستثمارية والاقتصادية المختلفة، بعيداً عن التأثيرات والعوامل الخارجية التي يصعب التحكم فيها، بل التنبؤ بها في كثير من الأوقات، وعلى هذا الأساس يصح النظر إلى حجم الإدخار المحلي كمؤشر على درجة الاستقلال، أو الاكتفاء الذاتي التي تتمتع به دولة ما من ناحية كفاية هذه المدخرات لتمويل الاستثمارات الكلية².

بينما يتمثل الاستثمار في تلك الوسائل المادية، والقيم غير المادية، ذات المبالغ الضخمة، التي اشترتها أو أنشأتها المؤسسة، لا من أجل بيعها، بل من أجل استخدامها في نشاطها لمدة طويلة³. والاستثمار هو نوع من الإنفاق، ولكن إنفاق على أصول يتوقع منها تحقيق عائد على مدى فترة طويلة من الزمن⁴ بحيث يكون العائد الكلي أكبر من النفقات الأولية للاستثمار⁵ أي أن الاستثمار هو تضحية بقيمة مالية مؤكدة الحدوث

¹ - عمار السيد عبد الباسط ، أثر الضريبة العامة على المبيعات على القوة الادخارية في الاقتصاد ، ط 1 ، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، سنة 2011، ص 139-149.

² - عبد الحليم محسن، الإدخار في مجلس التعاون الخليجي ، مجلة الاقتصاد الخليجي ، اتحاد غرف مجلس التعاون الخليجي، السعودية، العدد 78، سنة 1997، ص 42.

³ - محمد بوتين، المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 1991، ص 96.

⁴ - مصطفى كامل السيد طابل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1999، ص 103.

5 - Abdellah , Boughaba, Analyse et évaluation de projets, Berti edition , imprimé en France ,Paris, 1999,P7 .

مقابل الحصول على قيم محتملة غير مؤكدة الحدوث في المستقبل¹. بمعنى الحصول على المزيد من التدفقات النقدية في المستقبل تكون بمثابة تعويض عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة بسبب التضخم، مع إمكانية الحصول على عائد معقول مقابل تحمل عنصر المخاطرة²، ويعد الاستثمار المحرك الرئيس لعملية النمو الاقتصادي إذ يؤثر في النمو من جانبيين، كونه جزءاً أساسياً من الطلب الكلي، حيث يسهم مباشرة في تحفيز الإنتاج المحلي للاقتصاد وتنميته وزيادة قدرته التنافسية³.

وتبدو العلاقة بين الادخار والاستثمار علاقة مزدوجة، فهي من ناحية، علاقة تمويلية، بمعنى تمويل الادخار للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، ومن ناحية أخرى، علاقة إنتاجية، فالادخار هو مصدر الاستثمار، إضافة إلى أن المدخرات تتحول من رأس مال نقدي إلى رأس مال عيني، أي إلى رأس مال حقيقي كالمباني والآلات والمعدات، وما إلى ذلك من سلع إنتاجية تسهم في إنتاج سلع أخرى⁴، ونشير إلى أن التكوين الرأسمالي الثابت في كل اقتصاد إنما يعتمد على الاستثمار الذي ينشطه والادخار الذي يعتبر شرطاً ضرورياً له، كما أن نجاح السياسة الاستثمارية وتحقيق أهدافها، يعتمد على توفر سياسة ادخارية ذات كفاءة في ضوء العلاقة القائمة بين هما.

تقرر النظرية الاقتصادية أن الادخار هو مصدر الاستثمار كما أن الادخار يتعادل مع الاستثمار، حيث أن الدخل القومي يساوي قيمة الإنتاج القومي، ويعد تعادل الادخار مع الاستثمار، شرطاً توازانياً مهماً لتحقيق التوازن الاقتصادي، حيث إن عدم تساويهما، يولد قوى انكماشية أو توسعية. ويختلف تحليل العلاقة بين الادخار والاستثمار، في الفكر الاقتصادي من فكر لأخر كما يلي:

1- معادل مُجد رزق، الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية من منظور إداري ومحاسبي، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 2004، ص3.

2- مُجد عبد الفتاح الصيرفي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، سنة 2002، ص21.

3 - أحمد سلامي، العلاقة بين الادخار والاستثمار في الجزائر مقارنة اقتصادية قياسية في الفترة (1970 - 2016)، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية، العدد01، سنة2019، ص441.

4- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

3- علاقة الادخار بالنمو الاقتصادي

يعتبر الادخار أحد أهم محددات النمو الاقتصادي وأحد وسائل تحقيقه في معظم الدول بمختلف مستوياتها، لاسيما النامية منها، والتي هي في أمس الحاجة لهذا الادخار من أجل تمويلها للاستثمار ورفع من معدلات النمو فيها. والنمو الاقتصادي يعبر عن زيادة ثروة بلد ما، وهو المؤشر الذي من خلاله نقيس رفاهية مجتمع ما، وهو جزء رئيسي من مكونات التنمية.

فمن الواضح أن تسريع معدلات النمو الاقتصادي ضرورة حتمية للدول النامية مهما كان مستوى تطورها. إذ أن الزيادة الكبيرة في معدلات النمو هي وحدها التي تمكن هذه الدول من تحقيقها للتنمية، واختزال الفجوة الضخمة التي تفصل اقتصادياتها عن اقتصاديات البلدان المتقدمة، لذلك، فإن قضية تنمية المدخرات تعد أهم قضايا النمو والتنمية. وأن تصور لإمكانية تحقيق التنمية من دون وجود تركز الرأس مالي اللازم لها، يعد أمرا بعيدا عن المنطق والواقع، ذلك أن الانطلاق في عملية التنمية الاقتصادية يتطلب رصد الأموال الضرورية والكافية لمتطلبات النشاط الاقتصادي. بالإضافة إلى أن نماذج النمو والتنمية الاقتصادية بتجارها المختلفة أكدت على أهمية و ضرورة التكوين الرأسمالي وتحويله للاستثمار من أجل تحقيق النمو والتنمية.

ونستخلص مما تقدم بشأن أهمية الادخار إلى النمو الاقتصادي أن الأدب الاقتصادي يحفل بالعديد من الكتابات والنماذج الاقتصادية التي أولت دور الادخار عناية كبيرة في النمو الاقتصادي وذلك لأهميته المطلقة في تحقيقه والحد من الضغوط التضخمية، كما أكدت على أنه أحد أهم محدداته، كونه يعتبر مصدر هام للاستثمارات التي بدورها تعتبر عصب عملية النمو الاقتصادي.

المطلب الثاني: النظريات المفسرة للادخار المحلي

سنتاول في هذا المطلب أهم النظريات المفسرة للادخار المحلي كما يلي:

أولاً: مفهوم الادخار في النظرية الكلاسيكية

أولى الكلاسيكيون اهتماما بالغا بالادخار، وبدور الأموال المدخرة في تحقيق التنمية باعتبارها الركيزة الأساسية، فهي التي تمول مباشرة الاستثمارات. وعملية الادخار وفقا لتحليل رواد هذه المدرسة هي عملية طلب الأموال للاستثمار، والمدخر هو المستثمر، حيث يركز التحليل الكلاسيكي على أن الإنسان عاقل ورشيد يسعى دائما إلى

تعظيم منفعته، فهو مستعد لتضحية بالاستهلاك الحاضر من أجل زيادة الدخل المستقبلي، عن طريق سعر الفائدة الذي يتحدد بالعرض والطلب على الأرصدة النقدية القابلة للاقتراض. فهم بذلك يركزون على أن كل ما يدخر يأخذ شكل آخر للإنفاق، بالتحديد على السلع الرأسمالية إي الادخار موجه بالضرورة للاستثمار. مستبعدين قضية الادخار بهدف الاكتناز، وهذا يعرض بالنسبة إليهم مبدأ الراشدة. حيث يعتبرون النقود سلعة تستعمل كوسيط عام للمبادلة فقط وبالتالي لا يوجد غرض آخر للاحتفاظ بها في شكلها السائل¹.

يعني الادخار وفقا للنظرية الكلاسيكية "عدم إنفاق جزء من الدخل على الاستهلاك" فالفرد عندما يقوم بالادخار فسيأخذ أحد الأوجه التالية²:

- الاحتفاظ بادخاراته على شكل أرصدة نقدية، أي لاكتنازها؛
- استخدامه في شراء أصول رأسمالية جديدة، والتي يمثل استثمارها استثمارا حقيقيا (عيني)؛
- شراء أسهم وسندات من الأسواق المالية والنقدية الثانوية، والذي يمثل استثمارا ماليا يحفز على الاستثمار الحقيقي ويرتبط به.

ولأن النظرية الكلاسيكية تفترض السلوك العقلاني فإنه لا يمكن للفرد أن يطلب النقود لأجل الاحتفاظ بها على شكل الأرصدة نقدية عاطلة، وبالتالي عدم الحصول للاكتناز لأنه سلوك غير عقلاني وغير رشيد، كما أنه لا يحقق انتفاعا للفرد من النقود السائلة التي احتفظ بها، وبالتالي فإن الشكل الأول مستبعد.

أما الشكل الثاني فيرتبط بعدد قليل من الأفراد (المنظمين) الذين يقومون باستخدام مدخراتهم في الاستثمار العيني، الحقيقي، ويتحملون مخاطر هذا الاستخدام مقابل حصولهم على عوائد.

أما الشكل الثالث من الادخار، فهو الشكل الذي يقبل عليه معظم الأفراد الذين تحقق لديهم ادخارات إذ يقومون بشراء الأسهم والسندات التي تصدرها المشروعات.

ومما تقدم يتضح أن النظرية الكلاسيكية ترى أن الأفراد يفضلون الحصول على عائد من استخدام مدخراتهم عن طريق توظيفها، والتخلي بذلك عن الاحتفاظ بالنقود بشكلها السائل، إي عدم اكتنازها ولهذا افترضت هذه النظرية وجود

1- مدحت القرشي، تطور الفكر الاقتصادي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، سنة 2008، ص 129.

2- بوردباله فايوة، إشكالية تحويل الادخار إلى الاستثمار في الاقتصاديات الربعية حالة الجزائر 2000-2014. أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، المواسم: (2015-2016)، ص 7-8.

علاقة طردية بين الادخار وسعر الفائدة بمعنى إي زيادة في سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة الادخار، و إي انخفاض فيه يتبعه انخفاض في الادخار، كما أن التوازن الذي تفترضه بين الادخار والاستثمار يتحقق من خلال سعر الفائدة¹.

وبالتالي، ووفقا لمبادئ الفكر الكلاسيكي فإن الاستثمار يتحدد بالادخار، وأن المدخرات تستثمر بأكملها، بمعنى أنه لا يوجد تسرب من الدخل عن طريق الادخار، فهذا الأخير يحول مباشرة إلى استثمار تبعا لقانون ساي، وعليه فقرار الادخار وقرار الاستثمار هما قرار واحد حسب آدم سميث باعتبار أن الطبقة التي تدخر هي ذاتها الطبقة التي تستثمر وهي الطبقة الرأسمالية، أما الطبقة العمالية فتدفع كل دخلها على الاستهلاك الضروري نتيجة حصولها على "دخل حد الكفاف" يضمن لها الحاجات الضرورية للعيش فقط².

ثانيا: مفهوم الادخار في النظرية النيوكلاسيكية

تابع الكلاسيكيون الجدد من أمثال فيشر ومارشال وغيرهما... نظرتهم للادخار كما يلي:

- يرى فالراس "Walrass*" أن لكل سعر فائدة محتمل ما يقابله من مدخرات الأفراد، وكذلك ما يقبل الأفراد على استثماره في أصول جديدة، وأن سعر الفائدة هو المتغير الذي يعادل بين الادخار الكلي والاستثمار الكلي³.
- أما ألفريد مارشال "A. Marchal" فإنه يؤكد على أن سعر الفائدة هو ثمن استخدام رأس المال في السوق، وأن هذا السعر يميل إلى التوازن عندما يتعادل الطلب الكلي لرأس المال عند سعر معين مع العرض الكلي لرأس المال عند نفس السعر في السوق⁴.

¹ - كبير مولود، الادخار ودوره في النمو الاقتصادي: دراسة تحليلية قياسية في الجزائر مقارنة مع بعض الدول العربية، أطروحة مقدمة لنيل دكتوراه 1 تخصص علوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، الموسم: (2016-2017)، ص5.

2- فايز ابراهيم الحبيب، نظريات التنمية والنمو الاقتصادي، مطابع جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، سنة، 1985، ص20.
* Walrass (1834-1910)، توفي في 1910 في: Clarins بسويسرا.

3- سمير محمد عبد العزيز، التمويل العام، ط2، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 1998، ص31.
** ألفريد مارشال (1842-1924) إنجليزي الأصل شغل منصب بروفيسور في الاقتصاد السياسي بجامعة كامبردج (1885 - 1908) من تلاميذه نجد كينز، أشتهر بكتابه مبادئ الاقتصاد 1890، حيث كان الكتاب المهيمن في التدريس الاقتصاد لفترة طويلة في إنجلترا، شرح من خلاله الأفكار الرئيسة للاقتصاد.

4- خليل دعاس، الادخار المحلي والتمويل الخارجي بين التكامل والإحلال دراسة حالة الدول العربية، مذكرة ماجستير، تخطيط والتنمية. جامعة الجزائر، الموسم: (2002-2003)، ص 04.

كما يرى هذا المفكر أن الأعوان يدفعهم للاحتفاظ باحتياطاتهم النقدية، اعتقادهم بأن الحياة الكبيرة على النقود تجعل أعمالهم أكثر سهولة ويسر وتعطي لهم فرصة التجارة. وأن الذي لا يمكنه الدفع نقدا ويطلب قروضا يدفع أكثر بشكل أو بآخر¹.

أما "Cassel" وصل إلى أن الاستثمار هو طلب الانتظار، أما الادخار فهو عرض الانتظار، وسعر الفائدة هو الذي يوازن بينهما²

أما فيشر "Fischer" فقد قال بمرونة الاستهلاك لسعر الفائدة، حيث تؤدي الزيادة في سعر الفائدة إلى زيادة تفضيل الاستهلاك المستقبلي على الاستهلاك الحالي، على افتراض بقاء الأشياء الأخرى على حالها، أما إذا كان سعر الفائدة يساوي الصفر، فإن حجم الاستهلاك يساوي تماما الدخل، فهي علاقة عكسية بين الاستهلاك وسعر الفائدة. كما أكد على أن الأفراد قادرين على بناء توقعاتهم بشأن المستقبل، وتحويل مدخراتهم بين الفترات الزمنية المختلفة عن طريق الادخار والاقتراض³.

ثالثا: مفهوم الادخار في النظرية الكينزية

لقد اختلف تحليل جون ميناركينز* عما كان سائدا عند الكلاسيك في نواحي عديدة، وفيما يخص الادخار فقد اعتبره الجزء المتبقي من الدخل بعد اقتطاع الاستهلاك⁴، ويقر كينز بأن الادخار يتوقف على عاملين أساسيين حددهما في الدخل الشخصي المتاح والميل للاستهلاك، هذا الأخير الذي يقاس بنسبة ما ينفق من الدخل على الاستهلاك، من جهة آخر أن الدخل = الاستهلاك + الادخار ($Y=C+S$). وبالتالي فقد أولى اهتماما أساسيا بعنصر الاستهلاك بدل الادخار، وفسر المتغيرات المتدخلة فيه والتي تؤثر بصفة عكسية على الاستهلاك، ويرى أن الطلب الكلي ليس كافيا للوصول التلقائي إلى حالة التشغيل الكامل للموارد، لأن العرض لا يخلق بالضرورة طلبا مساويا له، وبالتالي فإنه ليس صحيحا أن كل منتج يستهلك، وأن كل دخل ينفق، فهناك قانون نفسي أساسي يسيطر على تصرفات أفراد المجتمع من شأنه أن يتزايد الادخار مع زيادة الدخل. وينصرف هذا القانون إلى أن الأفراد يتجهون كقاعدة نفسية،

¹ - كبير مولود، مرجع سابق، ص 05.

² - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 31.

³ - داليا ابراهيم لأمين تادرس، أثر قطاع الوساطة المالية على المدخرات مع التطبيق على الحالة المصرية خلال الفترة 1973-2002، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة القاهرة، الموسم: (2004 - 2005)، ص 8.

* - جون ميناركينز (1883 - 1946): اقتصادي إنجليزي صاحب الكتاب الشهير "النظرية لاستخدام والفائدة والنقد" الذي ظهر سنة 1936.

وفي المتوسط إلى زيادة استهلاكهم بكمية أقل من كمية الزيادة في الدخل¹. ويرجع ذلك إلى أن جزء من هذه الزيادة يدخر، من الناحية أخرى فإن الانخفاض في الدخل يؤدي إلى الانخفاض في الاستهلاك، ولكن الاستهلاك لا ينخفض بكمية انخفاض الدخل نفسها، لأن ضغط الاستهلاك أصعب من ضغط الادخار، وعلى ذلك يتحمل الادخار جزء من الانخفاض في الدخل، أي أنه ينخفض بانخفاض الدخل، بل إن الانخفاض في الدخل يؤدي بعد حد معين إلى أن يصبح الاستهلاك أكبر من الدخل، وذلك بسبب استخدام الأفراد للاحتياطات المالية، وتفسير ذلك بأن الاستهلاك في هذه الحالة ينخفض بمقدار أقل من الدخل وذلك بسبب سلوك الأفراد المعتاد وصعوبة مخالفته².

كما انتقد كينز نظرة التقليديين فما يخص التساوي المستمر بين الادخار والاستثمار من خلال مرونة سعر الفائدة، وقد كانت أهم نقاط نقده في هذا الشأن هي:

- أن المساواة الدائمة بين الادخار والاستثمار لا تحدث بفعل مرونة سعر الفائدة وإنما من خلال التغيرات في مستوى الدخل، في حين التقليديين افترضوا مرونة كل من الادخار والاستثمار بالنسبة للتغيير في سعر الفائدة، لكن كينز اعتبر الاستثمار فقط مرنا بالنسبة لسعر الفائدة بمعنى أن الاستثمار دالة متناقصة في الفائدة، وان الاستثمار يتحرك تبعاً للتغيير في سعر الفائدة، أما الادخار فقد اعتبره كينز دالة في مستوى الدخل³.

- يعتبر كينز أن تغيير الاستثمار بالزيادة يؤدي إلى تغيير مستوى الدخل بالزيادة، وذلك من خلال مضاعف الاستثمار مما يزيد الادخار، في حين التقليديون افترضوا ثبات منحنى الادخار وتغيير منحنى الاستثمار بفعل تغيرات الفائدة⁴.

- رفض كينز وجهة نظر التقليديين بأن المساواة بين الادخار والاستثمار ومن ثم توازن الدخل يحدث عند مستوى التوظيف الكامل، حيث رأى أنه لطالما أن التوظيف الكامل حالة نادرة الحدوث فإن المساواة بين الادخار والاستثمار تحدث عند مستوى أقل من مستوى التشغيل الكامل⁵.

1-John Maynard Keymes, The General Theory of Employment_Interest and Maney_، Edition: Austrlia- Project Gutenberg February 2003,P50.

2- منال مُجد متولي، المدخرات في الاقتصاد المصري، دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد، جامعة القاهرة، سنة 1995، ص12.

3- جمال الدين سعيد ، النظرية العامة لكنز بين الرأسمالية والاشتراكية، مطبعة لجان البيان العربي، القاهرة، سنة 1972، ص110.

4- مُجد عبد الغفار، مشكلة الادخار في مصر، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، بدون سنة النشر، ص17.

5- كبير مولود، مرجع سابق، ص07.

- وبشأن العلاقة بين الادخار والاستثمار، اعتبر كينز أن الادخار والاستثمار لا تحددهما آلية سعر الفائدة فقط كما افترض التقليديون، وإنما تحددهما عوامل أخرى، فالمدخرون لن يقللوا استهلاكهم ويزيد ادخارهم مجرد ارتفاع سعر الفائدة، ولكنهم سيزيدون ادخارهم إذا ازدادت دخولهم الحقيقية، كما أن المنظمين يزيدون استثماراتهم الجديدة، ليس بسبب حدوث انخفاض في الفائدة فقط، وإنما بسبب توقعات الربحية¹.

أسس كينز أفكاره على الفرضيات التالية²:

- ✓ لا يمكن للعرض إن يخلق الطلب المقابل له.
- ✓ إن الاقتصاد يمكن أن يكون بوضع التوازن عند مستوى أقل من مستوى التشغيل الكامل.
- ✓ البطالة أمر غير طوعي.
- ✓ الأجور والأسعار غير مرنة باتجاه الانخفاض.
- ✓ لا بد للحكومة من التدخل في تنشيط الطلب الكلي.
- ✓ يمكن للحكومة التدخل في تنشيط الطلب، وفي الوقت ذاته السيطرة على المستوى العام للأسعار إلى نقطة التوازن عند مستوى التشغيل الكامل.

فحسب التحليل الكينزي، يؤدي ارتفاع الدخل إلى زيادة الاستهلاك لكن بنسبة أقل وهي ما تمثل الميل الحدي للاستهلاك، ويستمر هذا الارتفاع إلى غاية وصول الاستهلاك النقطة معينة يبقى عندها ثابتا، وتوجه الزيادة في الدخل بعدها إلى الادخار، وتفسر ذلك أن الزيادة في الدخل من مستوى منخفض يؤدي إلى زيادة الفرد من تلبية الرغبات التي كان محروما منها، ومواصلة ارتفاع الدخل يبدأ الفرد بإشباع رغباته إلى غاية الوصول إلى مستوى يصبح فيه نمط استهلاكه ثابتا وحينها الزيادة في الدخل لن توجه للاستهلاك بل إلى الادخار³

رابعا: مفهوم الادخار في المدرسة الماركسية

ركز ماركس في تحليله للادخار على طبيعة العمل التجاري (الشراء والبيع) حيث أكد من الضروري وجود الاكتناز، ويدفع إلى الاكتناز حسب كارل ماركس ما يلي⁴ :

¹ - جمال الدين سعيد، مرجع سابق، ص 190.

² - كبير مولود، مرجع سابق، ص 07.

³ - فايز ابراهيم الحبيب، نظريات التنمية والنمو الاقتصادي، مرجع سابق ص 63.

⁴ - خليل دعاس، مرجع سابق، ص 05.

- أن تحافظ المؤسسة على جزء من رأسها في شكل سائل لتصبح قادرة على مواجهة عدم انتظام رأس المال؛
- لمواجهة فترة دفع الأجور؛
- يكتنز جزء من الفائض في المؤسسة بهدف التوسع في الإنتاج؛
- من أجل تعويض رأس المال الثابت والمعدات المستهلكة، فالفترة الطويلة تلزم المؤسسة على الاحتفاظ بأرصدة جامدة على مستواها.

المطلب الثالث: المحددات الأساسية للإدخار المحلي

سنتناول في المطلب المحددات الأساسية للإدخار المحلي الاقتصادية والغير الاقتصادية.

أولاً: المحددات الاقتصادية:

1- الدخل:

يعتبر الدخل المحدد الرئيسي للإدخار، وتوحي العلاقة الاقتصادية بين الإدخار والاستهلاك والدخل، إلى أن كل من الإدخار والاستهلاك، تابع بدرجة كبيرة لمستوى الدخل والتغيرات التي تطرأ عليه. كما يؤكد الفكر الكينزي الذي ظهر في الثلاثينات من القرن الماضي، من خلال تحليله ودراسته لدالة الاستهلاك ودالة الإدخار، أما التقليديون فقد أولوا سعر الفائدة الأهمية الكبرى كمتغير مستقل ومحدد للإدخار.

وفيما يلي سوف نتناول النظريات الأساسية (نظرية الدخل المطلق، الدخل النسبي، الدخل الدائم، ونظرية دورة الحياة). التي تناولت الدخل كمحدد للإدخار.

أ- نظرية الدخل المطلق لجون مينار كينز:

توصلت هذه النظرية إلى أن كل التغيرات الحاصلة في الاستهلاك (وبالتالي الإدخار) تعود إلى تلك التغيرات المسجلة في الدخل المطلق ويعد الاقتصادي لبريطاني جون مينارد كينز أول من صاغ هذه النظرية سنة 1930، ليتم بعدها إدخال بعض الإضافات على يد اقتصاديين آخرين أمثال **Smithies & Tobin**. حيث يعتبر كينز أن الدخل هو حجر الزاوية في دالة الإدخار. أي أن الإدخار يتحدد بالدخل، يزيد بزيادة الدخل لكن بنسبة أقل، ويرتبط الإدخار بالدخل بما يسمى بالميل للإدخار، الميل المتوسط للإدخار الذي يقيس نسبة الإدخار من الدخل، والميل الحدي للإدخار الذي يقيس نسبة التغيير في الإدخار إلى نسبة التغيير في الدخل.

ومنه فإن منطلق هذه النظرية هو الفكرة المتمثلة في أن الزيادة في الدخل الإجمالي المتاح (بعد اقتطاع الضريبة) سوف يزيد من الميل إلى الادخار على حساب الاستهلاك، ويتلخص هذا في العلاقة التالية:

$$\frac{dS}{dY} = 1 - \frac{dC}{dY} \quad \text{وإذا حسبنا مشتق هذه الدالة نجد:}$$

نطلق على هذا المشتق اسم الميل الحدي إلى ادخار (Marginal Propensity to Save (MPS

لكن مشتق دالة الاستهلاك $\frac{dC}{dY}$ هو الميل الحدي للاستهلاك (MPC(b)

لهذا نجد: $MPS=1-MPC$

ولما كان الميل الحدي إلى الاستهلاك محصور بين الصفر والواحد فإن الميل الحدي إلى الادخار MPS

يكون بدوره أكبر من الصفر وأقل من الواحد: $0 \leq MPS \leq 1$

أي أن دالة الادخار هي دالة متزايدة في الدخل، فإذا ازداد الدخل Y فإن الادخار يزداد.

إذا كانت دالة الاستهلاك خطية فإن دالة الادخار ستأخذ الصيغة الآتية¹:

$$S = Y - (\alpha - bY)$$

$$S = -\alpha + (1 - b)Y \quad \text{أو:}$$

وتمثل القيمة $(1-b)$ رياضياً ميل دالة الادخار، أما اقتصادياً فتمثل قيمة التغير في الادخار الناتج عن تغير الدخل بدينار واحد.

أما (α) فهي تمثل رياضياً نقطة التقاطع مستقيم دالة الادخار مع المحور العمودي، واقتصادياً تمثل ذلك الجزء من الادخار الذي لا يتبع الدخل.

Average إذا قسمنا الادخار على الدخل نحصل على ما نسميه الميل المتوسط إلى الادخار

:Propensity to Save (APS)

1- نفس المرجع، نفس الصفحة.

$$APS = \frac{S}{Y}$$

$$APS = 1 - b - \frac{\alpha}{y}$$

$$= MPS - \frac{\alpha}{y}$$

$$APS < MPS$$

ويكون دائما:

إن العلاقة بين الدخل والادخار تحكمها قاعدتان¹

الأولى: إن العلاقة بين الدخل والادخار علاقة طردية كما العلاقة بين الدخل والاستهلاك علاقة طردية أيضا.

الثانية: إن الادخار يتزايد بمعدل متزايد مع زيادة الدخل في حين أن الاستهلاك يتزايد بمعدل متناقص.

كما افترض كينز ما يلي²:

- الادخار دالة مستقرة للدخل الحقيقي المتاح.
- الميل الحدي للادخار أقل في الفترة القصيرة عنه في الفترة الطويلة.
- في الفترة الطويلة، إذا ما ارتفع مستوى الدخل، فإن نسبة أقل من الدخل تستهلك ونسبة أكبر من الدخل ستدخر ولهذا فإن الميل الحدي للادخار سيكون أقل من الميل المتوسط.
- التغيرات في رصيد ثروة القطاع العائلي لها تأثير مباشر على مستوى استهلاك هذا القطاع.
- ثبات الأوضاع الاجتماعي (توزيع الدخل، الأذواق، العادات والتقاليد الاجتماعية، نمو السكان...) في الأجل القصير مما يجعل الادخار يتأثر بالدخل فقط.

1- خلادي إيمان، مرجع سابق، 60.

2- طالي خيرة، نموذج قياسية لسلوك ادخار العوائل الجزائرية في ظروف التضخم، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، فرع: القياس الاقتصادي، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم: (1999-2000)، ص23.

➤ استقرار الأوضاع والظروف العادية للاقتصاد، لأنه وفي حالة قيام ثورة أو ظهور تضخم جامح في الاقتصاد يلجأ للأفراد إلى إنفاق كل زيادة في دخولهم على الاستهلاك.

باستثناء التغيرات العميقة في سعر الفائدة أو هيكل الضرائب أو التوقعات غير العادية، فإنه من غير المتوقع أن يكون للعوامل الموضوعية الأخرى أهمية كبرى للتأثير على الاستهلاك (الإدخار) في الأحوال العادية، وبالتالي فإن الدخل الحقيقي المتاح يظل هو المتغير الأساسي الذي يؤثر على الإدخار والاستهلاك في الأجل القصير. بالرغم من عدم تعقيد النظرية الكنزوية وبساطة طرحها، إلا أنها كانت محل انتقاد لدى عدد من المفكرين الاقتصاديين، الذين أكدوا أن هذه النظرية لا يمكنها وصف السلوك الإدخاري إلا في الأمد القصير، وأنها تفقد فعاليتها على الأمد الطويل، حيث تطور معدلات الإدخار المتوسط لا ينطبق مع النظرية أي مع الميل الحدي الثابت للإدخار¹.

هذه الانتقادات الموجهة لهذه النظرية أدت إلى ظهور نظريات أخرى على غرار نظريتي الدخل النسبي والدخل الدائم.

ب- نظرية الدخل النسبي :

ظهرت هذه النظرية على يد الاقتصادي الأمريكي " جيمس ديوزميري " Duesenberry حيث تفترض هذه النظرية افتراضها الأساسي هو أن الإدخار لا يتوقف على مستوى الدخل المطلق، بل على الوضع النسبي للعائلة في المجتمع، حيث دعم هذا الافتراض بالتأكيد على العامل النفسي، مبينا أن هناك اتجاهها قويا لدى الأفراد نحو التقليد وتحقيق مستوى معيشي أعلى، وعلى هذا بين "Duesenberry" أن معدل الإدخار يؤخذ كدالة في نسبة الدخل الجاري إلى أعلى مستوى دخل قد تحقق من قبل. أي:

$$S = F\left(\frac{Yd}{Ymax}\right)$$

S: الإدخار Yd: الدخل الجاري Ymax: الدخل الأعلى.

وبما أننا نظريا نعتمد على دالة الاستهلاك لمعرفة الصيغة الرياضية للإدخار المتعلقة بهذين المتغيرين فإنه يمكن صياغتها كما يلي:

1- بودريالفايزة، مرجع سابق، ص 45.

$$S = a + (1 - b) \frac{Yd}{Y_{max}}$$

حيث b يمثل الميل المتوسط للاستهلاك.

وبناء على ذلك فإن نسبة الادخار (في الأجل الطويل) تكون مستقلة عن مستوى الدخل المطلق، على الرغم من اختلافهما من سنة إلى أخرى وفقا للتغيرات في نسبة الدخل الجاري إلى أعلى دخل سابق.

ولقد لخص "Duesenberry" دعائم نظريته في الادخار فيما يلي¹:

- الادخار ليس دالة في الدخل الجاري، وإنما في العلاقة بين الدخل الجاري وأعلى دخل سابق.
- عدم استقلالية تفضيلات الأفراد، حيث الدخل النسبي وليس الدخل المطلق هو الذي يحدد الميل الادخار.
- مجارة المستهلكين لمستويات معيشة الأسر التي يختلطون بها، والتي تنتمي عادة لفئات الدخل الأعلى منهم مباشرة، وهو ما يطلق عليه أثر التقليد.

وبناء على هذه الافتراضات تتمثل أهم النتائج في أن النسبة المدخرة من الدخل تتوقف على الوضع النسبي للشخص في سلم توزيع الدخل. فالشخص ذو الدخل فوق المتوسط ترتفع نسبة ادخاره، في حين أن الشخص ذا الدخل الأقل من المتوسط تنخفض نسبة ادخاره وذلك لأنه يحاول مجارة الآخرين في مستوى الاستهلاك. وإذا ظل الشخص في نفس وضعه النسبي في سلم توزيع الدخل خلال الزمن فإنه يظل يدخر نفس النسبة من الدخل بالرغم من ارتفاع دخله المطلق².

وقد ذكر "Duesenberry" أن العلاقة بين الادخار والدخل تختلف في أوقات انخفاض الدخل عنها في أوقات النمو المنتظم لها: ففي حالة أوقات الكساد، تصبح النسبة المدخرة دالة في نسبة الدخل الجاري إلى أعلى دخل حققه الفرد، أما في الفترات التي يتزايد فيها الدخل بمعدل ثابت فإن النسبة المدخرة تظل ثابتة³

وتعتبر هذه النظرية أن تحقيق المساواة في توزيع الدخل يؤدي إلى ارتفاع قيمة الميل المتوسط للادخار (للاقتصاد

ككل) أما زيادة التفاوت في توزيع الدخل فيؤدي إلى النتيجة العكسية.¹

¹ - Duesenberry, Income, saving and the theory of consumer behavior, Harvard University press Cambridge, Mass, 1952, p71.

² - مُجَّد مختار محمود الراني، مدخرات القطاع العائلي محدداته - طرق تعينته وتنميته مع الإشارة الخاصة إلى ج غ م. ، مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة الإسكندرية ، كلية الحقوق، مصر، الموسم: (1991-1992)، ص 28.

³ - Duesenberry , op,cit, p 3- 4.

ونلخص مما سبق، إلى أن ميل الفرد للإدخار بافتراض بقاء عوامل الأخرى على حالها دالة متزايدة في وضعه النسبي في توزيع الدخل وأن معلمات هذه الدالة تتغير مع تغير شكل توزيع الدخل.

ج- الدخل الدائم:

قدم (M. Friedman) فرض الدخل الدائم لتفسير العلاقة الأساسية بين الدخل الاستهلاك (الإدخار)، حيث أكد أن الدخل الجاري يتألف من مكونين دائمين ومؤقت، وكذلك الاستهلاك (الإدخار) له مكون دائم وآخر مؤقت، والمكونات المؤقتة للاستهلاك (الإدخار) والدخل الجارين مستقل عن المكونات الدائمة المقابلة لكل منهما، كما لا يوجد بينها هي أيضا إي ارتباط (أي بين المكونات المؤقتة)².

يعبر الاستهلاك الدائم عن قيمة السلع والخدمات التي يخطط المستهلك لإنفاقها خلال فترة زمنية معينة. و افترض Friedman أن العلاقة بين الاستهلاك الدائم والدخل الدائم نسبية، و إذا استبعدنا المكونات المؤقتة فسوف نحصل على علاقة تناسبية بين الاستهلاك الدائم والدخل الدائم هي دالة الاستهلاك الأساسية حسب Friedman أي أن:

حيث يعبر (k) عن نسبة الثابتة من الاستهلاك الدائم إلى الدخل الدائم أي الميل المتوسط = الميل الحدي، Cp: يمثل الاستهلاك الدائم ، Yp: يمثل الدخل الدائم.

وبعد الافتراضات الخاصة بالاستهلاك الدائم والطارئ وطبيعة العلاقات بينهما يمكن اشتقاق دالة الإدخار كما:

$$S = (1 - k)Yp + K1Yt$$

حيث K1Yt: الإدخار الطارئ.

ووفقا لنظرية الدخل الدائم فإن الاستهلاك يمثل نسبة ثابتة من الدخل الدائم، وهذه النسبة مستقلة عن مستوى الدخل الجاري، فالجزء المؤقت من الدخل الجاري يؤثر على الإدخار أكثر من تأثيره على الاستهلاك، فحسب Friedman فإن العوائل تدخر نسبة 100% من الدخل المؤقت، وأبحاث الاقتصاد القياسي أثبتت في السنوات السبعينات أن هناك ارتفاعا في الميل للإدخار من الدخل المؤقت³، كما أنه من الممكن أن يؤدي الارتفاع السريع في

1- W. Eizenga, **Contribution to economic analysis, demographic factors & savings**, Amsterdam, North Holland publishing company, 1961,p33.

² - عبد الوهاب مجد غالب المجلس، محددات الإدخار المحلي ووسائل تنميته وتعبئته في الاقتصاد اليمني ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد، كلية التجارة، قسم الاقتصاد، جامعة الإسكندرية، مصر، الموسم: (1990-1991)، ص36.

3- طالي خيرة، مرجع سابق، ص30.

الدخل الجاري إلى الانخفاض نسبة الادخار إلى الدخل الجاري. وذلك لأنه إذا كان من المتوقع أن يكون الارتفاع في الدخل الجاري دائماً، فإنه سيرفع من الدخل الدائم بالنسبة للدخل الجاري وبذلك يرتفع الاستهلاك أي ينخفض الادخار بالنسبة للدخل الجاري.

وحسب النظرية فإن الأفراد يعتمدون في استهلاكهم على الدخل الذي يعتبرونه عادي ودائم، أي الذي يؤول إلى الثبات والاستقرار في الأمد الطويل.

ومن الناحية التطبيقية فقد وجه أهم نقد لفرض الدخل الدائم وهو أنه من الصعوبة بمكان تمييز المكونات المتوقعة والدائمة من الدخل على وجه اليقين وبالتالي لا يمكن اختبار النظرية اختباراً دقيقاً.

د- نظرية دورة الحياة:

ثم اقتراح هذه الفرضية من طرف ثلاث اقتصاديين أمريكيين، وهذه الفرضية ذات نظرة بعيدة المدى وفكرتها تتمحور أساساً حول الكيفية والطريقة التي يتغير بها نظاماً كل من مستوى الاستهلاك وبالتالي مستوى ادخار الفرد وفقاً لتغيرات مستوى الدخل خلال دورة حياته، فالفرد يسعى إلى الحفاظ على نفس مستوى الاستهلاك أو زيادته في كل مرحلة من مراحل حياته. ففي الحياة الطبيعية للفرد نجد دخله لا يثبت على نفس الوتيرة مدى الحياة وكذلك الاستهلاك، ففي المرحلة الأولى من حياته المهنية يكون دخله أقل بينما يتحمل أعباء مالية أكثر، باعتباره في مقبل الحياة وفي مرحلة تأسيسية (حيث يسعى إلى اقتناء مسكن، سيارة، إعالة عائلة التي قد تكون في تزايد، السفر إلى الخارج في رحلة سياحية...) في الحقيقة الفرد في هذه المرحلة يسجل ادخار سالب، أي أنه سوف يقترض أو يلجأ إلى مدخراته السابقة لأجل مواجهة هذه النفقات.

وبعد هذه المرحلة وتقدمه في حياة العمل واكتسابه للخبرة المهنية يزداد دخله في حين يستقر استهلاكه وينخفض على ما كان عليه في الفترة السابقة، مما يسمح له بتجميع مدخرات لأجل استعمال الجزء منها في تسديد الديون المترتبة على المرحلة السابقة والجزء الآخر يخصص لمواجهة نفقات والحفاظ على نمط استهلاكي معين في مرحلة التقاعد، أين تنخفض الأجور.

وبالتالي فإن هذه النظرية إشارة إلى علاقة الادخار بالتركيبة العمرية للسكان في مجتمع ما (النمو الديمغرافي)، ففي المرحلة الأولى للحياة أي مرحلة العمل والنشاط الإنتاجي تكون معدلات الادخار فيها منخفضة، لأن الشباب في هذه المرحلة تكون مداخلكهم متدنية ونفقات مرتفعة (نفقاتهم أكثر من مداخلكهم) ولا تسمح لهم بتجميع ثروة، ثم في


المرحلة المتوسطة ترتفع المدخرات إلى أعلى مستوياتها (مرحلة زيادة الدخل وانخفاض واستقرار الاستهلاك)، ثم من جديد تنخفض معدلات الادخار إلى أدنى نسبة وتكون سالبة في مرحلة التقاعد¹.

يتضح مما سبق أن الادخار وفقا لهذه النظرية يعتبر الوسيلة التي تمكن الفرد من تحقيق رصيد احتياطي من الأصول (الثروة)، لاستخدامه في مواجهة التقلبات غير المتوقعة في الدخل والاستهلاك.

من خلال الشكل أدناه، يمكن ملاحظة ما سبق التعرض له، وهو أن الدخل يزداد في بداية حياة الفرد المهنية غير أن معدل زيادة استهلاكه يفوق معدل زيادة الدخل خلال هذه المرحلة ($t_0 - t_1$)، لذلك يكون الادخار سالبا، فالفرد يقترض لأجل المحافظة على مستوى استهلاكه، أما في المرحلة الموالية ($t_1 - t_2$)، والموافقة لارتفاع في الدخل يفوق الاستهلاك، وبذلك يبلغ الادخار أعلى مستوياته قبل أن ينخفض بتراجع الدخل إلى أن يصبح في المرحلة الأخيرة من حياته سالبا ($t_2 - t_3$).

ويمكن تمثيل هذا التحليل بيانيا كما يلي:

الشكل رقم (01-01): الادخار وفق نظرية دورة الحياة



المصدر: بودريالفا، إشكالية تحويل الادخار إلى الاستثمار في الاقتصاديات الريفية حالة الجزائر 2000 - 2014. أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، الموسم: (2015-2016)، ص 50.

¹ - Pierre BEZBAKH et Sophie GHERARD ,Dictionnaire de le économie ,Larousse ,2008,P :283

وبين هذا النموذج أن المدخر (وهو يعظم منفعته من الادخار الجاري والمستقبلي باستخدام موارده المتاحة طوال مدة حياته) يتأثر بعدة دوافع¹:

- زيادة الأصول المملوكة له لغرض ترك ميراث للورثة؛
- ضمان تحقيق مستوى الاستهلاك المفضل في المستقبل؛
- تمكين الفرد من تسديد ديونه إذا ما اقترض بغرض شراء سلع استهلاكية معمرة، وذلك للتمكن من حماية خططه الاستهلاكية من تأثير الانخفاض غير المتوقع في الدخل الحقيقي؛
- الاحتياط ضد الحوادث الطارئة.

من خلال ما سبق نجد أن الأفراد لا يعتمدون فقط على دخولها الجارية بل تأخذون في اعتبارهم أيضا أموراً أخرى ومنها الثروة التي في حوزتهم وتقودنا هذه الفرضية إلى صياغة دالة الاستهلاك كما يلي²:

$$C_t = W/P + byd$$

ومنها، يمكن استخلاص دالة الادخار نظريا فتكون كالتالي:

$$S = (1-a)(w/p) + (1-c)y_d$$

حيث: Y_d : الدخل المتاح، W : الثروة الحقيقية، P : تمثل مستوى الأسعار.

$(1-a)$ ، $(1-c)$: الميلان الحديان لادخار الثروة الحقيقية والدخل المتاح على التوالي..

ومنه لقد توصلت هذه النظرية إلى أن العلاقة بين الاستهلاك والدخل في المدى القصير هي غير متناسبة، بينما في المدى الطويل تصبح العلاقة تناسبية، وكل زيادة في الدخل (انخفاض) تقابلها نفس الزيادة (الانخفاض) في الاستهلاك³.

وقد اعتبر عدد من الباحثين أنها خطوة متقدمة عن نظريات الدخل السابقة، وفي هذا المجال اعتبر الاقتصادي **Feldstein*** أن نموذج دورة الحياة هو الفكرة المحورية في نظرية الادخار، لأنه يحقق ربطا واقعا بين السلوك الأسري الرشيد على مستوى الجزئي، وبين معدل الادخار على المستوى الكلي⁴

1- مُجد عبد الغفار، مرجع سابق، ص 69.

2- إيمان نور اليقين خلادي، مرجع سابق، ص 86.

3- بودريالة فايذة، مرجع سابق، ص 51.

4- مُجد عبد الغفار، مرجع سابق، ص 73.

هـ - نموذج تايلور:

اقترح تايلور دالة تربط بين الادخار في الفترة الحالية (t) وبالادخار للفترة السابقة ($t-1$)، وبتغير الدخل بين الفترتين كما يلي¹:

حيث: (S_{t-1}) يمثل ادخار الفترة السابقة. (ΔY_t): يمثل التغير في الدخل.

أما: f_1 و f_2 فهما الميلان الحديان لكل من S_{t-1} و ΔY_t على التوالي.

و- نظرية طبقة - الادخار:

فرض هذه النظرية التي نادى بها الاقتصادي البريطاني Nicholas Kaldor يتمثل في أن سلوك الادخار (الاستهلاك) الأفراد يختلف باختلاف الطبقات الاقتصادية، فطبقة العمال الذين يتحصلون على دخلهم الناتج من العمل (الأجراء) نجد ميلهم إلى الادخار ضعيف، أما طبقة الرأسماليين (أصحاب العمل) الذين يتحصلون على دخلهم الناتج من مداخيل الملكية (الربح، الفائدة، الربيع) فنجد ميلهم إلى الادخار مرتفع.

ومنه فإن معادلة الادخار حسب هذه النظرية هي كما يلي²: $S = S_w L + S_c P$

حيث: S_w : يمثل ميل العمال لادخار جزء من مداخيلهم الناتجة عن العمل، L : دخل العمال.

S_c : ميل الرأسماليين لادخار جزء من مداخيلهم الناتجة من الملكية، P : دخل الملكية.

2- العائد على الادخار (سعر الفائدة): يعتبر سعر الفائدة كأحد العوامل الهامة والمؤثرة في جذب مدخرات القطاع

الخاص والعائلي كمكونين رئيسيين من مكونات الادخار المحلي، حيث أن الادخار هو نتيجة الاختيار الحر بين الاستهلاك الحاضر وبين الاحتياط والاستهلاك للمستقبل.

ويتوقف هذا الاختيار على مبدأ التفضل بين منفعتين: المنفعة الحاضرة للمال المتاح والذي يمكن إنفاقه على

الاستهلاك المتنازل عنه، والمنفعة الحاضرة لأموال المستقبل، وهنا فإن الفرد يدخر إذا تيقن أنه سيحصل على أكبر

إشباع في المستقبل عن ذلك الإشباع الذي تنازل عنه من تركه للاستهلاك، وحيث أن المدخرات تتمثل في أرصدة

الدوائع الادخارية بالبنوك والمؤسسات المالية، وفي ادخار التعاقدية من خلال نظم التأمين على الحياة، وفي حصيد بيع

1 - كبير مولود، مرجع سابق، ص41.

2 - طالي خيرة، مرجع سابق، ص32.

شهادات الاستثمار، وكذلك الأسهم والسندات الحكومية وغير الحكومية من خلال سوق المال. فإن لسعر الفائدة دور أساسي في جذب المدخرات إلى هذه الأوعية المختلفة. وفي ما يلي وجهات النظر المدارس الاقتصادية حول سعر الفائدة ومدى تأثيره على الادخار.

الكلاسيك لم يقدموا نظرية واضحة المعالم يمكن وصفها أنها النظرية التقليدية للادخار إلا أنه على الرغم من أنهم لم يبحثوا في دالة الادخار بطريقة مباشرة إلا أنه يمكن القول أنهم أعطوا أهمية كبيرة لعلاقة سعر الفائدة بالادخار.

فقد أكد "A.Marshall" على أن سعر الفائدة هو ثمن استخدام رأس المال في السوق¹، وبميل هذا السعر إلى مستوى التوازن عندما يتعادل الطلب الكلي لرأس المال عند سعر معين مع العرض الكلي لرأس المال في هذه السوق عند نفس السعر. كما يرى "Cassell" أن الاستثمار هو طلب الانتظار والادخار هو عرض الانتظار وسعر الفائدة هو الذي يوازن بين الاثنين²، بينما "Carver" يرى أن سعر الفائدة هو السعر الذي يوازن بين الإنتاجية الحدية لرأس المال والتضحية الحدية الناشئة من الانتظار³، كذلك يرى "Walrass" أن لكل سعر فائدة محتمل ما يقابله من مدخرات الأفراد وكذلك ما يقبل الأفراد على استثماره في مشاريع جديدة، وسعر الفائدة هو المتغير الذي يعادل بين الادخار والاستثمار⁴.

فسعر الفائدة حسب التحليل الكلاسيكي يعتبر ثمن عرض النقود (الادخار) فكلما ارتفع سعر الفائدة زاد ميل الأفراد إلى عرض النقود (زيادة مدخراتهم)، وإذا انخفض سعر الفائدة ستقل رغبتهم في عرض النقود (ينكمش عرض المدخرات). ومنه فالعلاقة بين حجم المدخرات وسعر الفائدة علاقة طردية، أي دالة الادخار دالة متزايدة لسعر الفائدة.

والنظرية الكلاسيكية تفترض ثبات حجم الدخل، وأن لأفراد لا يغيروا من مدخراتهم تبعاً للدخل وإنما تبعاً لزيادة أو نقصان سعر الفائدة.

1- طالي خيرة، مرجع سابق، ص40.

2- خلادي إيمان نور اليقين، مرجع سابق، ص82.

3- بودربالة فايزة، مرجع سابق، ص70.

4- طالي خيرة، مرجع سابق، ص40.

أما كينز في تحليله للعلاقة بين سعر الفائدة والادخار، أكد أن سعر الفائدة فقد أهميته كعامل مؤثر على سلوك الادخار، وهتم بالدخل كعامل أساسي في الادخار، وعرف سعر ف الفائدة على أنه يمثل التعويض أو المكافأة التي يحصل عليها من يتخلى عن السيولة لفترة محددة (ثمن التخلي عن السيولة)¹.

وبافتراض استقرار مستوى الأسعار عبر الزمن فإن سعر الفائدة يعتبر الدخل الإضافي الذي يحصل عليه المدخر في المستقبل، فسعر الفائدة المرتفع سيعمل على رفع دخل المدخر في المستقبل بالنسبة لدخله الحالي مما قد يدفعه إلى زيادة ادخاره الحالي. وبهذا كينز انتقد الفكر الكلاسيكي من خلال:

أن سعر الفائدة هو العامل الذي يضمن التساوي بين عرض الاستثمار والطلب على الاستثمار أي معدل الادخار يزداد بزيادة معدل الفائدة ويحدث العكس إذا انخفض معدل الفائدة مع افتراض ثبات مستوى الدخل الذي يرتبط بمستوى ثابت للتشغيل (التشغيل الكامل). أما كينز فقد أكد على أن التساوي بين الادخار والاستثمار لا يتم عن طريق التغيرات في سعر الفائدة بل عن طريق التغيرات في مستوى الدخل.

وبذلك فقد اعتبر كينز أن الفائدة لا يمكن أن تكون مكافأة لعملية الادخار (عرض الادخار) في حد ذاتها، لأن الشخص الذي يكتنز مدخراته في شكل نقدي لا يحصل على الفائدة، رغم ما في تصرفه من امتناع عن الاستهلاك. وإنما الفائدة هو الثمن الذي لا بد من دفعه لحمل أولئك الذين يحتفظون بنقود عاطلة (استجابة لدافع المضاربة) على التخلي عن السيولة التي تتميز بها هذه الأصول.

وعليه فإن كينز يؤكد على أن سعر الفائدة هو ثمن عدم الاحتفاظ بالأرصدة النقدية أو التخلي عن السيولة ويتحدد بتلاقي قوتي العرض الجاري للنقود (تحدده السلطات النقدية) مع الطلب على النقود لأغراض المعاملات، الاحتياط، والمضاربة.

والجدير بالذكر أن كينز توصل إلى أن الادخار دالة متزايدة في مستوى الدخل، و أن سعر الفائدة هو الثمن الذي عنده يتحقق التوازن بين كمية النقود التي يرغب الأفراد الاحتفاظ بها في شكل سيولة وكمية النقود المعروضة في المجتمع (التي تقررها السلطات النقدية)، أي أن سعر الفائدة يوازن بين الطلب على النقود لذاتها وبين عرض النقود من قبل السلطات النقدية، وسيتوقف منحى الطلب على تفضيل السيولة، أما منحى العرض فسيتوقف على كمية النقود التي تصدرها السلطات النقدية، وبذلك يكون سعر الفائدة ظاهرة نقدية بحثه، كما ذهب إلى أن التغيرات التي تحدث

1- عبد الله الصعيدي، الادخار والنمو الاقتصادي، دراسة لمحددات ومكونات الادخار المحلي، وعلاقته بالنمو الاقتصادي في مصر، دار

النهضة العربية، القاهرة، سنة 1989، ص64

في سعر الفائدة يمكن أن تكون لها آثار عميقة على الميل الاستهلاكي للأفراد في الأجل الطويل، أما في الأجل القصير، فإن التغيرات المستمرة في هذا السعر لن تكون بطبيعتها قادرة على إحداث تأثيرا مباشرا ومحسوس في حجم الإنفاق¹.

إن أثر سعر الفائدة على الادخار مسألة غامضة نظريا فارتفاع سعر الفائدة سيزيد دخل الأسر في المستقبل وبذلك يشجع على زيادة الاستهلاك الحالي، كما أن ارتفاع سعر الفائدة قد يشجع الادخار الحالي من أجل زيادة الاستهلاك في المستقبل، ومنه فارتفاع سعر الفائدة قد يشجع على زيادة الميل للادخار (أثر الإحلال) كما قد يؤدي إلى تخفيض الميل للادخار (أثر الدخل)

3- معدل التضخم:

يعرف التضخم على أنه الارتفاع الذاتي والمستمر في المستوى العام للأسعار، المصاحبة للزيادة في كمية النقود المتداولة في السوق، وهذا يعني أن التضخم يتوافق ويتلاءم تماما مع الزيادة في كمية النقود عن حاجات النشاط الاقتصادي، وينشأ التضخم في حالة اختلال التوازن بين كمية السلع والخدمات المعروضة في السوق والطلب عليها، وذلك بزيادة هذا الأخير بشكل مستمر خلاف العرض الذي يكون ثابت أو مستقر. وهذا ينعكس في انخفاض متواصل في القوة الشرائية للنقود. ويمكن قياس القوة الشرائية للنقود من خلال التوصل إلى مقلوب L^{-1} الزيادة في تكاليف المعيشة معبرا عنها بتطور الرقم القياسي للأسعار²

فعلاقة الادخار المحلي بالتضخم تمكن في:

- كون أن أغلب ما يدخر في الوقت المعاصر هو النقود، فإن العلاقة بين الادخار بهذه الصورة والتضخم تبدوا وثيقة، فالتضخم بالدرجة الأولى يتعلق بالنقود عند أدائها لوظائفها التقليدية (وسط للمبادلة، أداة للاحتفاظ بالقيم، وسيلة للمدفوعات الآجلة)، كما تعني كلمة التضخم الانتشار غير المحكوم للنقود، الذي يظهر أثره جليا في ارتفاع الأسعار، والأسعار تعني التعبير النقدي عن قيم السلع والخدمات، فهذا من شأنه أن يؤدي إلى توجيه معظم دخول الأفراد إلى الاستهلاك لإشباع الحاجات الضرورية، ومنه لا يبقى إلا جزءا ضئيلا منها للادخار، وتكون النتيجة في الأخير ضعفا في الادخار المحلي.

1- عبد الله الصعيدي، مرجع سابق، ص66.

2- ففي عام 2018 مثلا لو فرضنا أن الرقم القياسي للأسعار = 150 مقارنا بنسبة الأساس (2010) مثلا = 100، فإن ذلك يعني أن القوة الشرائية للنقود في عام 2018 = $100 * 150 / 100 = 66.66\%$ من قيمتها في عام 2010.

- التضخم يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة المحلية مما يؤدي إلى ضعف الصادرات المحلية وزيادة الواردات من الخارج، وبالتالي فإنه لا يؤثر فقط على المدخرات بالعملة المحلية وإنما يؤدي كذلك إلى ضعف المدخرات بالعملة الأجنبية.
- الاستمرار في انخفاض القدرة الشرائية للنقود كنتيجة للتضخم، يدفع بالأفراد إلى التخلص من النقود في مقابل إي شيء أكثر ثباتا في القيمة منها (الأراضي والعقارات، الذهب...)، ويؤدي ذلك في النهاية إلى زيادة الميل للإنفاق ونقص الميل للإدخار.
- التضخم يؤثر على ذوي الدخل المحدود، حيث مع ثابت النسبي للدخول الاسمية فإن الدخل الحقيقي لهذه الفئة من المجتمع ينهار بشكل تدريجي، مما يؤدي توسع دائرة الاقتصاد الخفي أو الاقتصاد السري الذي يضم الأنشطة الاقتصادية المجرمة قانونا وكذلك الأنشطة الاقتصادية غير المسجلة في حسابات الدخل أو هجرة العمالة إلى الخارج بحثا عن دخول أعلى، وهذا من شأنه يؤدي إلى ضعف القدرة الإنتاجية للاقتصاد الوطني وبالتالي تنخفض معدلات الادخار المحلي¹.

فالتضخم عموما يؤدي إلى زيادة الاستهلاك وتخفيض الادخار لأن ارتفاع الأسعار يؤثر سلبا على القوة الشرائية للأفراد منه على ادخارها.

كما أن زيادة معدل التضخم تصاحبه عموما زيادة الشكوك في معدل الفوائد، مما يخلق أثرا انكماشيا على الرغبة في الادخار. إذن فالعلاقة بين معدلات التضخم ومعدلات الادخار المحلي هي علاقة عكسية.

4- ثروة الأسرة: يرى بعض الاقتصاديين أن حجم الثروة (أصول مالية) يؤثر على الادخار العائلي والاستهلاك،

فبافتراض ثبات باقي العوامل غير الثروة بالنسبة للعائلات، تعتبر العوائل المالكة لثروة كبيرة نسبيا أكثر استهلاكا من العائلات الأقل ثروة منها، فدافع تجميع الثروة لدى العائلات يقل بزيادة الثروة، وكلما زاد حجم الثروة زاد الميل للاستهلاك أي أن الجزء الأكبر من الدخل المتاح يوجه للاستهلاك، والجزء الأقل يوجه للإدخار².

يعبر التحليل السابق عن وجهة نظر بعض الاقتصاديين إلا أن العلاقة بين الثروة والادخار قد تختلف نظرا لتأثير بعض الظروف المعينة، ككيفية توزيع الثروة داخل الدولة الواحدة والعامل النفسي للعائلات، حيث قد تتوجه بعض

1- عبد الله الصعدي، مرجع سابق، ص23.

2- كبير مولود، مرجع سابق، ص73.

العائلات للإدخار بنسبة أكبر من الاستهلاك عند زيادة ثروتها بعكس التحليل السابق، كذلك فإن عامل التغير في المستوى العام للأسعار له تأثير في المفاضلة بين الادخار والاستثمار¹.

ثانيا: محددات غير اقتصادية:

هناك محددات غير اقتصادية تتمثل في الاجتماعية، الثقافية، الشخصية، الطبيعية أو الجغرافية. كلها تؤثر على الادخار وذلك لأن الادخار مرتبط بالسلوك الإنساني، وهذا السلوك تفرضه هذه العوامل بنسبة كبيرة، والمتمثلة في ما يلي:

1- العامل الديني: إن المعتقد الديني له تأثير كبير على سلوك الادخاري للفرد، فمثلا التحفظات التي يبيدها الفرد المدخر حول مشروعية معدل الفائدة من عدمها تؤثر على سلوكه الادخاري.

2- العوامل الديمغرافية للمجتمع: من الواضح أن حجم السكان وفتاته العمرية في إي مجتمع له تأثيره على السلوك الادخاري للفرد، وما يمكن الإشارة إليه هنا أن النمو السكاني يؤثر على العديد من المتغيرات الاقتصادية (عرض العمل، إنتاجية العمل، الناتج المحلي، الاستهلاك، الادخار..). بما فيها الادخار.

وهناك اختلاف في الدراسات الاقتصادية حول العلاقة بين النمو السكاني والادخار فهناك من يؤيد التأثير الايجابي للنمو السكاني على الادخار وهناك من نادى بالتأثير السلبي.. حيث يستدل الفريق الأول بأن تطور الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية وارتفاع مستوى التعليم سوف يؤدي إدراك الجمهور لأهمية الادخار مما يحدث تغيرا في نمط الاستهلاكي².

أما الفريق الثاني استدل بأن كلما زاد عدد أفراد المجتمع في سن الادخار كلما تزايد الادخار الكلي. ولقد استعان العديد من الاقتصاديين بهذه الفكرة في تفسير سبب ارتفاع مستوى الادخار العائلي في اليابان مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية حيث أن المجتمع الياباني يتميز بانخفاض عدد الأفراد في سن المعاش مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية³.

1- نفس المرجع، نفس الصفحة.

2- بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم: (2005-2006)، ص166.

3- خلادي إيمان نور اليقين، مرجع سابق، ص88.

3- العادات والتقاليد الاجتماعية: يتعلق هذا العامل بخصائص كل مجتمع من المجتمعات وعاداته وتقاليده وطقوسه الدينية والوطنية فهناك مجتمعات تزيد استهلاكها في بعض المناسبات الدينية أو الوطنية أو العرفية فهي تدخر خصيصاً لها. كما أن أنماط الاستهلاك تختلف من بعضها لآخر¹.

4- ثقافة المجتمع ودرجة التحضر: إن ثقافة المجتمع ومستواه التعليمي له تأثير إيجابي على جميع نواحي الحياة ومنها الادخار على وجه الخصوص، حيث نجد المجتمعات المثقفة والتي لها مستوى تعليمي راقى تقدس العمل وتسعى دائماً إلى تحسنه نوعاً وكماً وهذا من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الإنتاج وتوسعه منه زيادة القوى العاملة وزيادة دخول الأفراد وبالتالي تأثير إيجابي على الادخار.

أما درجة التحضر فإن سلوك الادخاري يختلف من مجتمع الريفي إلى المجتمع الحضاري. فنجد نفقات الاستهلاك في المدن تفوق نفقات الاستهلاك في الريف، ومنه فإن الميل للادخار لدى المجتمع الريفي يكون مرتفعاً عنه لدى المجتمع الحضري².

5- عدم الاستقرار السياسي: إن عدم الاستقرار السياسي المتمثل في أعمال الشغب والمظاهرات الاحتجاجية والإضرابات العمالية، والتغيرات المفاجئة والسريعة في الحكومات، والاضطرابات السياسية، والحروب الأهلية والانفصالية وأعمال خطف الطائرات واختطاف الرهائن وغيرها من الأعمال التي تعيق العمل السياسي وهيبة الدولة في المجتمع. لها تأثير على الادخار المحلي.

ثالثاً: المحددات الادخار من خلال السوق المالية والنقدية

تلعب أسواق الأوراق المالية والنقدية دوراً هاماً في جذب المدخرات المحلية والأجنبية وتوجيهها بشكل مباشر إلى الاستثمار في مختلف القطاعات النوعية للاقتصاد، وذلك بامتصاص أكبر جزء من المدخرات وضخها نحو من هم بحاجة إليها، مما يساهم في نمو النشاط الاقتصادي، بما يؤدي إلى زيادة في الناتج القومي، وبالتالي زيادة في متوسط دخل الفرد الحقيقي. وذلك بطرح أدوات قصيرة وطويلة المدى، حسب طبيعة الحاجة إلى التمويل، وحسب السوق التي تطرح فيها هذه الأدوات السوق المالية أو السوق النقدية.

1- الأدوات المالية: يتداول في سوق المالية، نوعان من الأدوات أو الأوراق المالية، أحدهما يعبر عن الملكية والأخر يعبر عن المديونية ويمكن تفصيل الأدوات المالية المتداولة في السوق المالي من خلال ما يلي:

1- نور اليقين إيمان خلادي، مرجع سابق، ص89.

2- كبير مولود، مرجع سابق، ص79.

1-1-1- الأدوات التقليدية¹: تتمثل في الأسهم والسندات**1-1-1- الأسهم:** تعتبر الأسهم من أهم الأدوات المالية المتداولة في سوق الأوراق المالية، كما تمثل أداة التمويل

لتكوين رأس المال في شركات المساهمة. وتنقسم إلى:

أ- الأسهم العادية: السهم هو صك يمثل امتلاك حامله لجزء من رأس مال الشركة التي طرحته للاكتتاب، بحيث يتمتع حامله بحقوق المساهمين ويتحمل معهم المخاطر. الأسهم العادية لا تخول لحاملها أي حق ذي طبيعة خاصة، ولا يتقرر لها امتياز خاص على غيرها من الأسهم، سواء عند توزيع أرباح الشركة أو عند قسمة صافي موجوداتها أو عند التصويت في الجمعيات العامة للمساهمين

ب- الأسهم الممتازة: الأسهم الممتازة هي التي تحظى بمقتضى نظام الشركة التي تصدرها، بأفضلية فيما يختص بالأرباح الموزعة، حيث ينص عادة على أن تحظى هذه الأسهم بنسبة محددة سلفاً من قيمتها الاسمية "كأرباح" قبل توزيع الأرباح على الأسهم العادية، كما تعطى الأسهم الممتازة أحياناً أفضلية خاصة عند توزيع أصول الشركة بعد حلها.

1-1-2- السندات: السند هو تعهد مكتوب من البنك أو الشركة الحكومية لحامله بسداد مبلغ مقدر من القرض

في تاريخ معين نظير فائدة مقدرة، ويختلف، ويختلف عن السهم من أوجه كثيرة، وبناء على خصائص السند، يعتبر على أنه قرض بفائدة على الشركة المصدرة.

1-2- الأدوات المالية الحديثة: وتتمثل في المشتقات التي تعتبر أهم أدوات التعامل الحديثة في الأسواق المالية

العالمية، وقد بدأ التعامل في هذه الأدوات منذ أوائل السبعينيات من القرن الماضي، مع التقلبات الحادة التي شهدتها الأسواق المالية آنذاك، وذلك بهدف التحوط ضد مخاطر تلك التقلبات.

وتعرف المشتقات على أنها عقود مالية تشتق قيمتها من الأسعار الحالية للأصول المالية أو العينية محل التعاقد (مثل الأسهم والسندات والنقد الأجنبي والذهب... إلخ)، بهدف التحوط ضد مخاطر التغير المتوقع في أسعار تلك الأصول. ومن هذه المشتقات ما يلي²:

1- عتروس صبرينة، مشري فريد، السوق المالي الإسلامية - المفهوم والأدوات - تجربة السوق المالية الإسلامية العالمية (البحرين)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الحادي عشر، المجلد الثامن، جامعة بسكرة، سنة 2016، ص 260.

2- حسين عبد المطلب الأسرج، دور سوق الأوراق المالية في تنمية الادخار في مصر، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة الزقازيق - فرع بنها - كلية التجارة، قسم الاقتصاد، مصر، الموسم: (2001-2002)، ص 49، 50، 51.

1-2-1- عقود الخيار (Options): عقود الخيار هي عقود يحق بموجبها تنفيذ أو عدم تنفيذ عملية ما - بيعا أو شراء - لقدر معين من أصل في تاريخ لاحق، وبسعر يحدد وقت التعاقد. وهناك نوعان أساسيان من عقود الخيار، هما خيار البيع، وخيار الشراء، يضاف إليهما نوع ثالث يعطى الحق في الشراء والبيع معا. ويلتزم بائع حق الخيار بإيداع هامش Margim لدى بيت السمسرة الذي يتم التعامل معه في حالة عدم الحيازة الفعلية للأصل محل التعاقد أو في حالة عدم وجود رصيد له لدى بيت السمسرة بما يعادل قيمة تنفيذ الصفقة.

1-2-2- العقود الآجلة (Forward Contracts): يقصد بالعقود الآجلة تلك العقود التي تعطى لمشتريها الحق في شراء أو بيع قدر معين من أصل مالي أو عيني بسعر محدد مسبقا، بحيث يتم التسليم في تاريخ لاحق. وتعتبر العقود الآجلة عقودا شخصية يتفاوض الطرفان على شروطها، بما يتفق وظروف كل منهما، ومن ثم فهي لا تتداول في البورصة، كما أنه لا يوجد لهذا النوع من العقود سوق ثانوية.

1-2-3- العقود المستقبلية (Futures): تعتبر العقود المستقبلية عقودا آجلة، لكنها قابلة للتداول في البورصة، وتعطى لمشتريها الحق في شراء أو بيع قدر معين من أصل مالي أو عيني محدد مسبقا، على أن يتم التسليم في تاريخ لاحق، ويلتزم كل من طرفي التعاقد بإيداع نسبة من قيمة العقد لدى بيت السمسرة في شكل نقود أو أوراق مالية، بهدف حماية كل منهما من المخاطر التي يمكن أن تترتب على عدم مقدرة أحد الطرفين على الوفاء بالتزاماته تجاه الطرف الآخر.

ويتمثل وجه الخلاف الرئيسي بين العقود المستقبلية وعقود الخيار، في أن عقود المستقبلية واجبة التنفيذ، بينما تعطى عقود الخيار لمشتريها الحق في تنفيذ العقد من عدمه، كما أنه لا يجوز استرداد قيمة العلاوة المدفوعة في حالة عقد الخيار، في حين أن الهامش المبدئي الذي يودعه كل من طرفي العقد المستقبلي لدى بيت السمسرة يمكن استرداده بالكامل في حالة تنفيذ العقد.

1-2-4- عمليات المقايضة (Swaps): عمليات المقايضة عبارة عن اتفاق بين طرفين على تبادل قدر معين من الأصول المالية أو العينية تتحدد وفقا له قيمة الصفقة آتيا، على أن يتم تبادل الأصل محل التعاقد في تاريخ لاحق. ورغم ممارسة صانعي السوق لأنواع مختلفة من عمليات المقايضة، إلا أن العمليات الخاصة بمعدلات العائد والعملات، تمثل أهم أنواع تلك العمليات.

تلعب سوق الأوراق المالية دورا كبيرا في خلق السيولة، إذ تؤثر سوق الأوراق المالية على النشاط الاقتصادي من خلال خلقا للسيولة النقدية، حيث تحتاج العديد من الاستثمارات المرحة إلى التزام طويل الأجل بتوفير رأس المال،

ولكن المستثمرين وخاصة حملة الأسهم لا يخططون للاحتفاظ بالأسهم التي يمتلكونها إلى الأبد، في حين أنهم لا يمكنهم استرداد قيمتها من المؤسسات التي أصدرتها. ولكن وفي ظل سوق الأوراق المالية بإمكان هؤلاء المستثمرين الحصول على السيولة النقدية من خلال بيع تلك الأوراق المالية بسرعة ويسر، إذا ما احتاجوا إلى استرداد مدخراتهم، ومن خلال هذه السيولة التي توفرها سوق الأوراق المالية يصبح الاستثمار أقل مخاطرة وأكثر ربحية، مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات¹، وبالتالي تأثير من الناحية الإيجابية على النشاط الاقتصادي، ومنه تحقيق المستويات العليا من النمو. وهذا ما اعتمدت عليه الدول وصلت إلى درجه هامة من التقدم الاقتصادي، مما أدى بالجزائر إلى الاهتمام المتزايد بتطوير سوقها المالية (بورصة الجزائر) من أجل تنشيط اقتصادها ومحاولة اللحاق بركب الدول المتقدمة، لكنها على ما يبدو تعتبر بورصة الجزائر السوق المالية الأقل نشاطا من بين جميع الأسواق الدول العربية، مما يبين ضعف أهميتها النسبية للاقتصاد الجزائري الذي يعد من الاقتصاديات الأكبر حجما في المنطقة.

2- أدوات السوق النقدية:

يلجأ المقترضون سواء كانوا أفرادا أم مؤسسات إلى الاقتراض من السوق النقدية وذلك لمواجهة أي نقص عارض في سيولتهم النقدية من أجل الحصول الفوري على أرصدة نقدية². كما يقصد بسوق النقدية للأوراق المالية، السوق الثاني الذي يتكون من المؤسسات المتخصصة مثل بيوت السمسة والبنوك التجارية وما يماثلها، و التي تتعامل في الأوراق المالية قصيرة الأجل. وتتمثل هذه الأوراق صكوك مديونية مدون عليها ما يفيد بأن لحاملها الحق في استرداد مبلغ معين من المال سبق أن أقرضه لطرف آخر³. إي يتم من خلالها إصدار وتداول الأصول المالية قصيرة الأجل، باستعمال مجموعة من الأدوات التي يطلق عليها أدوات السوق النقدية، وتخضع لرقابة السلطة النقدية المتمثلة في البنك المركزي من خلال أدوات السياسة النقدية (الاحتياطي الإجباري، سعر إعادة الخصم، عمليات السوق المفتوحة...) من أجل الحفاظ على السيولة اللازمة للنشاط الاقتصادي وضبط الكتلة النقدية في السوق. وفي ما يلي أدوات السوق النقدية:

- 1- شواحي صورية، ناصر المهدي، دور سوق الأوراق المالية في جذب الادخار - واقع وفاق بورصة الجزائر - ، مجلة الاقتصاد الجديدة، المجلد الثامن، العدد الثاني، جامعة جيس مليانة، عين الدفلى، الجزائر، سنة 2017، ص 205.
- 2- بن عبيد فريد، تقييم السوق النقدية الجزائرية كأداة لإعادة التمويل ، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، العدد الرابع، جامعة بسكرة، الجزائر، سنة 2013، ص 88.
- 3- دكتور منير إبراهيم هندی، الأوراق المالية وأسواق المال، توزيع المعاريف بالاسكندرية، مصر، سنة 2006، ص 55.

2-1- أذونات الخزينة: تعد أذونات الخزينة من أهم أدوات الدين التي تصدرها الحكومات في دول العالم المختلفة، وتقوم الحكومة بإصدار أذونات الخزنة عادة عن طريق البنك المركزي، وتتراوح فترة استحقاقها بين ثلاثة شهور وستة شهور و اثنا عشرة شهرا لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة¹، ويتقد لخصم هذه الأذون جميع المتعاملين في السوق النقد. ويتم تداول هذه السندات عن طريق بيعها في المزاد العلني باستخدام مبدأ الخصم، أي يباع بسعر أقل من قيمته الاسمية، وفي تاريخ الاستحقاق تلتزم الحكومة بدفع القيمة الاسمية المدونة على الآذن، ويمثل الفرق مقدار العائد الذي يجنيه المستثمر، وإذا ما قرر حامل الآذن التخلص منه قبل تاريخ الاستحقاق، فإنه يضمن على الأقل استرداد القيمة التي سبق أن دفعها لشرائه.

وتكون هذه السندات صالحة أيضا لإعادة الخصم لدى البنك المركزي في كل وقت، وعادة ما يتم إصدار هذه الأذونات في كل شهر بحيث يتم بالإصدارات الجديدة تعويض الإصدارات التي حل أجل استحقاقها، وبالطبع قد تختلف قيمة إجمالي المصدر منها عن قيمة إجمالي المستحق زيادة أو نقصانا. وتتميز هذه الأذونات بصفة عامة بسهولة التصرف فيها، دون تعرض حاملها لخسائر رأسمالية².

2-2- الكمبيالات أو القبولات المصرفية: تعد القبولات المصرفية أهم الأدوات القصيرة الأجل التي تستخدم في ميدان تمويل التجارة الخارجية والداخلية، والقبول المصرفي هو حوالة مصرفية (أي وعد بالدفع مماثل للشيك) تصدره شركة معينة تطلب فيها من البنك أن يدفع لأمرها، أو لأمر شخص ثالث مبلغا محددًا من المال في المستقبل يحدد بتاريخ معين، ويقوم البنك بقبول (ختم) الحوالة بعبارة "مقبولة"³.

وعموما تمثل الكمبيالات المصرفية تعهد كتابي بإعادة مبلغ اقترضه شخص ما من أحد البنوك، ويمكن للبنك الاحتفاظ بالتعهد (الذي يمثل عقد إقراض يتولد عنه فوائد) حتى تاريخ استحقاق، كما يمكنه بيعه لشخص آخر يبيعه بدوره لطرف ثالث، وهكذا، وعادة ما تكون العمولة التي يحصل عليها المصرف الذي يقبل هذه السندات في صورة مبلغ مخصوم سلفا لا يتغير بشكل عام، هذا ويتراوح تاريخ استحقاقها إلى ستة شهور⁴.

2-3- الأوراق التجارية: وهي إصدارات تصدرها عادت الشركات ذات السمعة التجارية الحسنة وذات المكانة الراسخة والمعروفة في المجتمع، وشركات التأمين وبعض الشركات غير المصرفية والبنوك الكبيرة، حيث أن أجل استحقاق

1- جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي، دار وائل للنشر، عمان، ط1، سنة 1999، ص 129

2- دكتور منير إبراهيم هندی، مرجع سابق، ص54

3- جميل سالم الزيدانين، مرجع سابق، ص 129.

4- دكتور منير إبراهيم هندی، مرجع سابق، ص53.

هذه الإصدارات يكون قصير، ففي العادة يفضل معظم حائزيها من المستثمرين أن يحتفظوا بها حتى أجل السداد، على أن يقوموا ببيعها ولذلك يكون سوق تداول هذه الأوراق ضعيفا نسبيا، الأمر الذي ينعكس على تعرض أسعارها في العادة لتقلبات كبيرة، فقبل عقد الستينات من القرن العشرين بدأت الشركات الكبيرة تقترض من البنوك، ولكن بعد هذا العقد، بدأت هذه الشركات في إصدار وبيع أوراق تجارية للوسطاء الماليين في السوق المالي مما ساعدها في الحصول على الموارد المالية التي يحتاجها بصورة مباشرة بدلا من الاعتماد على المصارف، وعموما تتمثل الأوراق التجارية في كمبيالات يتراوح تاريخ استحقاقها من 5 أيام إلى 9 شهور¹.

2-4- شهادات الإيداع المصرفية القابلة للتداول : وهي شهادات تمثل أداة دين تصدرها المصارف التجارية

للمودعين وتعطي حاملها فائدة سنوية بنسبة معينة، وتسترد قيمتها الاسمية في تاريخ استحقاقها من البنك الذي أصدرها. وقد كانت هذه الشهادات اسمية وغير قابلة للتداول في الو.م، قبل عام 1961، بمعنى أنها كانت غير قابلة للتداول من شخص لآخر، ومنذ 1961 أصبحت تتمتع بإمكانية إعادة بيعها في السوق الثانوي، ومن هنا جاء وصفها بأنها شهادات قابلة للتداول، وتقوم معظم المصارف التجارية حاليا في الو.م.أ بإصدار هذه الشهادات بنجاح كبير، حيث تمثل مصدرا هاما للموارد المالية التي تحصل عليها البنوك التجارية²، وبالتالي أصبحت هذه الشهادات غير شخصية والتي يمكن لحاملها التصرف فيها بالبيع أو التنازل، كما يمكنه الانتظار حتى تاريخ الاستحقاق المدون على الشهادة، وعادة ما تكون القيمة الاسمية ومعدل الفائدة لتلك الشهادات أكثر من مثليهما للشهادات الشخصية غير قابلة للتداول في السوق مع ملاحظة أن معدل الفائدة لكلا النوعين يتناسب طرديا مع تاريخ الاستحقاق. ونظرا لأن تلك الشهادات تعد بمثابة ودائع لأجل، لا يجوز استرداد قيمتها من البنك المصدر لها قبل تاريخ الاستحقاق، فإن السبيل الوحيد للتصرف فيها قبل ذلك التاريخ هو عرضها في السوق الثانوي الذي سيشمل بيوت السمسرة والبنوك التجارية وما شابهها من المؤسسات المالية التي تتعامل في الأوراق المالية قصيرة الأجل.

2-5- قرض فائض الاحتياطي الإلزامي : يمكن للبنوك التي يوجد لديها فائض في الاحتياطي الإلزامي أن تقرضه

لبنوك أخرى تعاني من عجز فيه، ولا تعتبر تلك القروض أوراقا مالية بالمعنى المفهوم ذلك أنها تتمثل في تعهد غير مكتوب مضمون من البنك المركزي أو مؤسسة النقد التي تدير ذلك الاحتياطي، يلتزم فيه البنك المقرض بسداد قيمة القرض مصحوبا بفائدة تتحدد وفقا لقانون العرض والطلب، وعلى الرغم من أن اقتراض تلك الأموال عادة ما يكن

1- جميل سالم الزيدانين، مرجع سابق، ص 129.

2- نفس المرجع السابق، ص 130.

في حدود ليلة واحدة، بهدف سد العجز في الاحتياطي الإلزامي، إلا أن الواقع قد أثبت أن تاريخ استحقاق تلك القروض قد يمتد لفترة أطول وذلك عندها يضطر البنك لافتراض تلك الأموال لاستخدامها في الاستثمار، وحينئذ يصبح لزاماً عليه أن يطلب مد فترة القرض يوماً بيوم، وهذا ويلعب البنك المركزي دور الوسيط بين البنوك المقرضة والبنوك المقرضة. كما يمكن أن يكون الاتصال مباشرة بينها أو بواسطة سمسار متخصص في هذا النوع من القروض¹.

2-6- قروض الدولارات الأوروبية: يستخدم اصطلاح الدولار الأوربي للإشارة إلى الدولارات الأمريكية التي تحتفظ بها بنوك في خارج الو.م.أ.، وعلى الأخص البنوك الأوروبية، ويتكون سوق الدولار الأوربي من عدد من البنوك الكبيرة في لندن وبعض البلدان الأوروبية الأخرى التي يقتصر تعاملها على الدولار، بمعنى أنها تقبل الودائع وتمنح القروض بالدولار. الأمريكي فقط. هذا وتتسم القروض التي تقدمها تلك البنوك بضخامة القيمة وقصر تاريخ الاستحقاق، وتتكون الدولارات الأمريكية لدى البنوك نتيجة قيام بعض البنوك والشركات التي لها ودائع في بنوك أمريكية، بسحب جزء من تلك الودائع لإعادة إيداعها في صورة ودائع لأجل لدى البنوك الأوروبية التي تتعامل بالدولار، ربما يسبب ارتفاع معدلات الفائدة التي تمنحها، هذا ولم يعد الأمر قاصراً على الدولار، إذ أصبح هناك سوق للعملات الأوروبية موازيا لسوق الدولار الأوربي، يمكن أن تلجأ إليه البنوك وغيرها من المؤسسات المالية بهدف الاقتراض، وكما هو واضح تعتبر البنوك التي لها تعامل دولي في الدولار الأمريكي أو في العملات الأوروبية هي السوق الثاني الذي تتداول فيه صكوك تلك القروض².

2-7 اتفاقيات إعادة الشراء: تمثل اتفاقيات إعادة الشراء أحد أساليب الاقتراض التي يلجأ إليها التجار المتخصصون في شراء وبيع الأوراق مالية سهلة التسويق وذلك لليلة واحدة أو الأيام قليلة، وبمقتضى هذا الأسلوب، يلجأ التاجر إلى أحد السماسرة المتخصصين في تلك الاتفاقيات، ليبرم له اتفاقاً مع أحد المستثمرين اللذين يبحثون عن فرصة الإقراض أموالاً فائضة لديهم. ووفقاً للاتفاق يبيع التاجر للمستثمر - بصفة مؤقتة - أوراقاً مالية بما يعادل قيمة المبلغ الذي يحتاجه، كما يقوم في نفس الوقت بإبرام صفقة إعادة شراء لتلك الأوراق من ذات المستثمر، بسعر أعلى قليلاً من السعر الذي باع له به هذه الأوراق، على أن تنفذ صفقة إعادة الشراء في الموعد الذي تنتهي فيه حاجة التاجر للمبلغ الذي سبق أن حصل عليه من المستثمر³.

1- دكتور منير إبراهيم هندی، مرجع سابق، ص54.

2 نفس المراجع السابق، ص55.

3- دكتور منير إبراهيم هندی، مرجع سابق، ص55.

2 4 - شهادات المديونية وكمبيالات الخزانة: حتى تتمكن وزارة الخزانة (الخزينة) من جذب أكبر عدد من الراغبين

في الاستثمار في الأوراق المالية الحكومية، عادة ما تصدر أوراقا مالية يطلق عليها كمبيالات الخزينة تحمل تواريخ استحقاق متباعدة تتراوح بين سنة وسبع سنوات، حتى يجد كل راغب في الاستثمار بعينه¹.

تعتبر السوق النقدية مصدر لإعادة تمويل البنوك والمؤسسات المالية ومكان لتنظيم السيولة من خلال تدخلات البنك المركزي، وتسهيل تداول الأصول النقدية القصيرة الأجل بين وحدات العجز المالي ووحدات الفائض المالي بما يخدم مصالح الطرفين بصفة خاصة ومصالح النشاط الاقتصادي داخل البلد بصفة عامة، لذلك لجأت الجزائر إلى إنشاء سوق نقدية في 18 جوان 1989 كمكان لتوفير السيولة البنكية اللازمة، وعرفت اهتماما أكبر في توسيعها وتنظيمها مع صدور قانون النقد والقرض (14 أفريل 1990) المتعلق بالنقد والقرض، والذي حث السلطات النقدية على ضرورة وضع سوق نقدية وطنية تعمل على تنظيم تبادل الأموال المعروضة وتساهم في بلورة السياسة النقدية للاقتصاد الوطني. إلا أنها لازالت تعتبر سوقا ضيقة بسبب انعدام شبكة الوسطاء التي من خلالها يتم إنعاش وتطور السوق النقدية مما فرض على البنك المركزي بأن يكون هو المكلف الرئيسي بعملية الوساطة لإدارة وضبط السوق النقدية في ظل غياب تلك الشبكة. إلى جانب غياب دور السوق المالية.

1- نفس المرجع السابق، ص56.

المبحث الثاني: نشأة وماهية الصيرفة الإسلامية

لاشك أن معالم النظام المصرفي الإسلامي ظهرت منذ بداية التاريخ الإسلامي نفسه، إلا أن بداياته المعاصرة بدأت فقط منذ منتصف السبعينات من القرن الماضي، والتي يمكن اعتبارها بحق بداية لنظام مصرفي جديد، في وقت الذي بدأت تظهر فيه لنظام المالي والمصرفي التقليدي أزمات، خاصة أزمة المالية العالمية لسنة 2008، والتي أثبتت من خلالها الصناعة المصرفية الإسلامية كفاءتها وقدرتها على الصمود أمام الأزمات المالية، لاعتمادها على صيغ تمويلية متعددة مبنية على القواعد الشرعية، واستثمارها في قطاعات الاقتصاد الحقيقي. الأمر الذي أدى تزايد الاهتمام بالصيرفة الإسلامية على الصعيد العالمي في مطلع الألفية الثالثة.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الصيرفة الإسلامية

يعتبر ظهور الصيرفة الإسلامية بمثابة ظهور نظام مالي جديد، خاصة في وقت الذي بدأت تظهر فيه أزمات للنظام المالي الجديدة.

أولاً: نشأة المصارف الإسلامية

جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي، بعيداً عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، وذلك بعد الحرب العالمية الثانية، أن حصلت العديد من الدول الإسلامية على استقلالها، وانطلاقاً من تحريم الإسلام للربا أعيد النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغي فيه نظام الفوائد، ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، من أجل ممارسة لمختلف العمليات والخدمات المصرفية في إطار الشريعة الإسلامية، إذ يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء المصارف الإسلامية، وإن تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمثابة المسوغ الاقتصادي لنشئها.

ويعود ظهور المصارف الإسلامية إلى عام (1940) عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للإدخار تعمل من دون فائدة، وبعدها في أواخر الأربعينات بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن هذا التفكير أخذ مدة طويلة ولم يجد له منفذة تطبيقية إلا في

مصر مع بداية الستينات. فمدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية تعد المدينة الأولى التي شهدت ميلاد أول تجربة للمصارف الإسلامية وان كانت لم تستمر سوى بضع سنوات¹.

إذ بدأت التجربة في عام (1963) ثم ما لبثت أن انتهت في عام (1967) وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي وهو بنك محلي يعمل على وفق الشريعة الإسلامية ، حيث لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع وفي الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين ، وكان الهدف الرئيس من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات، أما توزيع العوائد على المساهمين فقد كان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة². ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي بعد بنوك الادخار المحلية، الذي تأسس في عام 1971م ثم باشر أعماله في عام 1972 وهو يعتبر أول بنك إسلامي حكومي في مصر ، إذ يقوم هذا البنك بأخذ الودائع ويستثمرها في المشروعات والمقاولات الصغيرة ويوزع أرباحها على المودعين بحسب حصة أموالهم في الاستثمار³.

وجاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الذي انعقد في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية عام 1973، حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية⁴. ولم تأخذ المصارف الإسلامية طابعها الخاص بوصفها مؤسسات تمويل واستثمار إلا في أواسط السبعينات عندما أقر المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد بجدة في عام 1974 إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الذي باشر أعماله في عام 1975. ليكون بذلك أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية في العالم، تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دول العالم الإسلامي وتتنقيد بأحكام الشريعة الإسلامية سواء في أهدافها وغاياتها أو في أساليبها ووسائلها. ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية⁵، وأعقبه بنك دبي الإسلامي في عام 1975 ليصبح أول مصرف إسلامي ينشأه الأفراد، ثم توالى إنشاء المصارف

1 - حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، سنة 2011، ص 23.

2- منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، دار المعارف للنشر والتوزيع ، الإسكندرية - مصر، سنة 2002، ص 245.

3- عائشة الشراوي، البنوك الإسلامية : التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء، المغرب، سنة 2000، ص 67.

4- شوفي بورقة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، الموسم: (2010 - 2011)، ص 90.

5- حيدر يونس الموسوي، ص 25.

الإسلامية حتى بلغ عددها (25) مصرف في نهاية عقد السبعينات وارتفع إلى (100) مصرف في نهاية عقد الثمانينات واستمرت وتيرة التوسع والانتشار للمصارف الإسلامية إلى أن وصل عام 1996 عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى 192 مصرف ومؤسسة تمويلية موزعة على (34) دولة¹ ويبلغ عدد المصارف الإسلامية في سنة 2010 أكثر من (270) مصرف موزعة على مختلف أنحاء العالم بما فيها أوروبا وأمريكا وتصل أموالها لأكثر من (260) مليار دولار، إذ استطاعت أن تعبئ كميات كبيرة من الأموال في شكل مساهمات أو ودائع استثمارية وبمعدل نمو يناهز بين (13-16 %)، إضافة إلى عدد من فروع المعاملات الإسلامية التي افتتحت في البنوك التقليدية على مستوى العالم والتي تقدر بأكثر من 320 فرعاً بحجم رأس مال يقدر بمبلغ (200) مليار دولار². ليصل عدد المؤسسات المالية الإسلامية حسب التقارير الصادرة عام 2014/2013، إلى أكثر من 700 مؤسسة تعمل فيما يزيد على 60 دولة حول العالم، 205 مؤسسة منها في دول الخليج العربي و 100 في الدول العربية الأخرى، والباقية في دول العالم الأخرى³.

وقد اتخذ انتشار المصارف الإسلامية أسلوبين متميزين تمثل الأول في إنشاء المؤسسات المصرفية الإسلامية جنباً إلى جنب مع البنوك التقليدية. أما الأسلوب الثاني فتمثل في إعادة هيكلة كاملة للجهاز المصرفي ليطمئن وأحكام الشريعة الإسلامية مع إلغاء البنوك التقليدية وهذا الأسلوب الأخير من التحول قد اتخذ بدوره طريقين مختلفين أيضاً تمثل الأول في التجربة الإيرانية التي قامت بتحويل كامل الاقتصاد الوطني بما فيه الجهاز المصرفي إلى نظام إسلامي شامل، والثاني في التجربة الباكستانية إذ تضمن أسلامه الاقتصاد أسلوباً تدريجياً إذ بدأ أولاً بأسلامه الجهاز المصرفي⁴.

1 The International Association Of Islamic Banks, Directory Of Islamic Banks, directory of IslamicBanks and Financial Institutions, 1996, p9.

2- حيدر يونس الموسوي، نفس المرجع السابق، ص 26، 25.

3- الدكتور حسن الرفاعي، مبادئ العمل المصرفي الإسلامي، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى "الفتوى المصرفية الإسلامية الأول" الذي نظم في مركز الشارقة الإسلامي للدراسات والبحوث المالية الإسلامية بجامعة الشارقة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، خلال يومي 04 و 05/05/2016، ص 7.

4- حيدر يونس الموسوي، نفس المرجع السابق، ص 26.

ثانياً : تعريف المصارف الإسلامية.

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، ولكن في جميع بقاع العالم إذ هي منتشرة في معظم الدول، مكونة بذلك جزءاً هاماً من المنظومة المصرفية العالمية وفيما يلي سيتم التعرف على هذا النوع من المؤسسات المالية.

لقد عرف المصرف الإسلامي على أنه:

- مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفق عليها وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها¹.
- المصرف الإسلامي هو مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذاً أو عطاءً والالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية في نواحي نشاطه ومعاملاته المختلفة².
- مفهوم المصرف الإسلامي يتوقف أساساً على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر وذلك كبديل لمفهوم سعر الفائدة الثابت الذي تتعامل به البنوك التقليدية³.
- مؤسسة مالية مصرفية، تزاوّل أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية⁴.
- أحمد النجار يعرف المصارف الإسلامية على أنها "مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي"⁵.
- مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار، في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق

1- محسن احمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، احتياك للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، سنة 1999، ص 17.

2- عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الدار الجامعية، الاسكندرية، سنة 2004، ص 276.

3- محمد جمال محمود شبانة، "آلية توزيع الأرباح في المصارف الإسلامية الفلسطينية" دراسة حالة البنك الوطني الإسلامي، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، الموسم: (2015 - 2016)، ص 25. منقول عن الأنصاري، أسامة عبد الخالق "إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية" القاهرة، سنة 1994.

4- عبد الرزاق رحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، سنة 1998، ص 174.

5- شوقي بوقبة، مرجع سابق، ص 4.

الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكرامة للأمة الإسلامية¹.

وعلى الرغم من وجود عدد من التعريفات للمصرف الإسلامي، إلا أنه يمكن تعريف المصرف الإسلامي على أنه المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية من تلقي الأموال من مختلف المتعاملين الاقتصاديين وتوظيفها في أوجه استثمارية مختلفة، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائمة على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

يتضح مما سبق إن الرسالة التي يقدمها المصرف الإسلامي تنطلق من حاجة المجتمع الإسلامي في أن يجد ملاذاً للتعامل المصرفي والاستثماري بعيداً عن شبهة الربا، أي عدم التعاطي بالفائدة اخذ وعطاء، وإثبات تقديم حزمة من الخدمات والمنتجات المصرفية عن طريق جذب الودائع والمدخرات وتقديم آليات وأوعية استثمارية كفوءة لجذب هذه المدخرات وفي الوقت نفسه تتناسب والأسس أو القواعد الشرعية وان تتنافس في القطاع المصرفي وبإمكانها الدخول في السوق المالية.

إلا إن المتتبع للمصارف الإسلامية يجد إنها جاءت تلبية لرغبة المجتمعات التي تنشأ التطور والنمو بغرض إيجاد قنوات وأوعية للتعامل المصرفي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وتطبيق أساليب المشاركة في الربح والخسارة في المعاملات والالتزام بالأسس الاجتماعية والاستثمارية والتنموية مستندة إلى أسس الوساطة المالية وتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل الإسلامي. ثم إنها لا تقدم قروض نقدية أي لا تتاجر في الاستثمار مثل البنوك التقليدية وإنما تقوم بتوظيف الأموال بأشكال مختلفة من الاستثمار وتحمل نتيجة هذا الاستثمار الربح أو الخسارة على وفق قاعدة الغنم بالغرم².

المطلب الثاني: الدوافع التقليدية والحديثة للاعتماد على الصيرفة الإسلامية

نقصد بالدوافع التقليدية بتلك الدوافع النابعة من عقيدة المجتمع الإسلامي كونه يتطلع للقيام بالعمليات المصرفية وفق مقاصد الشريعة الإسلامية ورفع الحرج عنه في هذا الجانب من التعاملات، أما الدوافع الحديثة فكان مصدرها تلك الأزمات المالية التي تتعرض لها البنوك التقليدية من خلال ممارستها لنشاطها، والبحث عن بديل لتلك البنوك

1- آمال لعمرش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة مقدمة

ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، الموسم: (2011-2012)، ص3.

2 - حيدر يونس الموسوي، نفس المرجع السابق، ص 28.

التقليدية يعمل على تقديم حلول لتلك الأزمات ويعالج ما جاء بها من أخطاء الممارسات، هذا من جهة أما من جهة أخرى فهي تتمثل في النمو السريع والمتزايد الذي عرفته الصيرفة الإسلامية في الأونة الأخيرة، والإقبال المتزايد عليها، في جميع أنحاء العالم.

أولاً: الدوافع التقليدية

تتمثل في الجانب الديني العقائدي والاجتماعي أكثر منه من الجانب الاقتصادي، حيث في بداية الأمر ظهرت مجتمعات إسلامية تدعو إلى ضرورة التخلي عن التعامل مع البنوك التقليدية، التي يركز نشاطها أساساً على شبهة الربا (معد الفائدة)، كما أنه لا يجوز للمسلمين التعامل مع المؤسسات لا تعباً باستثمار أموال عملائها في أنشطة حرمتها الشريعة الإسلامية، وفي هذا الإطار كانت هنالك محاولات جادة لوضع مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الصحيح، في ظل إدارة اقتصادية سليمة، باجتنب التعامل بالفائدة أخذاً وإعطاءً، بوصفه تعاملًا محرماً، وباجتنب أي عمل آخر مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بالاستفادة من خبرات البنوك التقليدية في مجالات لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والارتقاء المعاشي والتكافل الاجتماعي داخل مجتمعات الأمة الإسلامية. وتبرز هذه الدوافع من خلال ما تهدف إليه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، من أهداف في سبيل تحقيق رسالتها، المتمثلة في إيجاد البديل الأمثل للنظام المصرف التقليدي كما يلي¹:

- تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين
 - عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً وإعطاءً، بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا الحرام.
 - الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في أوجه النشاط والعمليات المختلفة التي تقوم بها، وإتباع قاعدة الحلال والحرام، مع الالتزام بالموجهات الإسلامية الأخرى والتي تتمثل في:
- أ - قاعدة الغنم بالغرم: أي أن الحق في الربح بقدر الاستعداد لتحمل المخاطر.

ب- الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان: أي أن الذي يضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد.

1- عبد العزيز اطفى جاد الله، التحول إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، ط 1، سنة 2017، ص 69.

ج- قاعدة الاستخلاف في المال: المال مال الله والبشر مستخلفين فيه، لذا كان لابد على البشر أن يتصرفوا في هذا المال وفقا لإرادة مالكة وهو الله عز وجل.

- توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق الشرعية بعرض دعم المشروعات الاقتصادية والاجتماعية النافعة.
- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تناسب مع الأفراد والشركات.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك، بربط عائد المودعين بنتائج توظيف. الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون الآخر.
- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.
- مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم، القيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تقديم القروض الحسنة، حيث يعرف القرض الحسن على أنه القرض بدون مقابل أو فائدة
- المساهمة في المشروعات الاجتماعية، والتي تشتمل على أعمال خيرية لا تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق ربح من ورائها، وإنما تهدف إلى تقديم خدمات اجتماعية مثل بناء المساجد.... الخ
- تصحيح وظيفة رأس المال إي أن البنوك الإسلامية لا تتاجر في النقود، فهي لا تقرض أو تقرض نقودا، وإنما تقدم تمويلا عينيا لتساهم بذلك في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية معتمدة في ذلك على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

ثانيا: الدوافع الحديثة

تتمثل في التطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية، حيث أصبحت البنوك الإسلامية جزء لا يتجزء من واقع الجهاز المصرفي العالمي، وعلى الرغم من حداثة هذه التجربة مقارنة بالبنوك التقليدية، وظهورها كبديل لها خاصة في البلدان الإسلامية، ونجاحها في جذب شريحة كبيرة من العملاء الراغبين في عدم التعامل بنظام الفائدة التقليدي، ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتطورات العالمية الراهنة، والتي من أبرزها الأزمة المالية الأخيرة(منذ

بداية منتصف سنة 2006) التي سميت "بأزمة القرض العقاري الأمريكي"¹ والتي أبانت على فشل الصناعة المصرفية التقليدية من خلال انهيار بنوك تقليدية كانت تمثل كيانات مصرفية عملاقة بسبب تبنيها لسياسة الإدماج والاستحواذ، وعلى الرغم من اعتمادها في تعاملاتها على الفائدة بصورها المختلفة أخذاً وعطاءً، إلا أنها كانت السبب الرئيسي في انهيارها. ومن أبرز نتائج تلك الأزمة²:

➤ التراجع الكبير الذي شاهده البورصات العالمية في يوليو سنة 2007 وتلاها الانخفاض الكبير في أكتوبر سنة 2008 الذي شمل جميع البورصات العالم بما فيها البورصات العربية وذلك لارتباط اقتصاديات تلك الدول بالاقتصاد الأمريكي.

➤ إعلان العديد من البنوك الاستثمارية الأمريكية إفلاسها، وبالتالي إغلاقها، ودمج البعض الآخر منها إلى بنوك أخرى في محاولة لتعويضها.

➤ إفلاس العديد من الشركات الإقراض الأمريكية، وكذلك تخفيض عدد آخر من الشركات لحجم الوظائف لديهم. مما يؤدي إلى تزايد معدلات البطالة، وتراجع معدل مبيعات السلع المصنعة وقطاعات التجزئة.

كل هذا أدى إلى زيادة الاهتمام بتبني نظام مصرفي إسلامي، ليس فقط على صعيد الدول العربية والإسلامية، بل امتد إلى كثير من المؤسسات المالية والمصرفية الدولية، والتي حرصت على الاعتماد العمل المصرفي الإسلامي، بعد أن لاحظت الإقبال الكبير على التعامل به، ولعل من أبرز دوافع الاعتماد على العمل المصرفي الإسلامي ما يلي³:

➤ الكفاءة العالية للبنوك الإسلامية والتي تمكنها من إدارة الأزمات المالية، وقد أثبتت الأزمة الآسيوية

سنة 1997 أن المصارف الإسلامية كانت أقل تأثراً بتلك الأزمة، وقد تعزز هذا الطرح في ظل الأزمة المالية الأخيرة (منذ بداية سنة 2006).

➤ القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية، مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة، مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغة مناسبة لكل حالة من طلبات التمويل التي تقدم للمصارف الإسلامية.

1- عبد العزيز اظفي جاد الله، مرجع سابق، ص35.

2- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

3- سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، سنة 2010، ص308.

- القدرة والمرونة في إدارة المخاطر المصرفية، وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر) وليس الافتراض، كما أن ارتفاع أو انخفاض نسبة المخاطر في المصارف الإسلامية تعتمد على مدى قدرة هذه المصارف على دراسة المشاريع المستهدفة للتمويل، وهي دراسة اقتصادية تقنية وشرعية في نفس الوقت.
- ارتفاع عدد المسلمين في العالم والذي بلغ 1.3 مليار مسلم (20% أو ما يمثل خمس سكان العالم)، وتزايد عدد الذين يرغبون في التعامل المصرفي وفقا للشريعة الإسلامية، إضافة إلى وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب آسيا، أوروبا، أمريكا الشمالية، ما أضحى يمثل سوقا مربحا وواعدا للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية.
- الأزمة المالية العالمية (منتصف 2006، 2007، 2008) أدت إلى تزايد الأصوات المناهضة بتطبيق النظام المصرفي الإسلامي الذي هو جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي.
- إن المتأمل لواقع البنوك الإسلامية يجدها حققت نجاحا يفوق ما حققته البنوك التقليدية، لأن البنوك الإسلامية في فلسفة عملها، لا يمكن للدائرة المالية الانفصال عن الدائرة الحقيقية - ومنه لا يوجد فقااعات مالية - ولا تعطي فائدة محددة، ولكنها تعطي ربحا غير محدد مسبقا، وغالبا ما يفوق الفائدة المقدرة من طرف البنوك التقليدية، مع وضع احتمال الخسارة. غير أنه قد أثبتت التجارب في مجال البنوك الإسلامية نجاحتها ونجاح مشاريعها التنموية وتحقيقها للربح دون خسارة غالبا. لقد استهوى النجاح الباهر الذي حققته البنوك الإسلامية كثيرا من المتعاملين والمودعين مما استدعى إنشاء بنوك إسلامية حتى في الدول غير الإسلامية. و وفقا لتقارير صندوق الدولي فإن أكبر 10 دول في حجم الأصول وموجودات في المصاريف الإسلامية بلغت حوالي 1.36 ترليون دولار سنة 2014 وحوالي 1.5 ترليون دولار لعام 2016 ومن المتوقع أن ترتفع إلى أكثر من 3.1 ترليون دولار سنة 2020. و3.8 ترليون دولار في نهاية 2020. كما أن عدد البنوك الإسلامية في العالم بلغ إجمالي 494 بنك إسلامي منها 294 بنك مستقل و 200 شبك إسلامي¹.
- ومنه فإن كفاءة البنوك الإسلامية وما تركته من ثقة بانتهاجها تعاليم الشريعة الإسلامية لدى المتعاملين المحليين والأجانب، من خلال قدرتها على تخطي الأزمات المالية وما نتج عنها من أضرار مالية، مقارنة بنظيرتها

1- ميدون سيساني و إسماعيل بن قاعة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، سنة 2018، ص76.

التقليدية. جعل عددها يتطور بصورة مذهلة في العالم ككل ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم (01-01) والشكل رقم (01-02) أدناه.


الجدول رقم (01-01): تطور عدد البنوك الإسلامية وعدد الشبابيك الإسلامية عبر العالم .

المنطقة من العالم	قيمة الأصول الإسلامية (مليار دولار)	عدد البنوك الإسلامية
دول الخليج العربي	795.673	101
الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	511.254	153
دول جنوب شرق آسيا	200.242	81
دول جنوب آسيا	46.963	65
دول أوروبية	42.630	34
دول إفريقيا جنوب الصحراء	1.694	44
الأمريكتين	324	6
دول آسيوية أخرى	101	10
المجموع	-	494

المصدر: تقرير السنوي لسنة 2016 لمجلس الخدمات المالية الإسلامية.

الشكل رقم (01-02): حجم الكلي للأصول في البنوك والشبابيك الإسلامية في العالم.

الوحدة: ترليون دولار أمريكي



المصدر: ميدون سيساني و إسماعيل بن قاتة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية ، المجلة

الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، سنة 2018، ص76.

المطلب الثالث: أساليب تمكين الصيرفة الإسلامية وتطويرها

نظرا للدور والأهمية الكبيرة للبنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنه يتطلب من السلطات المالية والمصرفية تهيئة المناخ الملائم، من خلال توفير جملة من المتطلبات لتمكين الصيرفة الإسلامية دخل المنظومة المصرفية، خصوصا وأنها في الآونة الأخيرة أبانت على قدراتها الكبيرة في تعزيز تمويل التنمية وتنشيط حركة الاقتصاد بكل توازن وثبات. وفيما يأتي أهم المتطلبات للازم توفيرها من أجل تمكين الصيرفة الإسلامية وتطويرها:

أولا: تقنين العمل المصرفي

والمقصود بذلك أن تكون أعمال البنوك الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول قانون خاص كل ما يتعلق بالبنوك الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها، إذ أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية للدولة¹، كما أن سن قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية، سيوفر الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني.

ثانيا: تنظيم العلاقة مع البنك المركزي

إن الاختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الإسلامية، يفرض على البنك المركزي في أي دولة (إذا كان النظام المصرفي فيها تقليدي) أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة أيضا مع هذه البنوك، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الإسلامية، وبالتالي يمكن للبنك المركزي في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الإسلامية (في جوانبها الأساسية) وفقا لما يلي²:

1- نسبة الاحتياطي القانوني: إن الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي على الودائع بالبنوك التجارية، يهدف إلى التحكم في المعروض النقدي، إضافة إلى حماية أموال المودعين لدى البنك، لذا يجب أن تفرض هذه النسبة أساسا على الودائع الجارية، لأن فرض هذه النسبة على حسابات الاستثمار لدى البنوك الإسلامية، يعني عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي المطلوب، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع

1- سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، مرجع سابق ص311.

2- نفس المرجع السابق نفس الصفحة.

المستثمرة، وبالتالي لا يجب إخضاع الحسابات الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية لنسبة الاحتياطي القانوني أو على الأقل تخفيضها وذلك للاعتبارات التالية:

✓ إن الودائع الآجلة أو الاستثمارية في المصرف الإسلامي، يتم النظر إليها على أنها مساهمات أو

محافظ استثمارية تشارك في الربح والخسارة، يدرها البنك لصالح أصحابها وعلى مسؤوليتهم الخاصة، دون ضمان من البنك برد هذه الأموال فضلاً عن أرباحها، أي أنها تعتبر كأموال المساهمين لكنها مؤقتة، أي عكس ما ينطبق تماماً على الودائع الجارية.

✓ إن المصارف الإسلامية لن تستفيد من هذا الاحتياطي بعكس البنوك التقليدية، لا من حيث

تقاضي فائدة عليها لما في ذلك من مخالفة شرعية، ولا من حيث توفير الحماية لأصحاب هذه الأموال لأنها ودائع مضاربة تشارك في الربح والخسارة،

2- دور الملجأ الأخير للإقراض: يمكن للبنك المركزي أن يؤدي دوره كملجأً لأخير للإقراض بالنسبة للبنوك

الإسلامية حين مواجهتها لأزمات السيولة كما يلي:

✓ في حالة تعرض البنك الإسلامي لمشكلة سيولة، يمكن للبنك المركزي أن يقدم له تسهيلات في

شكل قروض حسنة، مقابل امتيازات ينالها البنك المركزي، كتنازل البنك الإسلامي عن الفوائد الناتجة عن نسبة الاحتياطي القانوني أو ما يفوقها من أموال مودعة (أحياناً) لدى البنك المركزي.

✓ إنشاء صندوق مشترك يمكن للبنك المركزي أن يجمع فيه الموارد اللازمة لهذا الصندوق، ويتم من

خلال فرض نسبة احتياطي خاص يسهم فيه كل بنك إسلامي، بنسبة معينة يحددها البنك المركزي حسب حجم البنك، وتكون المهمة الأساسية لهذا الصندوق المشترك هي تمكين البنك المركزي من القيام بدور الملجأ الأخير

للإقراض، أي مساندة البنوك الإسلامية في حالة تعرضها لأزمات مالية، ويتم ذلك بصيغة القرض الحسن، مع ضرورة التأكد من حقيقة ثغرة السيولة من حيث الحجم والتوقيت والأسباب، وفي حالة انتهاء حالة العجز في السيولة يجب إرجاع القرض فوراً.

3- نسبة السيولة: إن الغرض من فرض نسبة سيولة معينة على البنوك التجارية للاحتفاظ بها، هو الحيلولة دون

تعرض هذه البنوك لأزمات السيولة المفاجئة.

إن لوجود نسبة السيولة النقدية بالمصارف الإسلامية أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني كعامل تنظيمي

وأساسي لحمايته، وبالنسبة للمصارف الإسلامية ذاتها، ولكن الأمر يتطلب التمييز بين المصارف الإسلامية والتقليدية

في مكونات نسبة السيولة، إذ يجب أن تكون أقل من تلك المفروضة على البنوك التقليدية على أساس اختلاف مكونات الأصول السائلة في البنوك الإسلامية عن مثلتها في البنوك التقليدية، إذا أن البنوك الإسلامية مثلا تقبل الكمبيالات على أساس التحصيل لا الخصم لأنه محرم، كما أن من المفترض ألا تتضمن النسبة السندات الحكومية أيضا لأنها بفائدة.

ومع ذلك يمكن إخضاع جزء مهم من الودائع الجارية وجزء بسيط من الودائع الاستثمارية لهذه النسبة، حيث يحسب الأول ضمن الاحتياطي القانوني ولكن لا يبقى لدى البنك المركزي بل لدى البنك الإسلامي وتحت رقابة الأول، لمواجهة طلبات السحب على هذه الودائع.

4- معدل كفاية رأس المال : تقاس كفاية رأس المال في البنوك (بالصيغة الحديثة) بمعدل رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان المخاطر، إضافة إلى الأعمال أو الأنشطة خارج الميزانية.

إن أشهر تطبيق لهذه النسبة هو نسبة بازل 2 المطبقة عالميا منذ بداية سنة 2007، أو تبني لمعيار كفاية رأس المال الذي أصدره مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB بماليزيا سنة 2005، حيث وضع هذا المعيار وفقا لنسبة بازل 2، ويراعي في نفس الوقت خصوصية العمل في البنوك الإسلامية، وقد تبنت العديد من هذه البنوك هذا المعيار بعد أن لقي اعترافا من لجنة بازل نفسها، بل إن دولا عديدة فرضت على بنوكها الإسلامية تبني هذا المعيار بتعليمات خاصة.

ثالثا: تأهيل العنصر البشري

تأهيل الكفاءات الموجودة وتدريبها ودفعها للعمل على تطوير هذه الصناعة وإثمارها وجعلها منافسا حقيقيا للمنتجات التقليدية الموجودة في الساحة، على الرغم من فارق السن من حيث تاريخ ظهور الصناعتين، لأن الذي يسوق لهذه الصناعة هو الموظف الذي يتحكم فيها، من خلال إنشاء مراكز ومعاهد تعليمية وتدريبية متخصصة في العلوم المصرفية الإسلامية. والاستفادة من تجارب عالمية رائدة في هذا المجال¹.

رابعا: الاهتمام بجانب الإبداع والابتكار

لا بد لهذه الصناعة الإسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى درجة الإبداع والتطوير، وأن تنتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة الإسلامية إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وهي مرحلة أساسية تحتاج إلى

1- بعزيز سعيد و مخلوف طارق، متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 06 و07 ديسمبر 2017، ص 13.

الابتكار والإبداع، لأن التراث الإسلامي غني جدا، يسمح بالابتكار لما هو أبعد من الإجارة و الاستصناع والمراجعة والسلم وغيرها من المنتجات والخدمات الإسلامية، حتى تصبح منتجات تعد بالمثانة¹.

خامسا: تأسيس الهيئات المحلية الداعمة والاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولة

إنشاء مؤسسات البنية التحتية ضروري، وذلك لمساعدة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على الارتقاء بمستوى الشفافية ومعايير حسن الإدارة في عملها، وبما يرفع من قدرتها في إدارة المخاطر وضبط عمليات الاستثمار وتحسين جودة محافظها الاستثمارية والمالية، وبما يمكنها بالتالي من الاندماج في النظام المالي العالمي، ويمكن أن تشمل هاته الهيئات الداعمة: إنشاء لجنة عليا للفتوى والرقابة الشرعية، كعنصر حاكم في ترشيد القرارات وتطوير المنتجات وتوحيد الفتاوى، إنشاء مجلس أعلى للمالية الإسلامية، يعنى بتقديم الاستشارات والخدمات التدريبية في مجال المالية الإسلامية والمسائل ذات الصلة، إنشاء هيئة لتصنيف المؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية... إلخ².

ضرورة الاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، والتي تعمل على تطوير الصيرفة الإسلامية، مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين)، والتي تضع معايير محاسبية متوافقة مع معايير المحاسبة المطبقة عالميا من جهة، والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) بماليزيا، والذي يضع القواعد الاحترافية المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير بازل من جهة، ويراعي خصوصية العمل في البنوك الإسلامية من جهة أخرى.

1- نفس المرجع السابق، ص 14.

2- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

المبحث الثالث: ضوابط الصيرفة الإسلامية ودورها في زيادة الادخار المحلي

تقدم البنوك الإسلامية خدماتها المصرفية وفق أسس وآليات تتفق ومبادئ الشريعة الإسلامية، والتي تساهم في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقية، معتمدة في ذلك على المشاركة وليس على القرض، والتي تولي اهتماما بالغاً بتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق عندهم، وذلك من أجل تعبئة الموارد الفائضة الناتجة عن عدم استخدام هذه الأموال وعدم الانتفاع بها، خاصة التي لا تتجه إلى المصارف التقليدية بسبب تعاملها بالربا.

المطلب الأول: المنتجات وصيغ التمويل الإسلامية و علاقتها بالسوق المالية و النقدية

سنتطرق إلى في هذا المطلب إلى أهم المنتجات التمويل الإسلامي وعلاقتها بالسوق المالية والنقدية

أولاً: المنتجات وصيغ التمويل الإسلامية

مما لا شك فيه أن المصارف تعد من بين أهم المؤسسات المالية، ولها دور أساسي في تدعيم الحركات المالية والتجارية و تطويرها شكلا وعمقا في الأسواق المالية كافة وفي تنمية الحياة الاقتصادية بجميع أشكالها من تجرية وصناعية وزراعية ومهنية وغيرها، فضلا عن تقديم الخدمات والتسهيلات لتحقيق أهدافها الرئيسية. وبما إن هناك مجموعة من الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التقليدية لا تتفق وطبيعة مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها، لذا كان لابد من السعي لإيجاد بدائل أو أساليب تمويلية جيدة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. هناك العديد من الصيغ الاستثمارية الإسلامية تستخدمها البنوك الإسلامية في توظيف الأموال واستثمارها التي يمكن تقسيمها إلى صيغ التمويل القائمة على عائد الاستثمار وصيغ التمويل القائمة على المديونية

1- الصيغ التمويل القائمة على عائد الاستثمار: ويتم فيها استبدال علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى

تعتمد على الاشتراك في تحمل المخاطر من ربح أو خسارة، مع اقتسام العوائد، وفق قاعدة " الغنم بالغرم " ومن أهم هذه الصيغ أو المنتجات ما يلي:

1-1- صيغة التمويل بالمضاربة: تعد صيغة المضاربة من أساليب الاستثمار المهمة في النظام المالي الإسلامي

المعاصر، إذ إن هذه الصيغة تتميز بكفاءة وفاعلية عالية وتعمل على تجميع المدخرات ووضعها في أيدي أصحاب الكفاءة والمهارة بهدف تنميتها¹.

1 - حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص45.

والمضاربة هي عقد شراكة بين طرفين، أحدهما صاحب المال ولآخر صاحب العمل (المضارب)، الذي يقدم خبرته وجهده، ويتم تقاسم الأرباح حسب نسبة من الربح يتفق عليها طرفي عقد المضاربة، أما في حالة الخسارة فيخسر العامل جهده ويخسر صاحب رأس المال ماله، ويستند هذا التقسيم إلى القاعدة التي تنص على أن الربح على شرط المتعاقدين والوضيعة (الخسارة) على المال. أما إذا أخل المضارب بشرط عقد المضاربة فإنه يتحمل جزء من خسارة المال. وتتعدد المضاربة، فقد تكون مطلقة، وفيها يتصرف العامل بمال المضاربة بدون قيود، ولا يشترك رب المال في الإدارة. وقد تكون المضاربة مقيدة، وفيها يضع رب المال، مجموعة من الشروط والمحددات يتقيد بها المضارب بماله.

وقد تطور عقد المضاربة في المصارف الإسلامية ليتخطى المضاربة المفردة المباشرة إلى المضاربة المشتركة، أو المتعددة الأطراف، وتبعاً لهذا العقد فإن المصرف الإسلامي يقوم من جهة بدور مستخدم المال (المضارب) حينما يتلقى الأرصدة النقدية من عملاء المصرف، ومن جهة أخرى بدور صاحب المال حينما يسمح بتدفق الأرصدة النقدية إلى من يستخدمها في مجالات النشاط الاقتصادي. فالمصرف الإسلامي إذن من أجل أن يقوم بالوساطة المالية، يقوم بدور مزدوج كمضارب اتجاه من يتلقى منهم المال، وكصاحب المال اتجاه من يمنحهم التمويل، وهذه الأمور استحدثت لأجل النشاط المصرفي الإسلامي¹، و تتمثل الأطراف المشتركة في أسلوب المضاربة في: - المدخرون. - المصرف. - المضاربون (المستثمرون).

وهناك صور شائعة تمارسها المصارف الإسلامية للتمويل بأسلوب المضاربة ومن أبرزها²:

1. قيام المصرف الإسلامي بتمويل صفقة بضائع يرغب العميل في شرائها سواء داخل البلد أو خارجه ويدفع المصرف ثمن هذه البضائع بالكامل ويقوم العميل من جانبه بكافة الأعمال اللازمة لإتمام الصفقة غير المالية.
2. قيام المصرف بتقديم المبالغ اللازمة لتنفيذ مقابلة أسندت إلى احد عملائه ويقوم العميل من جانبه بتنفيذ الأعمال اللازمة كافة لانجاز العملية.
3. القيام بإيداع جزء من أموال المصرف الإسلامي لدى مصارف إسلامية أخرى لتضارب بها.

1- عماد غزالي، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي مع الإشارة إلى حالة الجزائر ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة قسم الاقتصاد، الموسم: (2008-2009)، ص 18
2 حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص 47.

4. قيام المصرف بتمويل مشاريع استثمارية مثل إنشاء مصنع أو ورشة أو إقامة مستشفى أو غيرها من المشاريع بمبالغ يقدمها المصرف، ويقوم المضاربون الذين يكونون عادة من المه ندسين المختصين بتولي تشغيل المشروع وكل ما يتعلق بالإدارة.

1-2- صيغة التمويل بالمشاركة : تستخدم المصارف الإسلامية أسلوب التمويل بالمشاركة بصفته أسلوبا فعالا ومتميزة مقارنة بما تقوم به المصارف التقليدية. وتقوم هذه الصيغة في التمويل على أساس اتفاق بين المصرف الإسلامي وطالب التمويل (صاحب المشروع) ويقدم فيه كلا الطرفين جزءا من رأس المال وبهذا فإن صيغة المشاركة تشبه إلى حد ما صيغة المضاربة، ولكن ما يميز صيغة المشاركة هو اشتراك الطرفين المصرف الإسلامي وصاحب المشروع (صاحب طلب التمويل) في تمويل المشروع ويتم توزيع نصيب المال من الربح على الطرفين وبحسب نسب التمويل، وفي حالة الخسارة يتحملها الطرفان وبحسب نسب التمويل أيضا. وهذا النوع من صيغة التمويل تنطبق عليه شركة العنان المتفق على جوازها *، التي هي (أن يشترك اثنان فأكثر بماليه م ليعملا فيه بيدنيها، ورجحه بينها)¹. وتتعدد أشكال التمويل المشاركة بحسب أهدافها، والمدة الزمنية لكل شكل منها ومن أهم هذه الأشكال:

1- المشاركة الدائمة : إذ يقوم المصرف الإسلامي بالمشاركة في تمويل مشروع من المشروعات التي تجوز المشاركة فيها كمؤسسة تجارية أو صناعية أو زراعية أو عقارية، مما يترتب عليه أن يكون المصرف شريكا في ملكية المشروع، ومن ثم في إدارته والإشراف عليه، فيستحق بذلك كأحد من الشركاء في المشروع نصيبه من الأرباح إن حصلت ويتم ذلك بحسب الاتفاق، أما في حالة الخسارة فتوزع هذه الخسارة كل بحسب مساهمته في رأس المال. ويبقى لكل شريك من شركاء المشروع حصة ثابتة في المشروع إلى انتهاء مدته المحددة في الإنفاق².

2- المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك : وهي نوع من صيغ المشاركة تقوم بين المصرف و العميل الذي يكون من حقه أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع أما بقيام العمل بتسديد المبلغ دفعه واحدة أو على دفعات وبحسب الشروط المتفق عليها بين الطرفين وطبيعة العملية التمويلية، ويتم هذا النوع من التمويل على أساس عقد شراكة (Partnership Contract) بين المصرف بوصفه الشريك الممول بجزء من رأس

*- يميز فقه المعاملات بين أربعة أنواع من الشراكة هي: المفاوضة والأبدان أو الصناعات والوجوه، ولكن شركة العنان تعترف بما مذاهب الفقهية كافة وهي الأكثر شيوعا،

1- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص48.

2- عماد غزالي، مرجع سابق، ص20.

المال والعمليل بوصفه شريكا ممولاً للجزء الآخر من إجمالي التمويل بالإضافة إلى تقديمه الجهد والعمل الإدارة المشروع وتنفيذه، واستناداً إلى هذا العقد من الشراكة تتناقص حصة المصرف في الشراكة بصورة تدريجية كل ما قام العمليل بتسديد حصص متزايدة من أصل مبلغ تمويل المصرف للمشروع، وفي نهاية الأمر يصبح طالب التمويل أو الشريك ممتلك للمشروع بصورة كاملة¹.

1-3- صيغة التمويل بالمزارعة: تعتبر أداة من أدوات توظيف الأموال المتاحة للمصارف الإسلامية، وتعرف على

أنها عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها على استثمار الأرض بالمزارعة، بحيث يكون الناتج مشتركاً، ولكن حسب حصص معلومة لكل منهم ولأجل محدد، وقد تكون الأرض والبذر من المالك، والعمل من المزارع².

وهي أيضاً: دفع أرض وحب لمن يزرعه ويقوم عليه، أو مزرع لمن يعمل عليه بجزء مشاع من المتحصل، ويلزم العامل ما فيه صلاح الثمر والزرع وزيادتها من السقي والحرق والآلة... الخ³.

من الملاحظ أن الفلاح البسيط في أغلب البلاد الإسلامية يملك الأرض كما يملك الاستعداد للعمل، لكن الذي

ينقصه غالباً هو التمويل اللازم لشراء الأسمدة والبذور ووسائل جلب المياه. لذا تعتبر المزارعة فرصة استثمارية

للمصارف الإسلامية من أجل تحقيق أهدافها، والمساهمة في التنمية خصوصاً في المناطق الريفية المشجعة على الزراعة.

1-4- صيغة التمويل المسافة: هي عقد شراكة بين المالك والعامل، أين يقوم المالك بتقديم الثروة النباتية (الزرع والأشجار المثمرة) إلى العامل ليقوم باستغلالها وتنميتها (الري أو السقي والرعاية) على أساس أن يوزع الناتج في الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها⁴.

وهي أيضاً: ذلك النوع من الشركات التي تقوم على أساس بذل الجهد من العمل في رعاية الأشجار المثمرة، وتعهداها

بالسقي والرعاية على أساس أن يوزع الناتج من الثمار بينها بنسبة معينة متفق عليها⁵.

وهي قيام شخص بالعناية بأرض شخص آخر مزروعة بأشجار أو مزروعات مقابل حصة من الثمار أو الزرع حسب ما يتفق عليه⁶.

1 - حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص 49

2- بعزیز سعید و مخلوئی طارق، مرجع سابق، ص 9

3- ممدوح زايد، ممدوح زايد، الاقتصاد الإسلامي وقابليته للتطبيق، بيت الياصمين للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة 2016، ص 72.

4- بعزیز سعید و مخلوئی طارق، مرجع سابق، ص 9

5- ممدوح زايد، مرجع سابق، ص 73.

6- سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرفة، مرجع سابق ص 309.

ويمكن أن يقوم المصرف الإسلامي بتطبيق أداة المساقاة من خلال قيامه بالسقي الأراضي التي يعجز عنها أصحابها، بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة، ويكون دور البنك هو توفير التمويل اللازم لجلب المياه وتوفير أدوات السقي، ويقسم الناتج بين البنك وصاحب الأرض.

2- صيغ التمويل القائمة على المديونية: تعتبر صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية من بين أهم الصيغ التي يعرضها التمويل الإسلامي، ومن أهمها ما يلي:

2-1- صيغة التمويل بالمراجحة: تعد المراجحة من أهم القنوات الاستثمارية في المصارف الإسلامية، ويعد المراجحة هو "بيع السلعة بثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح، معلوم للعاقدين"¹. أما المراجحة المصرفية فهي صيغة تمويل طورتها المصارف الإسلامية مبنية على صيغة العقد المذكور أعلاه إلا أنها تتضمن أيضا الأمر بالشراء والوعد بالشراء، إذ يأمر العميل المصرف بشراء سلعة ما لنفسه ويعدده بشرائها منه بثمن مؤجل مع الربح. والمراجحة بهذه الطريقة تسمى المراجحة للأمر بالشراء، وقد وجدت هذه الصيغة طريقها وانتشار تطبيقها في المصارف الإسلامية عقب قرار قانون البنك الإسلامي الأردني في عام 1978، الذي احتضن هذه الصيغة. وقد عقد مؤتمر المصرف الإسلامي الأول في دبي عام 1979 تحت عنوان (بيع المراجحة)². وللمراجحة شروط أساسية أهمها³:

- أن يكون الثمن السلعة معلوما؛
- أن يكون الربح معلوما لأنه جزء من الثمن؛
- لا يصح بيع النقود والمراجحة بمتلها، ولا يجوز بيع السلعة بمتلها؛
- أن يكون العقد الأول صحيحا خاليا من أي ربا، وذلك لأن بيع المراجحة مرتبط بالعقد الأول. وفي مجال العمل المصرفي فإن بيع المراجحة يتميز بمجالتين⁴:

الحالة الأولى (عقد المراجحة البسيطة): عقد يتم مباشرة بين العميل والمصرف الإسلامي الذي يكون مالكا للسلعة محل العقد، بحيث تشتري بناء على دراسته لأحوال السوق.

1- آمال لعمش، مرجع سابق، ص54.

2- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص50.

3- آمال لعمش، مرجع سابق، ص55.

4- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

الحالة الثانية (عقد المراجعة المركب أو للأمر بالشراء): عقد يلتزم من خلاله العميل بشراء السلعة من المصرف الذي يقوم بشرائها نقدا من طرف ثالث بناء على طلب العميل وبالمواصفات المتفق عليها. وقد أثبتت دراسات كثيرة بأن صيغة التمويل بالمراجعة تعد من أكثر الصيغ استخداما في المصارف، إذ أثبتت إحدى الدراسات على المصارف الإسلامية في دول إسلامية مختارة أن قيمة المراجعة كنسبة من إجمالي التمويل الذي تقدمه المصارف الإسلامية بلغت (96%، 51%، 44، 18٪، 54، 61، 85٪) في مصارف دول (البحرين و بنغلاديش والأردن وماليزيا وتونس وتركيا والإمارات العربية المتحدة) على التوالي ، ويرجع عدد من الباحثين ظاهرة إفراط المصارف الإسلامية في استخدام صيغة المراجعة على حساب صيغة التمويل بالمضاربة والمشاركة إلى المخاطر الائتمانية العالية المرتبطة بالمضاربة والمشاركة خاصة مع عدم وجود الضمان، فضلا عن ضعف كفاءة المصارف الإسلامية في مجال تقييم المشروعات وتقنياتها¹.

2-2- صيغة التمويل بالسلم: هو عقد يتم بموجبه دفع ثمن نقدا من قبل المشتري (المصرف) إلى البائع الذي يلتزم بتسليمه سلعة موصوفة في الدمة في أجل معلوم، فهو يبيع أجل بعاجل، فالأجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري². وللسلم أركان ثلاثة هي³:

- 1- العاقدان: ويشمل المشتري (المسلم) و البائع (المسلم إليه)؛
- 2 - المعقود عليه: ويشمل رأس مال السلم و المسلم فيه فالأول هو الثمن والثاني هو المبيع؛
- 3 - الصيغة: وهو ما ينعقد به هذا العقد من كلام دال عليه.

هناك شروط يجب توافرها في بيع السلم هي⁴:

- 1- شروط تتعلق برأس المال، وتتضمن:
 - أن يكون رأس المال معلوم الجنس والقدر والنوع والصفات عند إبرام العقد؛
 - أن يسلم رأس المال في مجلس العقد.
- 2- شروط تتعلق بالمسلم فيه (السلعة) وتتضمن:
 - أن يكون من جنس معلوم؛

1- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص51،

2- بعزيز سعيد و مخلوفي طارق، مرجع سابق، ص10

3- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص52،

4- نفس المرجع السابق، ص53.

- أن يكون دينا في ذمة المسلم إليه موصوفا في الذمة؛
- أن يكون الأجل معلومة؛
- أن يتم تحديد مكان التسليم؛
- أن يكون معلوم النوع إذا كان للجنس الواحد أكثر من نوع؛
- أن يكون معلوم المقدار بالكيل أو الوزن أو العد أو غيرها. وبهذا فإن هذه الصيغة من التمويل يتم فيها تسليم المنتج في المستقبل ولذا فإنها تتلاءم مع حالات التمويل الزراعي بشكل خاص، إذ يمكن للمصرف الإسلامي أن يتفق مع المزارع لاستلام منتجات الزراعية في المستقبل ويقوم بدفع الثمن المتفق عليه معجلا. ولصيغة التمويل بالسلم فوائد اقتصادية كبيرة من أهمها مساعدة الحكومة بتمويل المزارعين وصغار الحرفيين بشراء السلع التي ينتجونها فيستخدمون هذا الثمن في تحسين إنتاجهم، إضافة إلى إمكانية استخدام عقد السلم إلى جانب عقود الأستصناع الغرض تطوير أسواق مستقبلية إسلامية. كما يمكن أن نميز بين نوعين من بيع السلم¹:

1- بيع السلم البسيط : يقوم المصرف الإسلامي بموجبه بتقديم رأس مال السلم عاجلا، واستلام المسلم فيه آجلا في موعد يتفق عليه الطرفان، يتم التعامل بهذه الصيغة من التمويل مع التجار و المزارعين والصناعيين والمقاولين والحرفيين،

2- بيع السلم الموازي: يقوم فيه المصرف الإسلامي بشراء كمية من السلعة موصوفة في الذمة بتسليم مستقبلي، ثم يقوم بعد ذلك ببيع كمية مماثلة من السلعة نفسها موصوفة أيضا وبموعد من الأفضل أن يكون بعد الأول، فيتمكن من تحقيق ربح يتمثل في الفرق بين السعيرين وقت الشراء ووقت البيع.

2-3- صيغة التمويل بالاستصناع : يعني الأستصناع بأنه عقد يشتري به في الحال شيئا مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد، وفي تاريخ معين².

كما يعرف أيضا طلب شيء ما مادته من الصانع. ولا بد أن تكون العين والعمل من الصانع حتى يصبح العقد استصناعا. أما إذا كانت العين والعمل من المستصنع، فإن العقد يكون إجارة لا استصناعا، ويقال للمشتري مستصنعا والبائع صناعا والشيء مصنوعا وللمقابل الذي يدفع ثمنه³. ولا يشترط في الاستصناع أن

1- آمال لعمش، مرجع سابق، ص57.

2- عماد غزالي، مرجع سابق، ص22.

3- نفس المرجع نفس الصفحة.

يقوم الطرف المتعهد بتنفيذ العمل المطلوب بنفسه، إذ بإمكانه أن يعهد العمل إلى جهات أخرى لتنفيذه ولكن تحت إشرافه و مسؤوليته

ومن الناحية الفقهية فالإستصناع هو عقد على مبيع في الذمة ، مطلوب عمله على وجه مخصوص¹ . وهناك شروط عامة يجب أن تتوافر في صيغة الاستصناع من أهمها² :

- بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره و أو صافه المطلوبة؛
- أن يكون الأستصناع مما يجري فيه التعامل بين الناس؛
- أن يحدد فيه الأجل؛

- يجوز في عقد الأستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة . ويظهر من تعريف عقد الأستصناع وشروطه أن هذه العقود خاصة بالسلع الصناعية والتي تنتج فقط عندما يكون هناك طلب محدد و خاص بها مثل صنع الأثاث أو إنشاء المباني والجسور أو السفن أو غيرها.

وتهدف المصارف الإسلامية من صيغة التمويل بالاستصناع إلى دعم جهود التنمية الصناعية في الدول الإسلامية وزيادة قدراتها التنافسية. إضافة إلى إمكانية تمويل إنتاج السلع الرأسمالية كالمعدات والآلات وأجهزة الاتصالات وغيرها من السلع الرأسمالية الضخمة.

2-4- صيغة التمويل بالإجارة: أدى التطور التكنولوجي السريع في الدول المتقدمة إلى تطوير نطاق النظام

التمويلي للمصارف التقليدية وتوسيعه لتمكين من منح التسهيلات الائتمانية لرجال الأعمال الراغبين في الحصول على الآلات والمعدات الحديثة، ومن هنا نشأت الحاجة إلى الإجارة أو التأجير لمواكبة هذه التطورات ، ومن ثم أصبحت الإجارة من الصيغ التي تم تكييفها شرعية لتوائم عمليات التمويل في المصارف الإسلامية. وتعرف الإجارة بالاصطلاح الفقهي بأنها بيع المنفعة المعلومة بعوض معلوم³ . وأنها عقد على منفعة مباحة، معلومة، تؤخذ شيئاً فشيئاً لمدة معلومة من عين معلومة⁴ ولالإجارة أربعة أركان هي العاقدان والصيغة والأجرة والمعقود عليه⁵ . وتصنف الإجارة إلى ثلاثة أنواع هي⁶ :

1- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص55،

2- آمال لعمش، مرجع سابق، ص51.

3- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص56،

4- ممدوح زايد، مرجع سابق، ص81،

5- بلال الأنصاري ، العقود المالية في الفقه الإسلامي دراسة فقهية على المذاهب الأربعة ، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ط1، سنة 2017، ص 119.

6- عماد غزالي، مرجع سابق، ص23.

1- الإجارة (التأجير) المنتهية بالتمليك : المستأجر يملك الأصل بعد انتهاء المدة ودفعه للأقساط المحددة الآجل بعقد جديد.

2- التأجير التمويلي: يعود الأصل إلى مالكة (المصرف) في نهاية المدة المتفق عليها في عقد الإجارة.

3- التأجير التشغيلي : يتم تأجير الأصل للقيام بعمل محدد، ثم يسترده المؤجر لتأجيره مرة أخرى لشخص آخر.

وتعد صيغة التأجير المنتهية بالتمليك هي الصيغة السائدة في المصارف الإسلامية - قد تعلق الأمر بعقد الإجارة - وهو تطبيق خاص لعقد الإجارة ويتميز بأنه ينتهي بانتقال ملكية المال المأجور إلى المستأجر فيصبح مالكا له¹. إذ يقوم المصرف بشراء المنشآت والمعدات الضخمة ومن ثم القيام بتأجيرها للعملاء مع وعد من هؤلاء العملاء بشراء تلك المنشآت أو المعدات في مقابل أقساط دورية إلى أن يتم سداد ثمن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب للمصرف في نهاية المدة المتعاقد عليها، فتؤول ملكية المعدات والمنشآت إلى المستأجر

2-5- التمويل بصيغة القرض الحسن: وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة في رأس المال، إلا أنه تضاف إليه عادة كلمة "الحسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام . وعلى هذا الأساس أي عدم وجود العائد، فإن البنوك الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء².

ثانيا: علاقة المنتجات وصيغ التمويل الإسلامية بالسوق المالية و النقدية

تحتل المصارف والمؤسسات المالية الأخرى منزلة مهمة ولها الدور البارز في تفعيل وتطوير الأسواق المالية عن طريق ترويج الأدوات المالية المتنوعة وتسويقها وفتح قنوات استثمارية جديدة وغيرها من المهام، ونقصد بالأدوات المالية إصدار الأسهم والسندات وشهادات الإيداع وتس نهد القروض المصرفية وغيرها من الأدوات المالية. ويمكن للمصارف الإسلامية الاضطلاع بالدور نفسه بوصفها جزءا مهما من أنواع المصارف ومن ثم يمكن لها إن تلعب دورا بارزا في تنشيط السوق المالي عن طريق خلق وترويج أدوات مالية متطورة وحديثة

1- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص57.

2- نفس المرجع السابق ص310.

تستطيع تلبية طموحات المتعاملين والمستثمرين في هذه المصارف . ومن بين الأدوات المالية الإسلامية التي يتم تداولها في السوق المالية والنقدية ما يلي:

- 1 - **الأسهم:** بحسب الضوابط الشرعية لسوق المالية الإسلامية فكل أسهم الشركات أيا كان نوع نشاطها يمكن قبوله في السوق المالي الإسلامي ماعدا الأسهم الصادرة عن شركات تتعامل بالمحرمات أو بأساليب محرمة شرعا، ولا يجوز إصدار أسهم ممتازة لها خصائص مالية تؤدي إلى الضمان رأس مالها أو ضمان قدر من الربح.
- 2 - **الصكوك الاستثمارية:** أو ما تسمى بشهادات الاستثمار الشرعية، وتعد بديلا للسندات المحرمة، وتعرف الصكوك الاستثمار الإسلامية بأنها وثائق متساوية القيمة عند إصدارها، يمكن تداولها ولا تقبل التجزئة، وتمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان، أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص. وتتكون من أنواع عدة وهي¹:

- 1 - **صكوك الإجارة:** تطرح لجمع مبلغ لشراء عين كبيرة، وتأخيرها تأجيرا تشغيليا أو منتها بالتملك لجهة ما، ويوزع عائد أقساط الإجارة على حملة الصكوك مع رد جزء من قيمة العين إن كان تأجيرا منتهيا بالتملك، ويتم تداول هذه الصكوك في الأسواق المالية، وميزة هذه الصكوك أنها تغل عائدا ثابتا هو نصيبه في أقساط الإجارة
- 2 - **صكوك المشاركة:** تطرح لجمع مبلغ من المال يمثل حصة في رأس مال الشركة (مثل الأسهم)، ولكن تختلف عنها في كونها مؤقتة بمشروع معين، أو مدة معينة. ولحامل الصك الحق في ملكية جزء شائع من صلفي أصول الشركة، وحق في الربح الذي يتحقق، وفي تحمل الخسارة بنسبة ما يملكه، ويمكن تداوله بقيمة سوقية معبرة عن التغيرات التي تحدث في قيمة أصول المشاركة، ومعدل الربح الموزع.
- 3 - **صكوك المضاربة:** وتعني الوثائق الموحدة القيمة التي تصدر بأسماء مالكيها مقابل الأموال التي قدموها لصاحب المشروع، وهي مثل صكوك المشاركة، والاختلاف فيها أن حملة صكوك المضاربة يحصلون على جزء من الربح، والمضارب (مدير العملية) يحصل على جزء. وفي حالة الخسارة العادية (التي لم يتسبب فيها مدير المضاربة) يتحملها حملة الصكوك.
- 4 - **صكوك السلم:** تطرح لجمع مبلغ من أجل تسليمه إلى مورد، لشراء سلعة معينة منه تسلم بعد مدة، ويكون حق حامل السند مؤجلا إلى حين استلام السلعة وبيعها، فتصفي الصكوك بالحصول على المبلغ الأصلي زائد الربح من بيع السلعة.

1- نوال عبد المنعم بيومي، تقديم د. رفعت العوضي، التجربة الماليزية وفق مبادئ التمويل والاقتصاد الإسلامي، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الثانية، مصر، سنة 2014، ص 125، 126.

5 - **صكوك الاستصناع**: تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدة مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمنها هذه الصكوك، إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمان البيع.

6 - **صكوك المراجعة**: تطرح لجمع مبلغ لشراء سلعة وبيعها لعميل بتكلفة الشراء زائد ربح يتفق عليه عند عقد البيع، ويكون لحملة الصكوك الحق في المبالغ المحصلة من العميل كاسترداد أو إضفاء لصكوكهم إضافة إلى الربح المحدد في العقد.

7 - **صكوك المزارعة، المغارسة والمساقاة**: ويمكن تعريفها¹:

❖ **صكوك المزارعة**: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما حدده العقد.

❖ **صكوك المساقاة**: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق ما حدده العقد.

❖ **صكوك المغارسة**: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار وفيما يتطلبه هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس.

المطلب الثاني : دور عمليات الصيرفة الإسلامية في زيادة الادخار المحلي

يعتبر القطاع المصرفي من أهم قنوات تعبئة المدخرات المحلية بصفة عامة نحاول في هذا الطلب دراسة دور المصارف الإسلامية في ذلك.

أولاً: العوامل المساعدة على تطوير الصيرفة الإسلامية.

شهدت الصناعة المصرفية الإسلامية نموا كبيرا في أصولها وهي في تطور مستمر، وقد أكدت هذه الصناعة صلابتها ومرونتها في مواجهة آثار الأزمة المالية العالمية الأخيرة، كما شهدت تمويلات هذه الصناعة نموا، لكن

1- فؤاد بن حدوا، الصكوك الاستثمارية الإسلامية والأدوات المالية غير التقليدية البديلة لتمويل عجز الميزانية العمومية في الجزائر ، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة بالاعواط، المجلد الرابع، العدد الثاني، سنة 2019، ص393.

لازال أمامها طريق طويل لمواكبة التطورات التي وصلت إليها الصناعة المصرفية التقليدية، التي لها عهد طويل اكتسبت من خلاله من الخبرة والتجربة ما يمكنها من المنافسة والبقاء في السوق على الرغم من الأزمات المتتالية التي تعترضها. لذا يجب على الصناعة المصرفية الإسلامية لأخذ مجموعة من العوامل والأسباب التي تجعلها صامد وقادرة على المنافسة من أجل البقاء والنمو المتزايد خصوصا وأنها تمتاز بأنها حديثة النشأة وضيق مجال تعاملها. و في ما يلي بعض الأسباب والعوامل التي تساعد على بقاء وتطوير الصناعة المصرفية الإسلامية¹:

- ❖ الضبط الشرعي الصحيح لمعاملات المصارف الإسلامية، وذلك بمرعاة أحكام وقواعد ومقاصد وأهداف الشريعة الإسلامية الغراء.
- ❖ تطوير الأداء وذلك بالأخذ بأحدث الأساليب وأنجح الوسائل الاستثمارية، والعمل على ابتكار أدوات وصيغ استثمارية جديدة.
- ❖ إيمان العنصر البشري في هذه المصارف برسالتها الأساسية، وذلك بالتدريب والتثقف الشرعي المستمر للعاملين والقائمين على هذه المصارف، ليكونوا أداة ضبط ومساعدة لأعضاء الرقابة الشرعية في أداء عملهم.
- ❖ توعية وتعريف الجمهور بالخدمات المصرفية الشرعية، وتوضيح الفرق بينها وبين الخدمات التي تقدمها المصارف الربوية، وبيان التناقض في الأهداف بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية.
- ❖ العمل على تعميم إنشاء سوق مالي يضم جميع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حتى تتمكن هذه المصارف والمؤسسات من التوسع في استثماراتها بالشكل الذي يساعد على دفع عجلة النمو الاقتصادي لبلدان العالم الإسلامي.
- ❖ تقنين أعمال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، والتعاون والتنسيق فيما بينها من أجل تحقيق التكامل الاقتصادي بين بلدان العالم الإسلامي.
- ❖ العمل على إقامة شركات استثمارية ومؤسسات اقتصادية إسلامية بجوار المصارف الإسلامية القائمة، لمساعدتها على توسيع أنشطتها وخدماتها في مختلف المجالات.
- ❖ العمل على التميز في تقديم الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية، وإبراز الخصائص الحقيقية للعمل المصرفي الإسلامي، حتى تتمكن من منافسة المصارف التقليدية الكبرى المحلية والعالمية.

1- احمد عبد الغفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أطروحة لاستكمال متطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، الموسم: (2005-2006)، ص 35 - 37.

❖ العمل على ابتكار صيغ ومنتجات مصرفية إسلامية جديدة، إضافة إلى زيادة الوعي الشرعي لدى العملاء، وحثهم على دعم المصارف الإسلامية المحلية، من خلال تقديم أفضل الخدمات لهم، بهدف تعزيز الاقتصاد الوطني.

❖ على المصارف الإسلامية مواكبة كل جديد، وإدخال أحدث التكنولوجيا المستخدمة في مجال الخدمات المصرفية، وتطوير كوادرها البشرية، من خلال عقد دورات محلية وخارجية، والاستعانة بخبراء في تقنية المعلومات، لتدريب وإعداد كوادر قادرة على استيعاب الجديد في أدوات التقنية المستخدمة.

❖ التوجه نحو تمويل المشاريع الاقتصادية التي تساهم في زيادة الإنتاج الحقيقي، والتقليل من التوظيف الاقراضية مثل المراجعة، فالمشاريع الإنتاجية تساهم في تنمية المجتمع وتحسين مستوى معيشة المواطنين

ثانيا: دور الصيرفة الإسلامية في زيادة الادخار المحلي:

تعمل المصارف الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الادخاري بين أفراد المجتمع خصوصا المجتمع الإسلامي، بهدف تعبئة رؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في المجالات الاقتصادية بالشكل الذي يساهم في بناء قاعدة اقتصادية سليمة لصالح المجتمع وفي إطار الأسس الإسلامية للتوظيف، وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب والتغير الذي يطرأ على سوق العمل المصرفي وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك. ومن بين أهم الأسس الإسلامية والأدوات التربوية التي تستند إليها المصارف الإسلامية في تحقيق وظيفتها الادخارية: تحريم الاكتناز، تحريم التبذير ووجوب حفظ المال، تحريم الربا. ويتم تعبئة الودائع في المصارف الإسلامية بناء على درجة تمكنها من إقناع الأفراد على الإيداع، وذلك بالاعتماد على الدعاية والإشهار في نشر الوعي الادخاري من جهة واستغلال العامل الديني من جهة أخرى، أي أن الأفراد يفضلون التعامل مع المصارف الإسلامية لأنها ترفع شعار تطبيق الشريعة في معاملاتها المصرفية، وهذا من شأنه أن يساعد المصارف الإسلامية في تعبئة هذا المورد المالي المهم، حيث أن الدراسات تؤكد أن شريحة كبيرة من المجتمع الإسلامي يرغبون في التعاملات المصرفية الإسلامية، إضافة إلى أن هذه الشريحة تمثل نسبة معتبرة من سكان العالم ككل. كما أن الأزمات المالية التي نتجت عن التعاملات المصرفية التقليدية (أزمة 2007، 2008)، تجعل من المصرفية الإسلامية قبلة لكل من يرغب في استثمار فائضه المالي من خلال منتجات مالية أكثر أمان من المخاطر، كون عمليات المصارف الإسلامية تهدف إلى تحقيق المصلحة المشتركة في تعبئة المدخرات بينها وبين المدخرين وأصحاب الفوائض المالية على أساس مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وتتبع بعض الصيغ المعروفة في

ففه المعاملات والتي أشرنا إليها سابقا، لأجل استثمار هذه الموارد. فإنها بذلك تحقيق توازن والعدالة في المعاملات المالية مما يضمن تنمية فوائض المالية لجميع المتعاملين معها، منه زيادة مشاركتهم في تحقيق تحريك الاستثمارات المحلية التي تعتبر أحد دعائم النمو الاقتصادي، خاصة في البلدان النامية لما ينتج عنها من زيادة طاقة البلد الإنتاجية، وزيادة معدل النمو. لقد آذن ظهور المصارف الإسلامية وتسابق العالم إلى العمل بمنهجها بدءا من مرحلة جديدة يتم فيها التحول من الاقتصاد الورقي و أسواق الائتمان إلى اقتصاد الحقيقي، المرتبط بالسلع والخدمات، فعن طريق المصارف الإسلامية يتم تعبئة المدخرات المالية الموجودة بين أيدي الأفراد والتي هي عاطلة عن القيام بوظيفتها الاقتصادية ودورها التنموي، مما يؤدي إلى استثمارها في المجالات الزراعية والصناعية والتجارية، التي تعبر عن مدى التقدم والتخلف في البلد.

1- الأوعية الادخارية: المؤسسات التي تعنى بتعبئة الادخار المحلي تتمثل في:

➤ **البنوك التجارية:** إن المهمة الأساسية والتقليدية للبنوك التجارية هي تعبئة مدخرات مختلف العناصر

الاقتصادية وتوجيهها نحو تمويل المشروعات التنموية الناشئة أو التي ترمي إلى إحداث توسع في نشاطها.

➤ **بنوك متخصصة (الاستثمار):** وهي بنوك تباشر عمليات تتصل بتجميع المدخرات (أموال المساهمين فيها

وحملة سنداها) وتنميتها واستثمارها من خلال مساهمتها في إنشاء شركات استثمارية وشركات ذات نشاطات

اقتصادية مختلفة بما يخدم خطط التنمية الاقتصادية وسياسات الدعم الاقتصادي المحلي¹

➤ **البنوك الإسلامية:** هي منشآت مالية إسلامية اجتماعية تلتزم في جميع معاملاتها بأحكام وقواعد الشريعة

الإسلامية، وتقوم بجميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية التقليدية دون استخدام سعر الفائدة أخذا أو عطاء،

تحصل على الأموال في شكل ودائع من الأفراد ثم تقوم باستخدامها في الأنشطة الاستثمارية المتعددة معتمدة في ذلك

على أدوات التمويل ذات الصيغة الإسلامية كالمراجحة والمضاربة والمشاركة....

➤ **مؤسسات التأمين:** وهي مؤسسات مالية غير مصرفية تقوم بصفة رئيسية بجمع المدخرات في شكل أقساط

التأمين واستخدامها في أوجه استثمارية مختلفة.

➤ **صناديق الاستثمار:** وهي عبارة عن أوعية مالية -تأخذ عادة شكل شركة مستقلة عن البنك الذي إنشأه.

1- عبد القادر زيتوني و سهام دربالي، تقييم كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر للفترة 1999-2009.

مجلة الباحث، العدد 11، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، سنة 2012، ص60.

يتم من خلالها تجميع مدخرات المشاركين فيه من أفراد وشركات، لتقوم باستثمارها في الأوراق المالية أو بعض الأصول العينية، خاصة الأفراد الذين لا يملكون القدرة على استثمارها بأنفسهم¹.

➤ **السوق المالية:** تؤثر سوق الأوراق المالية على الميل للإدخار من خلال ما توفره من مجموعة كبيرة من

الأصول ذات جاذبية أكبر من ناحية السيولة والعائد والمخاطرة لوحدة الفئات - أصحاب المدخرات - غاية التوليد أصول مالية أكبر والمحافظة على تفضلائها².

➤ **صندوق التوفير البريدي:** يعتبر صندوق توفير البريد من أقدم الأوعية الادخارية التي تعمل على تجميع

المدخرات الفردية وكذا تشجيع محدودي الدخل على الادخار بما يؤدي إلى تنمية المدخرات المحلية، وبما يكفل زيادة قدرة الدولة على استثمار هذه المدخرات في المشروعات العامة.

2 - **قنوات تجميع المدخرات في المصارف الإسلامية:** يتم تجميع المدخرات في المصارف الإسلامية من خلال القنوات التالية³:

2-1- الودائع تحت الطلب (الودائع الجارية): حيث تقدم خدمة الحسابات الجارية إلى عملائها من الأفراد

والشركات، كما يمكن للعميل أن يفتح حساب جاري دائن ويدع فيه الودائع النقدية التي يرغب في إيداعها في هذا الحساب حيث لا تتقيد هذه الودائع بأي قيد من القيود سواء عند السحب أو الإيداع، وهي لا تشارك بأي نسبة في أرباح الاستثمار ولا تتحمل أي مخاطر. وتوفر هذه الودائع موارد مالية كبيرة تمكن المصرف من زيادة توظيفاته، ومن ثم تأثيره الإيجابي في النشاط الاقتصادي.

2-2- الودائع الادخارية: تقبل المصارف الإسلامية الأموال على شكل ودائع في الحسابات الادخارية من

المودعين بغية استثمارها وبناء عليه توقع معهم عقدا للمضاربة يكون المصرف هو المضارب والمودعون هم أرباب المال وتشارك أموال المودعين في هذه الحسابات في صافي النتائج الكلية لعمليات الاستثمار المشترك دون ربطها بمشروع. أو برنامج استثماري معين، ويحصل أصحاب الودائع الادخارية على دفاتر توفير إذ يسلم

1- عبد القادر زيتوني و سهام دربالي، مرجع سابق، ص60.

2- نفس المرجع السابق، ص61.

3- محمود سحنون و ميلود زكري، مبررات وآليات إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري" يومي 11 و 12 مارس 2008، جامعة ورقلة، الجزائر، ص3

المصرف الإسلامي لكل مودع دفتر توفيراً خاصاً، لبيان مدفوعاته ومسحوباته وذلك بهدف إشباع دوافع الاحتياط والأمان ومواجهة الحاجات المستقبلية لدى العميل.

إن نجاح المصارف الإسلامية في جذب هذا النوع من الادخار يعتمد على تأصيل السلوك الادخاري لأفراد المجتمع.

2-3- الودائع الاستثمارية: الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية يقابلها الودائع لأجل بالبنوك التقليدية التي تلتزم بردها في موعدها مع الفوائد وهي ضامنة للأصل والفائدة معا وتحمل جميع مخاطرها، بينما الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي هي عقد مضاربة بين المصرف والعميل المودع، إن هذا الأخير يعتبر بمقتضى عقد المضاربة الشرعية بمثابة رب المال والمصرف بمثابة المضارب ولا يضمن المصرف الوديعة الاستثمارية ولا أرباحها إلا في حالة التقصير والتعدي أو حالة مخالفة شروط العقد، وتوزع نتائج الأرباح حسب النتائج الفعلية وحسب نسبة المضاربة المتفق عليها بين الطرفين في العقد، والمخاطرة تقع على عائق المودع إذا ثبت أن المصرف، لم يتعد ولم يقصر ولم يخالف شروط العقد.

3- عوائق تعبئة المدخرات المحلية:¹

- 1- انخفاض الدخول: وذلك أن انخفاض دخول الأفراد يؤثر مباشرة على حجم ادخارهم.
- 2- أثر المحاكاة: أي تقليد الأفراد في هذه الدول لأنماط الاستهلاك في الدول المتقدمة.
- 3- عدم كفاية أجهزة تجميع المدخرات مثل المؤسسات المالية والتي لا تتلاءم وظروف كل دولة ومرحلة التنمية التي بلغت.
- 4- عدم استقرار القوة الشرائية للنقود حيث أن الأموال التي يدخرها الأفراد بالامتناع عن الإنفاق، تضعف مقدرتها في المستقبل على شراء السلع والخدمات.
- 5- بالإضافة إلى ما سبق هناك عوائق أخرى لعملية الادخار المحلي منها:

1- حني حذيفة، البنوك الإسلامية ودورها في تعبئة المدخرات المحلية لتمويل التنمية الاقتصادية (دراسة تطبيقية بنك البركة الجزائري)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير فرع الاقتصاد التطبيقي وإدارة المنظمات، جامعة الوادي، الجزائر، الموسم: (2011-2012)، ص 83.

- فقدان الثقة في النظام المصرفي وبالتالي اللجوء للاكتناز.
- ضيق أو عدم وجود أسواق الأوراق المالية.
- هروب رؤوس الأموال للخارج نتيجة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للدول النامية خاصة في حالة التضخم خوفا من احتمال تدهور قيمة العملة المحلية.

يتضح مما سبق أن تعبئة المدخرات في المصارف الإسلامية يتم على أساس عقد القرض في مجالي الودائع الجارية والودائع الادخارية، ونجاح المصارف الإسلامية في الوصول إلى هذه الموارد يتمثل في الباعث الديني الذي يدفع الأفراد إلى التعامل مع المصارف الإسلامية بدل من المصارف التقليدية، بالإضافة إلى ما تقدمه هذه المصارف من الدعاية والإشهار في نشر الوعي الادخارية. أما تعبئة الودائع الاستثمارية فإنه يتم بصيغة المضاربة.

وباعتبار أن المصارف الإسلامية ليست وسيطا بين المدخرين كفئة مستقلة والمستثمرين كفئة أخرى، كما هو الشأن في المصارف التقليدية فإنها تعتمد آلية المشاركة في الوساطة بين المدخرين والمستثمرين، حيث يتحدد العائد والمتمثل في (الربح) من خلال الاستثمار، هذا الربح الذي كلما زاد وتعظم فإنه يكون محفزا لمزيد من الإيداع لدى المصارف الإسلامية بغرض الاستثمار وتوخي الربح في دائرة الحلال، بخلاف نظام الفائدة المكبل بقيود عديدة في السوق المصرفية، منها تلك القيود التي يضعها المصرف المركزي لأهداف اقتصادية¹. وبناء على ما تقدم يتضح أن معدلات الربحية في إطار آليات المشاركة تتمتع بمرونة أكبر بكثير من أسعار الفائدة الربوية في إطار آليات التمويل بالدين ومن ثم فإنها أكثر قدرة على تعبئة الموارد المالية لأغراض الاستثمارات التنموية.

إذن فالمصارف الإسلامية أقدر على تعبئة الموارد المالية من التقليدية في الدول الإسلامية لاعتبارين أساسيين هما²:

- 1- الاعتبار الديني:** أي العامل الديني أو الشرعي الأساسي في إقبال الأفراد على التعامل وفق النموذج المصرفي الإسلامي، وتجنب التعامل بشبهة الربا.

1- حني حذيفة، مرجع سابق، 82.

2- نفس المرجع نفس الصفحة.

3 الاعتبار الاقتصادي: بمعنى أن الأرباح المتولدة عن الاستثمارات - الطويلة الأجل تحديداً - وفق الصيغة الإسلامية تفوق معدلات الفائدة الربوية السائدة.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر لدى البنوك في العمليات المصرفية الإسلامية:

تعتبر المخاطر (احتمال انحراف العائد الفعلي عن العائد المتوقع) عنصر ملازماً للنشاط المصرفي فالمصارف بمختلف أنواعها تتعرض للعديد من المخاطر التي تهدد وجودها واستمرارها، ولمقابلة هذه المخاطر أصبح من الضروري إيجاد أساليب وآليات التقليل منها والتحكم فيها. وبحكم المنافسة القوية بين المصارف التقليدية والإسلامية أولت هذه الأخيرة اهتماماً كبيراً لهذا الجانب وحاولت تكييف المعايير الدولية لإدارة المخاطر بما يتلاءم مع خصوصية عملها وإيجاد أساليب تحوطية تخدم مصالحها وتضمن بقاءها، فكفاءة إدارة المخاطر في المصرف هي عامل رئيسي لنجاح المصرف واستمراره في المستقبل.

أولاً: المخاطر العامة

ويطلق عليها المخاطر الكلية أو المشتركة وهي التي تؤثر على السوق بشكل عام وتتأثر بها جميع الأوراق المالية بأنواعها وذلك لأسباب خارجية وهي¹:

- 1- مخاطر الائتمان:** تعتبر من أهم المخاطر التي تتعرض لها الأوراق المالية وتسمى أيضاً بمخاطر التمويل أو مخاطر المدائنة، وتحدث هذه المخاطر في حالة الصكوك الإسلامية نتيجة سوء اختيار العميل، فهذه المخاطر ترجع إلى عدم كفاءة العميل أو سوء سمعته أو عدم رغبته أو قدرته على السداد.
- 2- مخاطر السوق:** وتعتبر مخاطر السوق من أخطر التحديات التي تواجه النشاط الاستثماري، وهذه المخاطر منشؤها من مخاطر نوعين من الأسواق: مخاطر سوق الأصول الحقيقية (السلع والخدمات) ومخاطر سوق المال التي يمكن تصنيفها إلى مخاطر سعر الصرف، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر أسعار الأوراق المالية، مخاطر التضخم..
- 3- مخاطر التشغيل:** وتنشأ نتيجة أخطاء بشرية أو فنية أو حوادث وتندرج ضمن المخاطر العامة إذا كانت بفعل عوامل خارجية كالكوارث الطبيعية، كما تندرج تحت المخاطر الخاصة إذا كانت ناجمة عن عدم توفر الأهلية الإدارية أو من خلال صورية أو ضعف الرقابة الشرعية مما يؤثر سلباً في ثقة المتعاملين.
- 4- مخاطر السيولة:** يعرف خط السيولة بأنه نتيجة الفرق الذي ينطوي على استحقاقات جانبي الميزانية، هذا التباين ينتج إما عن فائض في النقدية الذي يفضل استثماره، أو عجز مالي يجب تمويله، كما يظهر خطر السيولة من صعوبة الحصول على النقدية الحاضرة بتكلفة معقولة، ويتعاطم هذا الخطر في البنوك الإسلامية في

1- غويني سمير و رزيق كمال، مخاطر الصكوك الإسلامية وسبل إدارتها، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ، المجلد الثامن العدد الأول، جامعة البليدة، الجزائر، سنة 2017، ص 65.

ظل عدم تعاملها مع إمكانية الاقتراض بفوائد وعدم مشروعية بيع القروض. ويتكون خطر السيولة من خطر التمويل، خطر الوقت، خطر الاستدعاء¹.

ثانياً: مخاطر الخاصة بالعمليات المصرفية الإسلامية

تعرض هذه العمليات لمخاطر خاصة بها ناشئة عن طبيعتها وفيما يلي عرض لهذه المخاطر:

1- مخاطر المخالفات الشرعية: وتتمثل أساساً في: مخاطر ناجمة عن عدم التزام الأدوات المستعملة بالضوابط الشرعية.

2- مخاطر فقدان الثقة²: تنشأ مخاطر فقدان في حالة عدم الفهم الصحيح لرسالة المصارف الإسلامية من قبل العاملين فيها أو من قبل العملاء المتعاملين معها، وعدم فهم القاعدتين الأساسيتين وهما (الغنم بالرغم والخراج بالضمان)، مما يؤدي إلى اهتزاز الثقة في مكانة المصرف الإسلامي، ومن ثم عدم التعامل معه مما يؤدي إلى الانخفاض في العائد أو زيادة الهامش كما هو الحال في صيغة المضاربة.

3- مخاطر صيغ التمويل الإسلامي³:

أ- مخاطر عقود المشاركة: تتمثل أولاً في اختلاف نسبة الربح التي يتحصل عليها المصرف عن الخسارة التي يتحملها فيجب هنا على المصرف أن يأخذ على محمل الجد عند تحديد معدل العائد الذي يتوقعه من الاستثمار في المشروعات بالمشاركة، ثانياً تتمثل في الصعوبات التي يواجهها المصرف في الإشراف والمتابعة لتنفيذ المشروعات التي مولها بالمشاركة، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف انجاز عمليات التمويل خاصة عند ما يكون المشروع بعيداً عن المصرف.

ب- مخاطر عقود المضاربة: المخاطر في عقود المضاربة تأتي من صاحب العمل الذي لا يمتلك الخبرة والكفاءة في إدارة المشروع، أو تأتي من المشروع نفسه أو منتجاته، كما أن صيغة المضاربة تعتبر من أهم الصيغ التمويلية الإسلامية المنتظر منها تحقيق أرباحاً عالية، لكن لارتفاع نسبة المخاطر المحيطة بها لم تدفع المصارف للاعتماد عليها، مثل مخاطر عجز السيولة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر النشاط التجاري.

ج- مخاطر عقود المرابحة: حسب تعريف عقد المرابحة الذي أشرنا إليه سابقاً، فإن المخاطر المتعلقة بها تختلف عنها في عقود المضاربة والمشاركة، حيث أن مستوى واحتمال حدوثها يكون أقل.

1- شرؤون رقية، تحليل وقياس مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والتجارية، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، العدد السادس، سنة 2014، ص145.

2- حنان المعيوف و محمد عبد العزيز، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجلة الرسالة، المجلد الأول، العدد الأول، الجامعة الإسلامية الدولية،

ماليزيا، سنة 2017، ص51، موجود على الرابط: <https://journals.iium.edu.my>

3- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

د- مخاطر عقد السلم: تنشأ أغلب مخاطر عقود السلم من تغير الأسعار في السوق، وخاصة في حالة انخفاض سعر السلعة المتفق على تسليمها في الأجل والمدفوع والمحدد سعرها في العاجل، إضافة إلى ذلك تنشأ مخاطر عقود السلم في حالة عدم قدرة البائع على تسليم البضاعة في الوقت المتفق عليه.

هـ- مخاطر عقود الاستصناع: تكمن مخاطر عقود الاستصناع في السلعة المتفق على تصنيعها، من ناحية صلاحية المنتج، وبالتالي من حق العميل الرجوع إلى المصرف، كما تكمن المخاطر في: تخلف أو تأخر المصنوع له عن تسديد باقي ثمن المنتج، وتقلب أسعار مستلزمات الإنتاج، تأخر الصانع في تسليم الأصل المستصنع في حالة كان المصرف صانعا، وكذلك تأخر في تسليم السلعة من قبل الصانع في حالة كان المصرف مستصنعا، مما يترتب عليه تأخير في موعد تسليم المنتج ودفع غرامة تأخير وتأخير العميل المستصنع على السداد أو عدم تمكن المصرف من زيادة السعر نتيجة التأخر.

و- مخاطر عقود الإيجارة: تصنف مخاطر عقود الإيجارة ضمن مخاطر الملكية، على اعتبار أن الأصل المؤجر مازال ملكيته تؤول للمصرف، وتنشأ المخاطر نتيجة احتمال تلف أو تقادم أو انخفاض في قيمة الأصل، التي ليس بمقدور المصرف تحويلها إلى المستأجر، كذلك تنشأ مخاطر الإيجارة نتيجة تخلف المستأجر عن سداد باقي أقساط الأصل أو رفض المستأجر تملك الأصل بعد انتهاء عقد الإيجار.

ثالثا: إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإسلامية:

1- مفهوم إدارة المخاطر: هي تلك العملية التي يتم من خلالها رصد المخاطر، وتحديدتها، وقياسها، ومراقبتها، والرقابة عليها، وذلك بهدف ضمان فهم كامل لها والاطمئنان بأنها ضمن حدود المقبولة والإطار الموافق عليه من قبل مجلس إدارة المصرف للمخاطر¹.

2- آليات إدارة المخاطر العمليات المصرفية الإسلامية: يمكن حصرها فيما يلي²:

1- دراسة الجدوى: وهي دراسة الجدوى التي تسبق المشروع الاستثماري من جميع أبعاده لتقييم العائدات المتوقعة والتوقي أو التقليل من المخاطر.

2- الضمانات: الصكوك التي تصدرها المؤسسات الحكومية كانت أو خاصة إن لم تكن مضمونة فإن الجمهور لا يكتتب فيها مما يجعل تغطية الصكوك بالضمانات أمرا في غاية الأهمية ومن أبرز الضمانات ما يلي:

أ- الكفالة: ومن خلالها يلتزم طرف يتحمل عبئ طرف آخر على سبيل التبرع وكفالة للشخص المليء وسيلة ناجحة في تخفيض مخاطر توظيف حصيلة الصكوك.

1- بطاهر بختة و بوطلاحة محمد، إدارة مخاطر التمويل في البنوك الإسلامية - دراسة ميدانية في عدة فروع لبنك البركة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد الحاد عشر، العدد الثاني، سنة 2018، ص 144.

2- غويني سمير و رزيق كمال، مرجع سابق، ص 71.

ب- الرهن: وهو أداة من أدوات توثيق الدين لضمان حق الدائن والحماية من الخاطر وبخاصة تلك المتعلقة بالائتمان.

ج- ضمان الطرف الثالث: وهو طرف ثالث غير طرفي العقد يضمن ما يحصل من نقص أو خسارة في مشروع معين ثم تمويله من حصيلة الصكوك، كالدولة مثلاً إذا أردت تشجيع استثمار ما.

3- التأمين التعاوني: في ظل تواجد مؤسسات التأمين التعاوني فإن هذا التأمين يعد آلية من آليات الحماية ضد مخاطر الصكوك خاصة الائتمانية منها ومخاطر الأصول.

4- الاحتياطات: وهي ما يمكن تخصيصه من أرباح المشروع، إذ يغطي بها كافة أنواع مخاطر الصكوك.

5- التنوع: ومقصوده ضرورة قيام المستثمر بتنوع موجوداته وتوزيع أمواله في محفظة استثمارية فيها أكثر من أداة استثمار واحدة، وتتعدد طرق التنوع من تنوع جهة الإصدار إلى تنوع تواريخ الاستحقاق إلى تنوع القطاعات والبلدان المستهدفة.

6- التحوط: ويستخدم مصطلح التحوط للدلالة على تحديد المخاطر وتقليصها وهناك من يفرق بين التحوط والتأمين، حيث أن التحوط هو تقليص الخسارة من خلال التنازل عن الربح والتأمين هو دفع ثمن لتجنب الخسارة مع الاحتفاظ بإمكانية الربح، وهناك عدة طرق للتحوط يمكن الاستفادة منها في القليل من المخاطر كالتحوط الاقتصادي والتعاوني والتعاقد.

7- إيجاد بدائل للمشتقات المالية التقليدية¹: منها: عقود معدل العائد المتغير، التحسين، العقود الموازية، بيع العربون، العقد الأجل المركب، عقود بخطوتين، المقايضات، عقود بيع التوريد مع خيار الشرط.

1- عمري ريمة و مفتاح صالح، نحو هندسة مالية لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثامن والأربعون، سنة 2017، ص156.

خلاصة الفصل الأول:

تناولت في الفصل الإطار النظري للإدخار المحلي والصيرفة الإسلامية. من خلال المفاهيم والنظريات المفسرة للإدخار المحلي و الذي يمثل من خلال البحث ضرورة اقتصادية لا بد منها لدفع عجلة التقدم و النمو و التطوير الاقتصادي، فهو كظاهرة اقتصادية واجتماعية ونفسية وثقافية أصبح يحظى بأهمية كبرى عند علماء والباحثين في المجال الاقتصادي، لمساهمته في تحقيق أعلى مستوى من الرفاهية واستقرار للفرد والمجتمع ككل، ومن تم فهو عملية اقتصادية لازمة لتمويل المشاريع الضرورية لإحقيق التنمية الشاملة في المجتمع. وطرقنا من خلال هذا الفصل إلى نشأة وماهية الصيرفة الإسلامية و ضوابط عملها ودورها في زيادة الادخار المحلي. التي تعتبر محل اهتمام النظام المالي و المصرفي العالمي، لما ظهرت عليه من مكانة معتبرة في اقتصاديات الكثير من الدول الإسلامية، وما قدمته من البدائل التي تستطيع منافسة النظام المصرفي التقليدي الذي يتعامل بالفائدة، ومنحت بذلك للمسلم بديلا شرعيا يتماشى مع احتياجات وتطلعات المتعاملين معها، و هي بذلك لها القدرة علي تعبئة المدخرات المحلية خصوصا في المجتمعات الإسلامية لما لها من خصائص ومميزات تميزها عن الصيرفة التقليدية.

الفصل الثاني:

تطوير الصيرفة الإسلامية ودورها في
تعبئة الادخار المحلي في الجزائر.

تمهيد: دخلت الصناعة المصرفية الإسلامية إلى الساحة المصرفية الجزائرية مع بداية التسعينيات من القرن الماضي، كنتيجة للإصلاحات الاقتصادية التي مست القطاع المالي والمصرفي، تمخض عنها إصدار قانون النقد والقرض (10/90) والذي لعب دورا جوهريا في ظهور البنوك الإسلامية في الجزائر، وحيث أن البنوك الإسلامية حققت الكثير من النجاحات في أساليب التسيير المالي وتعبئة الموارد المالية بهدف دفع عجلة التنمية في مختلف القطاعات الاقتصادية وذلك في الكثير من الدول العربية و الإسلامية وحتى الغربية، أصبحت الصناعية المالية الإسلامية من بين الخيارات المتاحة أمام السلطات الجزائرية لتعبئة الادخار المحلي لتمويل التنمية في ظل تراجع أسعار البترول في الفترة الأخيرة والذي تعتبر إيراداته مصدر تمويلها في الجزائر. فالمنتجات المالية الإسلامية ضرورة اقتصادية يجب إتباعها وتطبيقها في الصناعة المصرفية الجزائرية، لدفع المواطنين من متعاملين محليين أو أجانب للمشاركة في تمويل المشاريع الاستثمارية وفي قطاعات مختلفة. وستتناول في هذا الفصل تطوير الصيرفة الإسلامية ودورها في تعبئة الادخار المحلي في الجزائر من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: البيئة التشريعية والتنظيمية في الجزائر وواقع الصيرفة الإسلامية

المبحث الثاني: تحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر على الادخار المحلي.

المبحث الثالث: الأساليب العملية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وانعكاساتها.

المبحث الأول: البيئة التشريعية و التنظيمية في الجزائر وواقع الصيرفة الإسلامية

تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر حديثة العهد نسبيا، مقارنة مع البنوك التقليدية الأخرى، وهذا لم يمنعها من تحقيق ربحية مرتفعة مقارنة مع المؤسسات المالية الأخرى المتواجدة في الساحة المصرفية الجزائرية، إلا أنها لا تزال تعاني من وجود قيود تشريعية وتنظيمية تؤثر على نشاطها، و في مقدمتها غياب الإطار القانوني الخاص و المنظم لنشاطها في الجزائر.

المطلب الأول : دور السياسة المالية و النقدية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية

إن تطوير الصناعة المالية الإسلامية في إي بيئة مصرفية، مرهون بالإطار التنظيمي والتشريعي الخاص بها، والذي للسياسة المالية والنقدية دور هام في ذلك.

أولا: السياسة النقدية:

يقصد بالسياسة النقدية مجموعة من الوسائل التي تطبقها السلطات النقدية المكلفة بتسيير شؤون النقد والائتمان، وتكون هذه الهيمنة إما بإحداث تغييرات في كمية النقود أو في كمية وسائل الدفع بما يتلاءم والظروف الاقتصادية المحيطة¹.

وتعرف بأنها مجموعة القواعد والقرارات والإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطات النقدية بغرض التأثير والتحكم في حجم الكتلة النقدية بهدف تحقيق أهداف اقتصادية²

وتعتمد السلطات النقدية المتمثلة في المصارف المركزية للتأثير والتحكم في الكتلة النقدية من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل النمو المتوازن على الأدوات السياسية النقدية. ويعتمد بنك الجزائر الأدوات التالية³: عمليات إعادة الخصم والقرض، الحد الأدنى للاحتياطات الإلزامية، عمليات السوق المفتوحة، التسهيلات الدائمة.

نظرا لأن هذه الأدوات هي التي من خلالها تخضع المصارف الإسلامية للرقابة والإشراف المركزي على أعمالها، بخلاف نسبة الاحتياطي الإلزامي ترتبط بشكل كبيرة بأسعار الفائدة، وهذا ما يحظر على المصارف الإسلامية التعامل فيها. كونها جزء من الجهاز المصرفي داخل البلد وتساهم بنسبة معين في تحقيق الأهداف السياسية النقدية. وبالتالي تبقى سيولة المصارف الإسلامية في معظمها خارج أدوات المصرف المركزي بما يؤدي لانخفاض مستويات فاعلية السياسة النقدية وعدم كفاءة توزيع مستويات السيولة بشكل متوازن فيما بين

1- أ. صاري علي، السياسة النقدية غير التقليدية: الأدوات والأهداف، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، جامعة الجزائر3، الجزائر، العدد الرابع، سنة 2013، ص56.

2- بوشريط أسامة، غربي أحمد، تعديلات السياسة النقدية لتكيف مع البنوك الإسلامية - دراسة حالة بنك السلام الجزائر-، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عين تموشنت، الجزائر، المجلد الرابع، العدد السابع، السنة 2018، ص208.

3- نفس المرجع السابق نفس الصفحة.

وحدات الجهاز المصرفي، من جهة، و تواجه المصارف الإسلامية تحديا حقيقيا في كيفية تأسيس لعلاقتها بالمصرف المركزي كي تكون رافدا هاما لنجاحها من جهة أخرى.

وحتى تتمكن المصارف الإسلامية من بناء علاقة مع المصرف المركزي تتماشى وطبيعة عملها والتي من شأنها تستطيع تحقيق أهدافها وتحقيق أهداف السياسة النقدية عامة، يتطلب إيجاد حلول لتكييف تلك الأدوات الرقابية التي تفت عائقا أمامها، كما يلي¹:

1- تكييف أداة الاحتياطي القانون : تستخدم البنوك المركزية أداة الاحتياطي الإلزامي بغرض تحقيق أهداف السياسة النقدية من ناحية، وكذلك لحماية المصارف التجارية من ناحية أخرى بوضع نسبة معينة من الودائع كاحتياطي إلزامي لدى البنك المركزي يجعلها لا تتوسع بدرجة كبيرة في منح الائتمان مما يؤثر على السيولة لديها، إذ يقوم البنك المركزي بتغيير هذه النسبة بالزيادة أو النقصان تبعا للأوضاع الاقتصادية السائدة مما يغير بدور قدرة المصارف التجارية الكمية على منح الائتمان.

إذا كان الهدف من فرض نسبة الاحتياطي القانوني هو التحكم في مقدرة البنوك على توليد الودائع وتأثيراته على حجم العرض النقدي، وأيضا حماية أموال المودعين و ضمان ردها إليهم، فيمكن للبنك المركزي أن يفرض هذه النسبة على الودائع الجارية فقط لدى البنوك الإسلامية، أما حسابات الاستثمار فإنها مودعة لدى البنوك الإسلامية لغرض استثمارها في استثمارات متوسطة وطويلة الأجل، والبنك الإسلامي مؤتمن عليها وليس مدينا بها لأصحابها ويتحمل البنك الإسلامي مع أصحابها نتائج هذا الاستثمار من ربح أو خسارة. لذلك شمول نسبة الاحتياطي القانوني الودائع لأجل والتي غرضها استثماري سيحد من قدرة البنك الإسلامي على الاستثمار وتوظيف الأموال بتجميد جزء منها في شكل احتياطات على الديون، في حين هي وودائع غرضها استثماري وفق المضاربة والمشاركة، وأصحابها هم مستثمرون وليسوا دائنين، وبطبيعة الحال نتيجة هذا الإجراء الفروض من البنك المركزي سيضيع فرص تعظيم الأرباح من طرف المصارف الإسلامية. وعليه فإنه يجب على المصرف المركزي التفطن لهذا الخلل التقني في معالجة النقدية للاحتياطات الإلزامية على الودائع الاستثمارية في المصارف الإسلامية وذلك بما يلي:

- عدم إخضاع الحسابات الاستثمارية (الودائع الاستثمارية) لدى المصارف الإسلامية لنسبة الاحتياطي الإلزامي.

- تخفيض نسبة الاحتياطي الإلزامي إلى أقل نسبة ممكنة مع مراعاة طبيعة الحسابات الاستثمارية.

2- تكييف أداة نسبة السيولة في المصارف الإسلامية : تمثل نسبة السيولة ما تحتفظ به المصارف من الأصول السائلة إلى الودائع والالتزامات الأخرى، ويمكن للمصرف المركزي تشجيع المصارف على اقتناء أنواع

1- بن إبراهيم الغالي، متطلبات تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر. مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة الحاج الخضر باتنة، الجزائر، العدد الثاني عشر، سنة 2017، ص 492-494.

معينة من الأصول المرغوبة لديها، وذلك بإدخالها ضمن الأصول السائلة، وهذا ما يؤدي بالتالي إلى تقليل حجم الائتمان الذي تمنحه المصارف بمقدار مقتنياتها من هذه الأموال.

وإن أساس مشكلة السيولة للبنوك الإسلامية يكمن في التوفيق بين سيولة والربحية، حيث تفرض عليه نسبة السيولة بأن يوفر معظمها على شكل نقدي أو سائل، مما يجرمه ويحرم المودعين من العائد، في حين تغطي المصارف التقليدية هذه النسبة بموجودات قابلة للتسليم كأذونات الخزانة والسندات الحكومية والأوراق التجارية المخصومة، وهي العناصر التي لا تتوفر للمصارف الإسلامية.

وعليه فإنه على بنك الجزائر مراعاة طبيعة المصارف الإسلامية في تحديد نسب السيولة المفروضة عليها بما لا يضر بربحيتها وطبيعة الودائع الاستثمارية لديها، إذ من الممكن تخفيض نسبة السيولة المفروضة على البنوك الإسلامية في جزئها المتعلق بالودائع الاستثمارية دون الودائع الجارية، والسماح لها بتملك الأصول الثابتة والمنقولة، لأنها تعمل بالنشاط التجاري مباشرة فيما يتعلق بالصيغ التمويلية القائمة على البيوع كالمراجحة للأمر بالشراء والبيع بالتقسيط... ولا تستطيع إيداع فوائضها المالية لدى مصارف تقليدية بفائدة ربوية (قرض فائض الاحتياطي الإلزامي).

3- تكييف أداة الملجأ الأخير للإقراض للمصارف الإسلامية: تحتاج المصارف الإسلامية إلى أدوات عديدة من أجل السيولة النقدية لديها، إذ تصادفها دائما فترات قصيرة تكون لديها أموال نقدية فائضة عن حاجاتها القصيرة الأجل، كما تصادفها أحيانا فترات تحتاج فيها إلى دعم سيولتها باللجوء إلى مؤسسات وجهات أخرى لمساعدتها، كالبنك المركزي بصفته الملجأ الأخير للإقراض، لكن مبدأ عمل البنوك الإسلامية الذي يفرض عليها عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء يفرض على البنك المركزي إيجاد حلول أخرى لتلبية الاحتياج المالي للبنوك الإسلامية. وفيما يلي بعض الاقتراحات لحل مشكلة الملجأ الأخير للإقراض في المصارف الإسلامية:

- أن يقدم المصرف المركزي النقد على أساس المضاربة أو المشاركة؛
- عمل صندوق مشترك للسيولة بين المصارف الإسلامية بإيداع نسبة من السيولة على أن تقدم للمصرف حال حاجته للسيولة؛
- تقديم النقد من البنك المركزي كقرض حسن؛
- الأخذ من الاحتياطي القانوني الإلزامي الذي يدفعه المصرف الإسلامي لتوفير السيولة؛
- كما أن هناك أدوات أخرى تطبق على البنوك التجارية بصفة عامة، ولا تتماشى مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية ولا يمكن تعديلها لتتلاءم مع طبيعة المصارف الإسلامية، نظرا لتعارضها في المضمون والغرض مع مبدأ عدم التعامل بالربا، وهي تشمل كلا من سياسة السوق المفتوحة والتي تتعامل بالسندات وأذونات الخزانة، وأيضا أداة سعر إعادة الخصم بفائدة ربوية. إلا إذا تم استبدالها بصيغ أخرى مثل السندات وأذونات الخزانة

تستبدل بأوراق تصدر وفق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة مثل ما أصدره بنك المركزي في السودان وغير من البنوك المركزية في الدول التي اتخذت نفس السبيل.

الإطار المقترح لأدوات السياسة النقدية الموجه للمصارف الإسلامية¹:

الجدول رقم(02-01): الأداة في الاقتصاد الإسلامي البديلة للأداة في الاقتصاد الوضعي.

الأداة في الاقتصاد الإسلامي	بدلا	الأداة في الاقتصاد الوضعي
تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية		تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية
تغيير نسبة نقدية الزكاة		السياسة المالية وتصاعدية الضرائب
سياسة السوق المفتوحة		سياسة السوق المفتوحة الربوية
تغيير نسبة الأرباح الموزعة ونسبة المشاركة في الأرباح والخسائر		سياسة سعر إعادة الخصم
التمييز في الودائع الجارية الموجهة للمجالات الاستثمارية		التمييز في نسبة الاحتياطي القانوني
التمييز في التعامل في السوق المفتوحة		التعامل في السوق المفتوحة
التمييز في نسب المشاركة في الأرباح والأرباح غير الموزعة		التمييز في سعر الخصم
نسبة مساهمة المصارف في النشاط الاستثماري		سياسة هامش الضمان المطلوب
شروط البيع بالمراجحة		الائتمان العقاري
الإقناع الإيماني تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة التي تستمد هيبتها من الشرع ومن الكتاب		الإقناع الأدبي

المصدر: عبد العزيز سفيان، أدوات السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي ودورها في استدامة التنمية والوقاية من الأزمات المالية، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد التاسع، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2017، ص 11-12.

¹ - إكرام بن عزة، د. فتحي بلدغم، أثر السياسة النقدية على البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر، مجلة مجامع المعرفة، جامعة الشلف، الجزائر، العدد السادس، سنة 2018، ص 131

ثانيا: السياسة المالية:

تتعمد السياسة المالية بدراسة المسائل المالية المتعلقة بالنشاط الحكومي في المحورين المتعلقين بالنفقات والإيرادات من أجل التوظيف الكامل للموارد وتحقيق ثبات واستقرار الأسعار، وعليه تعتبر السياسة المالية محورا رئيسا في التحليل الاقتصادي لدور الدولة في الاقتصاد¹.

ويقصد بالسياسة المالية بأنها "مجموعة الإجراءات والتوجهات التي تتبناها الدولة للتأثير في الاقتصاد القومي والمجتمع بهدف المحافظة على استقراره العام وتنميته ومعالجة مشاكله مع مواجهة كافة الظروف المتغيرة².

ويتمثل دور السياسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية في تلك الاستفادة التي يمكن أن تستفيد منها الحكومة من أدوات الصناعة المالية المصرفية في تغطية عجز الميزانية العامة، وذلك من خلال تطوير تلك الأدوات وجعلها كوسيلة فعالة يمكن اللجوء إليها كبديل شرعي في حالة عجز الأدوات المالية التقليدية في تغطية عجز الموازنة العامة، خصوصا وأن هذه الأدوات (الصناعة المالية الإسلامية) أثبتت الدراسات المعاصرة التي تمت على بعض البلدان التي لجأت إلى استعمالها كبديل شرعي في تمويل عجز ميزانيتها كماليزيا والسودان أنها ناجحة في استعمالها، وبدون أن تؤدي بها إلى مشاكل اقتصادية لاحقة بل تساهم في الحفاظ على استقرار الاقتصاد وتنميته ومعالجة مشاكله.

لما كان التعامل بالسندات و أذونات الخزانة كوسيلة لجذب المدخرات وجمع الأموال وإدارة السيولة لا يجد إقبال واسع من الأفراد، كونه لا يتفق مع الضوابط الشرعية، خصوصا في المجتمعات التي يغلب عليها التوجه الإسلامي في الاعتقاد، مثل الجزائر، وما لهذه الأدوات من مشاكل اقتصادية لاحقة، كان من الضروري البحث عن أدوات استثمارية إسلامية لتحل محل الأدوات التقليدية، وتكون بمثابة وسيلة لسد العجز في الموازنة العامة للدولة، وهنا توجهت الأنظار إلى الصكوك الإسلامية كإحدى الأدوات الهامة التي يمكن أن تكون بديلا لأدوات الدين العام، وتستفيد منها الحكومات لتوفير ما تحتاجه من موارد بغرض تمويل العجز في ميزانيتها، حيث يتميز كل نوع من الصكوك باستجابته للاحتياجات الرسمية بطريقة مرنة. وتعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية، التي استطاعت أن تجد لها مكانة بارزة في أسواق المالية العالمية، في ظل الاهتمام العالمي بالتمويل الإسلامي، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة.

وفي ظل ذلك الاهتمام العالمي أيضا، برزت الصكوك الإسلامية الحكومية كنوع من الأدوات المالية التي تساعد الدول والحكومات على تعبئة الموارد وتغطية العجز في الموازنة العامة، وتمويل المشاريع خاصة ما يتعلق

¹ - حراق مصباح، فعالية السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد السادس، سنة 2012، ص8.

² - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

منها بالبنية التحتية. وإن إصدار الدولة للصكوك الاستثمارية الإسلامية كبديل شرعي للسندات التقليدية لدعم الموازنة العامة للدولة يمكن أن تحقق أهداف عدة أهمها¹:

- تمويل الدولة لمواجهة مصاريف المشاريع التنموية والبنية التحتية؛

- تنوع وزيادة موارد الدولة؛

- استقطاب الأموال الموجودة خارج الجهاز المصرفي؛

- إدارة السيولة داخل الاقتصاد الوطني.

وتعرف الصكوك الإسلامية الحكومية على أنها: شهادات مالية تصدرها جهات حكومية مختلفة (المستفيد من الصكوك) تمثلها أو تنوب عنها وزارة المالية، وتقوم على أساس شرعي، ويتم تسويقها عبر البنوك وشركات الوساطة المالية للجمهور في داخل الدولة وخارجها².

وتتعدد الصكوك الإسلامية باختلاف آليات إصدارها، التي تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية، لذلك فإنه يمكن تصنيف تلك الصكوك على النحو الآتي: - صكوك السلم، صكوك المراجعة، صكوك الاستصناع، صكوك الإجارة، صكوك المشاركة، صكوك المضاربة، صكوك المزارعة، صكوك المساقاة، صكوك المغارسة، صكوك الوكالة. (تم تعريفها سابقا).

ومن المعروف أن مبادئ التمويل الشرعية تنبثق من مسائل المشاركات والبيوع الآجلة والقروض، وبما أن البيوع الآجلة والقروض تقوم على المديونية المتمول (أي الدولة)، فإنه يمكن تصنيف الأدوات المالية المشروعة في تمويل عجز الموازنة إلى: أدوات تقوم على ملكية الممول للأصل الذي تستعمله الدولة، و أدوات تقوم على مديونية الدولة للممول.

وتقوم فكرة الأدوات المالية المنبثقة من مبدأ الملكية على تداول وثائق أو مستندات التملك، فمستندات التملك إنما تمثل ملكية لأعيان محددة ومعروفة، والأعيان المملوكة تخضع لعوامل السوق في تحديد أسعارها، لذلك يمكن بيع هذه المستندات بأسعار السوق، سواء قلت أو زادت عن ثمن شرائها، أو إصدارها للمرة الأولى، أما العائد الذي ينشأ عن هذه السندات فهو ما ينشأ عن الأعيان نفسها من إيرادات، إضافة إلى ما ينشأ عن التغيرات السوقية في أسعار الأعيان نفسها، وأما درجة المخاطرة فتتفاوت حسب نوع الأعيان نفسها،

¹ - كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، الموسم: (2013-2014)، ص 220.

² - محمد حسين محمد تنيرة، استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية (عرض تجربة ماليزيا)، بحث قدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في اقتصاديات التنمية بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية في الجامعة الإسلامية بغزة، الموسم: (2018-2019)، ص 94.

والأحوال الاقتصادية والسياسية الأمنية، السائدة في البلد طيلة مدة التمويل بالتملك، وكذلك فإن درجة المخاطر تتأثر بنوع الأداة التمويلية المستخدمة¹.

ومما سبق نستنتج أن الدولة تقوم بتقديم صكوك لا تخرج عن الأنواع التالية²:

- ✓ صكوك أساسها الشراكة، والتي تكون إما صكوك مضاربة أو مشاركة؛
- ✓ صكوك أساسها التأخير والتي تكون إما صكوك إجارة متناقصة، أو منتهية بالتمليك؛
- ✓ صكوك أساسها البيع، والتي تكون إما صكوك مراحة، أو صكوك إستصناع، أو صكوك سلم.

وفيما يلي أهمية ودور الأدوات المالية الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة:

- ❖ يمكن أن تستخدم الدولة في تمويل المشروعات ذات عائد أو ربح و مشروعات إنتاج السلع والخدمات القابلة للبيع في السوق، صكوك المضاربة بدلا من سندات الخزينة، لأنها تعتبر الأداة المناسبة التي يمكن أن تستخدمها الدولة في سحب مدخرات الأفراد بكفاءة اقتصادية عالية خصوصا إذا تم إصدارها في شكل شهادات بفئات تتيح لصغار المدخرين أن يكتبوا فيها.
- ❖ استخدام الأسهم المشاركة في تمويل المشروعات ذات الإيراد، أو مشروعات البنية الأساسية التي يمكن صياغتها بشكل يجعل لها إيرادا، بديلا للاقتراض الخارجي، بحيث يتم ذلك من خلال تجميع مدخرات الأفراد في مؤسسات استثمارية (صناديق استثمارية) تقوم بدورها بالبحث عن مجالات للاستثمار، ويكون أصحاب هذه المدخرات شركاء بالغرم والغنم (الربح والخسارة).
- ❖ استعمال صكوك الإجارة بدلا من الاقتراض بالفائدة، فمثلا تقوم الحكومة بإصدار سندات إجارة، تجمع بموجبها الأموال اللازمة من ذوي الفائض وتنشأ بها منشآت عقارية تكون مملوكة لحملة السندات ثم تتعهد في نشر الإصدار بأن تستأجر المنشآت بمبلغ معين يمثل عائدا على الصكوك، أو أن تكون لديها المنشآت موجودة فتبيعها لحملة الصكوك وتستأجرها منهم.
- ❖ تمويل بنود الموازنة العامة المتعلقة بشراء السلع والمعدات ووسائل النقل مثلا عن طريق المراحة مع البنوك الإسلامية أو غيرها من مؤسسات التمويل.
- ❖ استخدام التمويل بالسلم بأن تتعاقد الحكومة مع الجمهور المستفيدين من الخدمات الحكومية، بأن تبيع لهم سلعا أو خدمات في المستقبل مقابل مبالغ تقبضها منهم فورا، من خلال إصدار صكوك سلم منافع بقيمة اسمية صغيرة، مثل صكوك لرسوم المدارس والجامعات وصكوك لخدمة النقل على خطوط معينة، وتحدد المواصفات والأجل طبقا للأحكام الشرعية.

1- كردودي صيرينة، مرجع سابق، ص223.

2- محمد حسين محمد تنيرة، مرجع سابق، ص 99.

- ❖ يمكن استخدام الحكومة الاستصناع كأسلوب تمويلي في إنشاء مبنى مثلا أو شراء آلة بموصفات خاصة من مصنع ما، بدلا من اقتراض الثمن بالفائدة بموجب سندات أو إي أداة قرض أخرى، بأن تتفق مع المقاول أو المصنع على الإنشاء أو الصنع مع دفع مبلغ مقدم ويقسط الباقي على أقساط يتفق عليها، كما يمكن أن يوسط في هذه العملية بنكا يتم إبرام عقد استصناع معه إن لم يرغب المصنع في التقييط، ويتولى البنك إبرام عقد الاستصناع موازي، ويكون عقد الاستصناع هو الأداة المالية المستعملة في هذا النوع من التمويل.
 - ❖ كما يمكن للحكومة استخدام عقد الاستصناع في إصدار سندات إسكان تجمع بموجبها الأموال اللازمة من المواطنين الذين يحتاجون السكن، وتتعاقد معهم على إنشاء السكن اللازم بموصفات محددة مقابل أن يدفعوا الثمن على أقساط في صورة شراء سندات إسكان كل مدة عددا منها، ويمكن أن يمتد الدفع لمدة تتجاوز وقت تسليم المسكن.
 - ❖ يمكن للجوء إلى تعجيل الزكاة قبل تمام الحول لمواجهة العجز المالي الحكومي. في الصناعة المالية الإسلامية مجموعة من الآليات المالية التي يمكن للحكومة أن تلجأ إليها من أجل تعبئة الموارد اللازمة والكافية من الأفراد لتغطية العجز في الموازنة العامة، بدلا من الأدوات التقليدية التي لا تلقى روجا في السوق المحلية كنظيرتها الإسلامية، و حتى وإن لقيت قبول من طرف الأفراد لكنها لا تحقّق الأهداف المنشودة بطريقة التي تكفل الاستقرار والثبات الاقتصادي، بحيث أنها تعالج مشكل على حساب مشكل آخر مثلا تعالج مشكلة البطالة على حساب التضخم والعكس، إلا أن الدراسات المعاصر وتجارب بعض الدول أثبتت أن الأدوات المالية الإسلامية لها القدرة على تمويل عجز الموازنة العامة للحكومة بما يكفل الاستقرار والثبات الاقتصادي إلى أبعد من الأدوات المالية التقليدية، لأن هذه الأخير يتم إصدارها بمعزل عن اقتصاد الحقيقي، وهذا سبب في نشوء مشاكل اقتصادية لاحقة، لكن نظيرتها الإسلامية تصدر في دائرة الاقتصاد الحقيقي وهذا ما يجعلها أكثر أمانا.
 - لذا أمام الحكومة الجزائر الحلول المناسبة في تقليص فجوة الموارد المحلية، وذلك باللجوء إلى العمل بالصناعة المالية الإسلامية، وتهيئة البيئة اللازمة لها بكل حزم، وتطوير أدواتها وتكييفها مع متطلبات السوق الجزائرية بالطريقة التي تنال ثقة الأفراد فيها، لكن على الرغم مما تعاناه الجزائر من فترة إلى أخرى من مشكل فجوة مواردها المحلية، إلا أننا لم نلمس لها إي نية إلى اللولج إلى الصناعة المالية الإسلامية، واتخاذها من بين الحلول الممكنة، لتحقيق الأهداف الاقتصادية المنشودة في كل الخطط التنموية المسطرة.
- المطلب الثاني: دور السلطة التشريعية في توطين مبادئ الصناعة المالية الإسلامية:**

تعتبر التشريعات القانونية الأرضية الصلبة التي يتركز عليها مزاوله أي نشاط داخل الدولة من شأنه أن يحقق أهداف معينة، والصناعة المالية الإسلامية واحدة من هذه الأنشطة التي لا بد من إيجاد لها بيئة تشريعية المناسبة

لتطويرها والمتماشية مع طبيعتها المختلفة عن الصناعة المالية التقليدية، وذلك لما تتمتع به من قدرات تمويلية للمشروعات بكفاءة عالية، وفيما يمكن إبراز مكانة الصناعة المصرفية الإسلامية في التشريعات القانونية الجزائرية المنظمة للعمل المصرفي فيها.

أولاً: القانون المصرفي

إن قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14/04/1990م الموافق لـ 19 رمضان 1410هـ، و الأوامر المعدلة له والمتعلقة بالأمر رقم 03-11 الخاص بالنقد والقرض الصادر بتاريخ 26 أوت 2003م الموافق لـ 27 جمادى الثانية 1424هـ، والنظام رقم 09-03 الخاص بالقواعد العامة بشروط البنوك المطبقة على العمليات المصرفية الصادر بتاريخ 26 ماي 2009 الموافق لـ 01 جمادى الثانية 1430هـ، وكذلك الأمر رقم 10-03 المؤرخ في 26 أوت 2010م الموافق لـ 16 رمضان 1431هـ والمتعلق بالنقد والقرض، لا يوجد فيه إي تصريح واضح عن تبني نموذج البنوك الإسلامية في صرح النظام المصرفي الجزائري، ولا في أي تعليمة صادرة عن بنك الجزائر،¹ مع العلم أن قانون النقد والقرض في الجزائر لا يميز بين أنواع المصارف، متخصصة أو استثمارية أو مصارف أعمال، فهو ذو طابع شمولي ويمنح رخصة استغلال لمصرفية شاملة وللبنك وفق قانونه الأساسي أن يوضح طبيعة أعماله وشكله القانوني، وهو الأمر الذي كان سببا في إمكانية إنشاء مصارف إسلامية في الجزائر عكس العديد من الدول التي كان القانون فيها يمنع ذلك²، إلا أن التنظيم رقم 13-01 الصادر سنة 2013 المتعلق بالعمليات المصرفية³ أجاز للبنوك أن تصدر منتجات ادخار وقروض جديدة مع اشتراطه موافقة بنك الجزائر قبل عرضها على الزبائن، وهي مجال ربما يكون في صالح المنتجات المالية الإسلامية في انتظار تطبيقاته العملية.

وفي جانب إيجابي، نص قانون النقد والقرض في المادة رقم 73 على مجال نشاط مهم للمصارف الإسلامية حين أضاف لمهام المصارف إمكانية تلقي الأموال من الجمهور لتوظيفها على شكل مساهمات في المؤسسات كأسهم أو السندات أو حصص استثمار أو غيرها، ولم يعتبر هذه الأموال في حكم الودائع التي

¹ - بن ابراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 490.

² - حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص 353.

³ - بنك الجزائر، النظام رقم 13-01 المؤرخ في 08 أبريل 2013 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.

تحصل على فوائد بل الحصص ملكية وفق مبدأ الربح والخسارة، وهو تكييف قانوني مهم يمكن للمصارف الإسلامية اعتماده في جانب من الودائع الاستثمارية المقيدة لديها، إلا أنه يبقى غير كاف لأنه يبقى محصوراً بصيغ المشاركة والمضاربة ولم يشمل بقية الصيغ التمويلية القائمة على عقود البيع التي تقوم بها هذه المصارف¹. كما أن قانون النقد والقرض من خلال النظامين رقمي 02-04 و 04-04 الصادرين بتاريخ 4 مارس 2004، يعترفان ضمناً بأن الأموال المتلقاة في إطار المادة رقم 73 منه لا تدخل ضمن مفهوم الودائع وإنما هي عبارة عن حصص ملكية، لذا تم استثناءها من صندوق ضمان الودائع ووعاء الاحتياطي الإجباري إذ لا يعتبر من المستحقات على البنك ولا يترتب عليه التزام تعويضها، ما يعني أنه من حيث المبدأ فإن القانون يعترف ضمناً بعقد المضاربة التي تقوم عليه الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي، إلا أنه لا يقبل تلقي الودائع وفق هذا المفهوم².

قانون رقم 10-17 المؤرخ في 20 محرم عام 1439 هـ الموافق لـ 11 أكتوبر 2017م يتم ويعدل الأمر 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق لـ 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، في مادته 45 مكرر التي أصبحت تسمح بالتمويل عن طريق التمويل غير التقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية بالتشاور مع خبراء ومختصين في الصيرفة الإسلامية، وفقهاء في الشريعة الإسلامية على المذهب السائد في بلدان المغرب العربي، المتمثل في المذهب الملكي، تمهد من خلالها البنوك العمومية لإطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية، وهي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" و"بنك التنمية المحلية"، من خلال التعديلات في قانون النقد والقرض التي تخص على وجه الخصوص مواد 67 و 68 و 73 والذي يتوقع أن ينجح في استقطاب نصف أموال السوق الموازية في مدة لا تتجاوز الـ 5 سنوات³.

1- الأمر 03-11، المادة رقم 73.

2- حمزة شودار، مرجع سابق، ص355.

3- بن عزة إكرام و د. بلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي - تقييم تجربة الجزائر -، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد الثالث، العدد الأول، سنة 2018، ص83.

ثانيا: على مستوى قانون التجاري

تنشأ المصارف التجارية في الجزائر وفق نظام شركة المساهمة، ووفق ذلك فهي تخضع للقانون التجاري الذي نظم وقتن إطار شركات المساهمة، فالامتيازات التي منحت لشركات المساهمة في إصدار الأوراق المالية لحاجاتها التمويلية، إذ نص القانون التجاري الجزائري على أن " القيم المنقولة هي سندات قابلة للتداول، تصدرها شركات المساهمة وتكون مسعرة في البورصة أو يمكن أن تسعر وتمنح حقوقا مماثلة حسب الصنف وتسمح بالدخول بصورة مباشرة أو غير مباشرة في حصة معينة من رأسمال الشركة المصدرة أو حق مديونية عام على أموالها"¹. ووفق هذا التعريف نص القانون أن القيم المنقولة يمكن أن تصدر كحقوق ملكية تكون حصة من رأس المال وتكون على شكل أسهم وشهادات استثمار، أو كديون على مصدرها متمثلة في السندات بمختلف أشكالها، مساهمة أو استحقاق أو غيرها² وهو ما يجعل المصارف الإسلامية أمام مشكلة في الاستفادة من حقوقها في الحصول على سيولة من السوق المالية أو النقدية بصفتها شركات مساهمة يخول لها إصدار القيم المنقولة، فبخلاف الأسهم التي يمكن أن يتم التداول عليها وفق شروط معينة والتي لا تصدر إلا لزيادة رأس المال، فإن سندات الدين القائمة على الفائدة الربوية لا تدخل ضمن استثمارات المصرف الإسلامي إصدارا أو تداولاً. حيث لم ينص القانون التجاري على أي أصل شبيه بالصكوك الإسلامية الذي يمثل حصص ملكية ليس لحاملها صفة المساهمين فوفق القانون الجزائري فإن القيم المنقولة إما أنها تعبر عن حق ملكية في رأس المال يوجب حقوق المساهمين أو أنها إثبات دين يوجب حقوق المقرض بفائدة ثابتة أو متغيرة³.

كما أن القانون التجاري الجزائري لا يعترف بالشركات القائمة على العقود الشرعية ومن بينها شركات المضاربة والتي تعتبر أحد أركان العمل المالي الإسلامي، وهو ما يعيق إتباع أسلوب التمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية خاصة وأنها تكون الطرف الذي يقدم رأس المال وفي حال لم ينظم القانون حالات التعدي والتقصير وطرق إثباتها أو نفيها فإن عقود المضاربة سيكتنفها مخاطر أكبر، ولعل تجربة بنك البركة الجزائري الذي استهل

1- القانون التجاري الجزائري، المادة 715 مكرر

2- القانون التجاري الجزائري، المواد من 715 مكرر 30 إلى 715 ثالثا 10.

3- حمزة شودار، مرجع سابق، ص357.

نشاطه بإبرام عدة عقود مضاربة مع مستثمرين كلها آلت إلى خسارة البنك لحجة قوية تدعو لضرورة تنظيم هذا النوع من الشركات في إطار القانون التجاري¹.

ثالثا: على مستوى قانون الضرائب

في إطار القانون الذي يحكم نشاط المصارف التجارية في الجزائر فإن الضريبة المفروضة عليها تخص الفوائد المحصلة جراء عمليات الإقراض التي تقوم بها، وحيث الاختلاف الواقع في طبيعة نشاط المصرف الإسلامي الذي يقوم على الممارسة التجارية شراء وبيعا وعمليات نقل الملكية وما تتطلبه من تسجيل في عقدين مستقلين وهوامش الربح المتحققة منها، فإنه من المفروض أن تختلف المعالجة الضريبية لأرباح المصرف الإسلامي عن فوائد المصرف التقليدي، إلا أن عدم تمييز القانون الجزائري بين ممارسات المصرف التقليدي عن نظيره الإسلامي جعل هذا الأخير يستفيد ولو بغير قصد عن نفس المعاملة الجبائية والضريبية للفوائد المصرفية. وهو ما يرفع إشكالا عن أنشطة وأعمال المصارف الإسلامية لاعتبارها بنص قانون النقد والقرض ممارسة ائتمانية وليست تجارية².

رابعا: على مستوى قانون التأمينات

ينتظم نشاط التأمين في الجزائر وفق أحكام الأمر رقم 07/95 المعدل والمتمم بالأمر 04/06، والذي التزم بتعريف التأمين الذي نص عليه القانون المدني الجزائري في مادته رقم 619 أنه " عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه بأن يؤدي إلى المؤمن له أو الغير المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو إي أداء مالي آخر في حالة تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل أقساط أو أية دفعات مالية أخرى"³، ووفقا لذلك فإن التأمين وفق القانون الجزائري هو عقد معاوضة يدخله في باب التأمين التجاري المحرم بالقرارات الشرعية للمجامع الفقهية، حيث ألزم المؤمن بدفع التعويضات حال تحقق الخطر المؤمن ضده وألزم المؤمن له بدفع الأقساط المتفق عليها في عقد التأمين⁴.

1- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

2- حمزة شودار، مرجع سابق، ص358

3- المواد رقم: 12 و 15، الأمر 07/95 المؤرخ في 1995/01/25 المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية ج ج دش، العدد13، سنة 1995.

4- حمزة شودار، مرجع سابق، ص359.

إن نشاط شركة التأمين التكافلي في الجزائر يتم وفق قانون التأمين التجاري، هذا الأخير الذي لا ينص على أي تقنين ينظم العلاقات التعاقدية بين أطراف التأمين التكافلي من حملة الوثائق وصندوق المساهمين وصندوق التأمين، ولا يفرق بين الذمة المالية للصندوقين، ولا يعترف بفائض أو عجز تأميني ناهيك عن شرعية النشاط والخدمات المقدمة. ما يجعل من القانون غير ملائم لنشاط شركة للتأمين التكافلي، ويبقى قيامها خاضعا للقانون الأساسي للشركة وإرادة القائمين عليها. وهو أمر لا تؤسس عليه أنظمة التأمين أو غيرها من المؤسسات والهيئات¹.

خامسا: على مستوى قانون بورصة القيم المنقولة

قد تكون لحد الساعة مؤسسة بورصة الجزائر الاستثناء الوحيد من حيث المبادرة في البحث عن الإطار القانوني المناسب لإصدار الصكوك في السوق الجزائرية، فبعد رفض لجنة مراقبة البورصة COSOB لطلب إدراج صكوك إسلامية لصالح أحد البنوك الإسلامية سنة 2010، بدعوى اختلاف الصكوك الإسلامية عن السندات التقليدية، وغياب الإطار القانوني المنظم لها على مستوى القانون التجاري بالإضافة لعدم اشتغال مفهوم الملكية في القانون المدني الجزائري على طبيعة الملكية التي تتميز بها الصكوك الإسلامية بصفتها ملكية مقيدة (دون حق الاستعمال) وعدم وجود نص ينظم الشركة ذات الغرض الخاص الضرورية في إصدار الصكوك شرعت لجنة مراقبة البورصة في البحث عن الأطر المناسبة لإصدار مثل هذه الأوراق المالية في بورصة الجزائر، بدعوة وزارة المالية إلى إنشاء لجنة تضم وزارة المالية وبنك الجزائر ولجنة البورصة ومديرية الضرائب والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي من القانونيين والأساتذة الجامعيين لإنجاز تقرير حول مفهوم الصكوك وأنواعها وطبيعتها القانونية والمعالجة الضريبية الملائمة لها ليكون الإطار لصياغة قانون خاص بإصدار الصكوك في الجزائر. ولو أن الأمر يبقى لحد الساعة مجرد مقترح، لكنه يعتبر خطوة مهمة جدا لأنه التبنى الأول من مؤسسة رسمية جزائرية لفكرة المنتج المالي الإسلامي².

تحتكم المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر للقوانين ذاتها التي تنظم العمل المالي التقليدي، وهو ما يجعل من البيئة المالية الجزائرية غير ملائمة لنشاط هذه المؤسسات نظرا للاختلافات الجوهرية التي تميزها عن نظام عمل المؤسسات المالية التقليدية، ومنه فإن المصارف الإسلامية في الجزائر تعاني من غياب تقنين خاص بها

1- نفس المرجع السابق نفس الصفحة.

2- نفس المرجع السابق، ص360.

يتماشى وفق عملياتها التي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، إذ لا وجود لمثل هذا الوعاء ضامن قانوني على مستوى البنك المركزي ، والذي يؤطره ويحمه من مجموعة المخاطر المصرفية الممكن حدوثها في السوق النقدية الوطنية. وهذا ما يبين بوضوح تقصير التشريعات القانونية في الجزائر لتوطين للنصاعة المالية الإسلامية.

المبحث الثاني: تحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر على الادخار المحلي تمثل البنوك حجر الأساس لأي اقتصاد، فهي تقوم بالربط بين وحدات الاقتصادية ذات الفائض المالي و وحدات الاقتصادية صاحبة العجز المالي، مما يجعلها تلعب دورا هاما في تنمية وتطوير التمويل والاستثمار، والبنوك الإسلامية شأنها شأن باقي البنوك الأخرى، تسعى إلى تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال القيام بدورها في الوساطة المصرفية بمستوى عال من الجودة.

المطلب الأول: تأثير أداء و أرباح المنتجات المالية الإسلامية:

يشير الأداء المالي إلى العملية التي يتم من خلالها اشتقاق مجموعة من المعايير أو المؤشرات الكمية والنوعية حول نشاط أي مشروع اقتصادي يساهم في تحديد أهمية الأنشطة التشغيلية والمالية للمشروع، وذلك من خلال معلومات تستخرج من القوائم المالية ومصادر أخرى لكي يتم استخدام هذه المؤشرات في تقييم الأداء المالي للمنشآت.

وتشغل عملية تقييم الأداء المالي في المصارف حيزا واسعا من لدن أصحاب المصالح ومن بينهم المالكون والمودعون والمقرضون لما لهذه العملية من أهمية في إبراز الوضع المالي لهذه المصارف ومن تم المساعدة في عملية اتخاذ القرارات¹.

يتم تقييم أداء البنوك والمؤسسات المالية باستخدام النسب المالية، بغرض قياس مدى كفاءتها في استخدام مواردها، ومدى نجاحها في تحقيق أهدافها المسطرة، من خلال سعيها لأداء مهام الوساطة المالية وتعبئة المدخرات وتوجيهها لقطاع الأعمال وفقا لاحتياجاته، إذ تعد النسب المالية من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الإدارات في تحليل القوائم المالية للوقوف عند مدى سلامة المركز المالي وربحية المؤسسات فضلا عن كونها الركيزة الأساسية في عملية التخطيط. وتعد دراسة النسب المالية محاولة لإيجاد العلاقة بين معلومتين خاصيتين بالمركز المالي للمنشأة، فهي تقوم بتزويد الأطراف ذات العلاقة بطريقة أفضل لفهم ظروف المنشأة².

أولا: مؤشرات تقييم الأداء المالي للنشاط المصرفي.

ويمكن تقسيم النسب المالية المعتمدة في المصارف الإسلامية بوصفها مؤشرات لتقييم الأداء المالي لعدة تصنيفات كما يلي :

1- مؤشرات السيولة : وتمثل في تلك النسب التي تقيس مقدرة المصرف على تحويل أصوله إلى نقدية حاضرة دون التعرض إلى خسائر كبيرة، بمعنى أنها تثبت قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل بما

¹ - حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص58.

² - د. حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص58

لديها من نقدية، وتعد نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول النسبة الأكثر دلالة على مستوى إدارة السيولة لدى المؤسسة المصرفية، ونجد من أبرز مؤشرات السيولة¹:

$$- \text{نسبة النقدية إلى إجمالي الموجودات} = \frac{(\text{النقدية} + \text{المستحق على المصارف})}{\text{إجمالي الموجودات}} \times 100\%$$

$$- \text{نسبة الاحتياطي القانوني} = \frac{\text{الرصيد النقدي لدى البنك المركزي}}{\text{إجمالي الودائع}} \times 100\%$$

$$- \text{نسبة الرصيد النقدي} = \frac{(\text{النقد في الصندوق} + \text{النقد في البنك المركزي} + \text{أرصدة لدى البنوك})}{\text{إجمالي الودائع}} \times 100\%$$

$$- \text{نسبة السيولة القانونية} = \frac{(\text{النقدية} + \text{شبه نقدية})}{\text{إجمالي الودائع}} \times 100\%$$

2- مؤشرات الربحية: تبين هذه النسب مدى قدرة المصارف على توليد الأرباح من العمليات التي تقوم بها، كما تكمن من قياس قدرتها على تحقيق عائد نهائي صافي من الأموال. ومن أهم المؤشرات الربحية²:

$$- \text{معدل العائد على الموجودات} = \frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{إجمالي الموجودات}} \times 100\%$$

$$- \text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضريبة}}{\text{حق الملكية}} \times 100\%$$

$$- \text{معدل العائد من الودائع} = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{إجمالي الودائع}} \times 100\%$$

$$- \text{معدل العائد للسهم} = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{عدد الأسهم}} \times 100\%$$

$$- \text{معدل العائد على رأس المال المدفوع} = \frac{\text{صافي الربح بعد الضريبة}}{\text{رأس المال المدفوع}} \times 100\%$$

$$- \text{معدل العائد على الموارد} = \frac{(\text{صافي الربح بعد الضرائب})}{(\text{إجمالي الودائع} + \text{حق الملكية})} \times 100\%$$

3- مؤشرات الملاءة المالية وكفاية رأس المال: توضح ملاءة رأس المال في إي مصرف مدى توافر الأموال لمواجهة احتياجات المصرف من الأصول الثابتة، فضلا عن مواجهة المخاطر المحتملة التي قد تحدث نتيجة استخدام الأموال في عمليات التمويل والاستثمار التي تقوم بها، وبعبارة أخرى تقيس هذه النسب فيما إذا كان رأس مال المصرف كافيا لدعم مخاطر الميزانية العامة وتبوء نسب ملاءة رأس المال إلى أنواع عدة من أهمها³:

$$- \text{نسبة حق الملكية إلى الاستثمارات المالية} = \frac{\text{حق الملكية} + \text{إجمالي الاستثمارات}}{\text{المالية}} \times 100\%$$

1- حمو سعدية و. مقدم عبد الجليل و سليمان إلياس، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الإسلامية الجزائري خلال الفترة (2010 - 2015)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، سنة 2019، ص503.

2- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق ص61-62.

3- حمو سعدية و د.مقدم عبد الجليل و . سليمان إلياس، مرجع سابق، ص503.

- نسبة حق الملكية إلى إجمالي الموجودات = (حق الملكية ÷ إجمالي الموجودات) × 100%؛

- نسبة حق الملكية إلى إجمالي الودائع = (حق الملكية ÷ إجمالي الودائع) × 100%؛

4- مؤشرات توظيف الأموال: تشير مؤشرات توظيف الأموال إلى مدى كفاءة إدارة المصرف في استخدام

الأموال المتاحة لديه في تحقيق عوائد عليها، فهي تقيس أداء المصرف من حيث استخدامه للأموال المتاحة والعوائد المحققة على الاستثمارات في شتى المجالات ومن بين هذه المؤشرات¹:

- معدل توظيف الموارد = [(إجمالي الاستثمارات) ÷ (إجمالي الودائع + حق الملكية)] × 100%؛

- معدل استثمار الودائع = (إجمالي الاستثمارات ÷ إجمالي الودائع) × 100%؛

- نسبة إجمالي الإيرادات إلى إجمالي الاستثمارات = (إجمالي الإيرادات ÷ إجمالي الاستثمارات) × 100%؛

- نسبة إجمالي الإيرادات إلى إجمالي الموجودات = (إجمالي الإيرادات ÷ إجمالي الموجودات) × 100%؛

ثانيا: تحليل مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر للمدة الممتدة (2007-2017).

يتمثل النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر في بنكين هما بنك البركة الذي يعتبر أول بنك إسلامي يفتح أبوابه بالجزائر، ثم إنشأؤه في 20 ماي 1991، و بنك السلام الذي تأسس في 08/06/2006، كما توجد هناك بعض البنوك التقليدية في الجزائر التي سعت إلى فتح نوافذ تقديم خدمات مصرفية إسلامية كبنك الخليج، وبذلك تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر تجربة حديثة نسبيا، وذات سوق لا تزال صغيرة من حيث حجم التعاملات مقارنة بنظيرتها التقليدية.

نقتصر على تقييم الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائرية (عمليات بنك البركة وبنك السلام) على بعض المؤشرات والنسب المالية المتعلقة بالسيولة والربحية وذلك خلال الفترة (2007-2017).

1- د. حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص 63-64.

الجدول رقم (02-02): مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي لبنك البركة الجزائري للمدة (2017-2007)

السنوات	مؤشر السيولة	مؤشر الربحية	مؤشر الملاءة المالية	مؤشر توظيف الأموال
2007	28.43	44.80	5.24	
2008	21.09	7.63	48.46	
2009	43.91	28.21	10.20	11.20
2010	62.92	17.21	15.63	12.11
2011	65.64	18.38	15.45	13.32
2012	69.74	18.95	14.66	14.31
2013	67.35	17.82	14.62	12.24
2014	56.90	18.08	14.62	9.23
2015	58.20	17.50	12.12	8.10
2016	52.84	16.38	11.55	7.71
2017	47.91	14.45	9.87	6.20

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوي لبنك البركة للسنوات من 2007 إلى 2017.

الجدول رقم (03-02): مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي لمصرف السلام الجزائري للمدة (2017-2011)

السنوات	مؤشر السيولة	مؤشر الربحية	مؤشر الملاءة المالية	مؤشر توظيف الأموال
2011	72.13	8.77	41.21	10.56
2012	54.46	9.86	34.62	10.04
2013	41.90	10.03	31.90	14.60
2014	57.69	9.88	38.55	12.67
2015	66.92	2.10	35.24	10.41
2016	54.83	7.02	28.96	9.42
2017	53.90	7.13	19.30	8.77

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوي لمصرف السلام للسنوات من 2011 إلى 2017

الجدول رقم (02-04): مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي الجزائري (بنك البركة ومصرف السلام) للمدة (2007-2017)

السنوات	مؤشر السيولة	مؤشر الربحية	مؤشر الملاءة المالية	مؤشر توظيف الأموال
2007	28.43	44.80	5.24	
2008	21.09	7.63	48.46	
2009	43.91	28.21	10.20	11.20
2010	62.92	17.21	15.63	12.11
2011	68.88	13.575	28.33	11.94
2012	62.1	14.405	24.64	12.17
2013	54.625	13.925	23.26	13.42
2014	57.29	13.98	26.585	10.95
2015	62.56	9.8	23.68	9.255
2016	53.835	11.7	20.255	8.56
2017	50.905	10.79	14.58	7.485

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوي للبنكين للسنوات من 2007 إلى 2017.

واستنادا إلى الجدول رقم: (02-04) يمكن بيان تطور مؤشرات الأداء المالي للنشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر على النحو التالي:

1- مؤشر السيولة: تمثل مؤشر السيولة الذي تم اعتماده من بين مؤشرات السيولة في نسبة الرصيد النقدي (النقد في الصندوق و النقد في البنك المركزي و أرصدة لدى البنوك إلى إجمالي الودائع)، تشير هذه النسبة على مقدار الأرصدة النقدية التي يواجهها المصرف بالتزاماته وبارتفاع هذه النسبة تقل مخاطر السيولة، وفي العادة ليست هناك نسبة نمطية محددة لهذا المؤشر، فكل بنك يحدد نسبة داخلية له للوقوف على نسبة الأموال التي يمكن استخدامها من الأصول عند الاستحقاق أو الوفاء بالتزاماته، ومن ملاحظة بيانات هذا المؤشر خلال مدة الدراسة تبين أن هناك تذبذبا في تطوره طوال مدة الدراسة، إذ شهد عام 2011 ارتفاعا كبيرا في نسبة هذا المؤشر لتصل إلى 68.88% مقارنة بما بلغته في عام 2008 حيث بلغت 21.09%، وجاء هذا الارتفاع الكبير نتيجة ارتفاع حجم النقدية من 11642.59 مليون دينار في عام 2008 إلى 77165.85 مليون دينار في عام 2011،

وبعد هذا العام أخذت هذه النسب في الانخفاض تدريجيا وصولا إلى عام 2017 إذ بلغت 50.90%، وجاء هذا الانخفاض نتيجة ارتفاع إجمالي الودائع من 116230.73 مليون دينار في عام 2011 ليصل إلى 272533.211 مليون دينار في عام 2017، حيث الزيادة في إجمالي الودائع كان أكبر من الزيادة في

حجم النقدية خلال هذه الفترة. كما أن متوسط هذه النسبة خلال الفترة بلغت 51.50% (في بنك السلام أكبر من بنك البركة حيث بلغت هذه النسبة على التوالي 57.40% و 52.26%) وهي نسبة مقبولة جدا مما يدل على أن خطر السيولة منخفض، فتوافر السيولة يزيد من ثقة المودعين في المصرف ومن تم تحقيق الأمان في عملياته.

2- مؤشر الربحية: تمثل مؤشر الربحية بنسبة العائد على حقوق الملكية، تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة المصرف على توليد الأرباح، كما تشير إلى كفاءة المصرف في إدارة استخداماته وموارده من أجل تحقيق ربحية عالية. ونسبة العائد على حقوق الملكية تقيس ما حققه كل دينار مستثمر من أرباح لأصحابه، أي العائد المتحقق للمساهمين من استثماراتهم في المصرف، فكلما كان هذا المؤشر أعلى كانت ربحية المصرف أفضل بالنسبة لمالكه هذا المصرف، وبالتالي يدل على أداء أفضل، ومن ملاحظة تطور هذا المؤشر خلال فترة الدراسة تبين أن مؤشر الربحية للنشاط المصرفي الإسلامي قد شهد هو الآخر تذبذبا في مديات ارتفاعه وانخفاضه إذ بلغ مؤشر الربحية في عام 2007 نحو 44.8% ثم بعدها عرف انخفاض كبير في عام 2008 إلى أن وصل نحو 7.63%، ثم ارتفع في عام 2009 إلى أن وصل نحو 28.21%، ثم انخفض في عام 2011 إلى أن وصل نحو 13.57%، ثم بعدها عرف استقرار نسبي إلى غاية عام 2017 حيث انخفض نحو نسبة 10.79%، ويعود سبب التراجع في هذا المؤشر إلى تذبذب ارتفاع صافي الأرباح في مقابل الارتفاع المستمر والكبير في حقوق الملكية. كما أن متوسط هذه النسبة بلغ 16.91% (في بنك البركة أكبر من بنك السلام حيث بلغت على التوالي 19.94%، 7.82%). مما يؤشر على أداء أفضل للنشاط المصرفي الإسلامي.

3- مؤشر ملاءة رأس المال: وتمثل هذا المؤشر بنسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات، حيث تمكن هذه النسبة من التعرف على مدى قدرة المصرف في مجابهة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار، ومن ملاحظة تطور هذا المؤشر خلال فترة الدراسة تبين أن مؤشر ملاءة رأس المال للنشاط المصرفي الإسلامي قد شهد هو الآخر تذبذبا في مديات ارتفاعه وانخفاضه، إذ ارتفع هذا المؤشر في عام 2008 ليصل إلى نحو 48.46% مقارنة بنسبته في عام 2007 والبالغة 5.24%، لينخفض بعدها إلى 10.20% في عام 2009، وسبب ذلك يرجع إلى أن نسبة ارتفاع إجمالي الموجودات أكبر من الزيادة الحاصلة في حقوق الملكية في تلك المدة، وشهدت المدة من 2009 إلى 2011 ارتفاعا في مؤشر ملاءة رأس ليتصل نسبته إلى 28.33% في عام 2011، ويرجع ذلك الارتفاع إلى زيادة حقوق الملكية في عام 2011 لتبلغ 30780 مليون دينار مقارنة بقيمتها عام 2007 والبالغة 2948.12 مليون دينار، وشهدت الأعوام اللاحقة لعام 2011 استقرارا نسبيا إلى غاية عام 2017 حيث انخفض مؤشر ملاءة رأس المال إلى 14.58%، ويرجع ذلك إلى أن زيادة إجمالي الموجودات كانت بنسبة أكبر من زيادة حقوق الملكية في تلك

المدة. كما أن متوسط مؤشر ملاءة رأس المال للنشاط المصرفي الإسلامي خلال مدة الدراسة بلغ 21.89% (في بنك السلام أكبر من بنك البركة حيث بلغ على التوالي 32.82%، 15.67%)، وهذا ما يشير بأن حقوق الملكية قادرة على امتصاص الخسائر أو المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار بشكل كبير.

4- مؤشر توظيف الأموال: وتمثل هذا المؤشر بنسبة إجمالي الإيرادات إلى إجمالي الاستثمارات، حيث يقيس هذا المؤشر مدى مقدرة المصرف على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار، حيث يقيس عدد الوحدات النقدية المتولدة كإيرادات مقابل كل مئة وحدة نقدية مستثمرة من طرف المصرف، وبالتالي كلما كانت هذه النسبة كبيرة كلما دل ذلك على مقدرة إدارة المصرف على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار. ومن ملاحظة تطور هذا المؤشر خلال فترة الدراسة تبين أن مؤشر توظيف الأموال للنشاط المصرفي الإسلامي قد شهد هو الآخر تذبذبا في موديات ارتفاعه وانخفاضه، حيث عرفت نسبته استقرار نسبي من عام 2007 إلى عام 2014 تراوحت بين 10.95% في عام 2014 إلى 13.42% في عام 2013، وبعدها تتراجع هذه النسبة في الأعوام اللاحقة لعام 2014 لتصل إلى نحو 7.48% في عام 2017. ويعود سبب هذا التراجع إلى ارتفاع إجمالي الاستثمارات إلى 185131 مليون دينار في عام 2017 مقارنة بإجمالي الاستثمارات في عام 2014 والبالغة 83746 مليون دينار. عموما بلغ متوسط نسبة مؤشر توظيف الأموال للنشاط المصرفي الإسلامي 10.78% (حيث كانت متقاربة بين البنكين بنك السلام وبنك البركة بلغت على التوالي 10.92%، 10.49%)، وهذا يدل على أن كل مئة وحدة نقدية مستثمرة تحقق عشرة وحدات نقدية كإيرادات، وهذا من شأنه أن يدل على مدى قدرة البنوك على توليد إيرادات من خلال عمليات التمويل والاستثمار، حيث النسبة مشجعة جدا للمشاركة في هذه البنوك مقارنة بنظيرتها التقليدية التي لا يصل فيها في الحالات العادية معدل الفائدة إلى 10%.

مما تقدم نستنتج أن النشاط المصرفي الإسلامي الجزائري المتمثل في بنكين يحقق أداء قوي للأرباح ونمو جيد للأصول كما أن قيمة التمويلات حسب المنتجات المالية الإسلامية في ارتفاع مستمر خلال مدة الدراسة، وكذا إقبال الأفراد على استثمار أموالهم بصيغ التشاركية من أجل الحصول ربح بعيد عن شبهة الربا في تزايد، مما يجعل منتجات المالية الإسلامية وما تتميز به من مرونة في تحقيق الأرباح، والقدرة على تجنب المخاطر، أكثر قدرة على التأثير على الادخار المحلي وتحريكه في الاتجاه الإيجابي للاقتصاد وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تنشيط عجلة الاقتصاد ويقضي بصفة كبيرة على كل مبررات الاكتناز التي تسبب في إبقاء النقود خارج النشاط الاقتصادي أو صرفها في أوجه غير منتجة ولا تحقيق منفعة للاقتصاد.

المطلب الثاني: تأثير العلاقة بين الصيرفة الإسلامية و المؤسسات المالية و النقدية في الجزائر

من أجل توضيح تأثير العلاقة بين الصيرفة الإسلامية (المنتجات المالية الإسلامية) والمؤسسات المالية والنقدية في الجزائر نتطرق إلى ما يلي:

أولاً: علاقة الصيرفة الإسلامية بالقطاع البنكي

في إطار النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر كان إنشاء بنك البركة نقطة بداية حقيقية لتجربة القطاع البنكي الجزائري مع منتجات الصناعة المالية الإسلامية - والذي تأسس بعد أشهر قليلة من صدور قانون النقد والقرض الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك في الجزائر- وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر، ثم بعد ذلك بسنوات تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو بنك السلام الذي باشر أعماله حديثاً من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ليكون بذلك ثاني بنك إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية¹.

ونظراً لغياب المنافسة الكبيرة في القطاع المصرفي الإسلامي وانخفاض مستوى الابتكار فإن بنكي البركة والسلام يعرضان في السوق منتجات إسلامية من الجيل الأول، حيث يقدم بنك البركة منتجات لثلاث أسواق هي سوق المؤسسات وسوق المهنيين وسوق الأفراد معتمداً في ذلك على قناة التوزيع المباشرة من خلال فروعه دون الاعتماد على القنوات الحديثة المتمثلة في وسائل الصيرفة الإلكترونية (ما عدا أجهزة الصراف الآلي). أما المنتجات المصرفية التي يقدمها مصرف السلام فهي تتمثل في حسابات التوفير، وحسابات الودائع الاستثمارية، وتمويل العقارات من أجل الحصول على مسكن جديد من خلال المراجعة، حيث تصل مدة التمويل إلى 20 سنة مع إمكانية تمويل قيمة العقار 80%، كما تتضمن الخدمات المصرفية لمصرف السلام تمويل شراء السيارات عن طريق المراجعة لمدة تمويل تصل إلى خمس سنوات في حدود 80%، إضافة إلى تمويلات الاستهلاكية لشراء الأثاث والتجهيزات الإلكترونية لمدة سنتين².

وعلى الرغم من أن العمل المصرفي في الجزائر يخضع لقيود الصيرفة التقليدية وذلك حسب ما جاء في التقارير السنوي للبنوك الإسلامي العاملة في الجزائر، إلا أن المنتجات المالية المصرفية الإسلامية تلاقي رواجاً لدى المتعاملين الجزائريين، خصوصاً في مجال عقود التمويل بالمراجعة، الإجارة، الاستصناع وعقود السلم والمشاركة.

أما فيما يخص عمل بنك البركة فقد تطور حجم الميزانية سنة 2017 إلى ما قيمته 248632.694 مليون دينار مقابل 2176.78 مليون دينار في سنة 1993 بمعنى أنها تضاعفت بحوالي 114 مرة في الفترة

1- سلمان ناصر وعبد بوشرمة، مرجع سابق، ص310.

2- فطوم معمر، استراتيجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة2، البليدة، المجلد الخامس، العدد الثاني، سنة 2014، ص280.

الممتدة ما بين 1993-2017، أما في مجال التمويل الاستثماري بالصيغ الإسلامية فقد بلغت ما قيمته 139677 مليون دينار لدى بنك البركة سنة 2017 مقابل 21920 مليون دينار سنة 2003. وقد سجلت الجزائر انفتاحا نوعيا آخر على المنتجات البنكية الإسلامية يتمثل في التخطيط لفتح المجال لبنوك عمومية بتقديم منتجات بنكية إسلامية بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية استجابة لمتطلبات السيولة في الجهاز المصرفي الجزائري ولرغبات وشريحة كبيرة من الزبائن في التعامل مع المنتجات البنكية بعيدا عن شبهة الربا. خلال الملتقى الأول للتمويل الإسلامي الذي عقد بالجزائر كشف أنداك المشاركون أن بنك الجزائر يدرس مجموعة من المقترحات تحضيراً للسماح للمصارف والمؤسسات المالي العمومية والخاصة العاملة في الجزائر بفتح نوافذ خاصة بالتمويل الإسلامي على مستوى المصارف التقليدية من أجل تمكين شريحة واسعة من المواطنين وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاستفادة من المنتجات المالية المختلفة المطروحة في الساحة المالية.

وفي هذا الشأن تم تأسيس بنك الخليج الجزائري (AGB) في 15 ديسمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق (بنك برقان، وبنك الكويت الأردن، وبنك تونس الدولي)، والعائدة إلى مجموعة شركة مشاريع الكويت (كيبكو)، أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. ويقدم البنك حلولاً للتمويل التقليدي والإسلامي. وفي ما يلي حجم النشاط الإسلامي في بنك "AGB" إلى النشاط التقليدي

جدول رقم (02-05): حجم النشاط الإسلامي في بنك "AGB" إلى النشاط التقليدي خلال المدة (2011-2014). - الوحدة مليون دينار.

السنة	2011	2012	2013	2014
القروض التقليدية	24202	35414	42777	50888
نسبة الزيادة %		46.32%	20.79%	18.96%
التمويلات الإسلامية	5181	8343	12108	13708
نسبة الزيادة %		61.03%	45.12%	13.21%
مجموع التمويل	29383	43757	54885	64596

المصدر: التقريرين السنويين لبنك الخليج الجزائر 2013/2014، ص 28-23 على التوالي.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02-05) أن نشاط التمويل الإسلامي في تطور مستمر، في المقابل هناك تراجع للنشاط التمويل التقليدي مما يدل على أن فيه إقبال على النوافذ التي تتعامل بالصيغ الإسلامية أكثر من نظيرتها التقليدية في البنك. حيث أن البنك أطلق صيغة تمويل جديدة عبر آلية النوافذ الإسلامية بالاعتماد

على مهنة "Proline" وهي صيغتي السلم والمراجعة، وخدمة "Leasing" وهي عبارة على خدمة التمويل التأجيري. وهذا من شأنه شجع على زيادة متعاملين مع النوافذ الإسلامية في البنك. كما أن بنك ترست الجزائر. أطلق كذلك نافذة إسلامية توفر لعملائه حلول تمويلية وفق صيغة المراجعة. إضافة إلى حساب للتوفير التشاركي يسمح للبنك بمشاركة أرباحه مع العملاء ومن المتوقع أن يمتد هذا العرض بسرعة للبنوك التقليدية.

ثانيا: علاقة الصيرفة الإسلامية بالقطاع التأمين

بعد الاتساع الكبير الذي شهده تطبيق التأمين التكافلي الإسلامي في مختلف دول العالم وبشكل خاص في دول الشرق الأوسط فقد ظهرت صيغة التأمين التكافلي في الجزائر نتيجة إنشاء شركة سلامة للتأمينات سنة 2006 كفرع تابع ممثل لإحدى الشركات الخليجية السعودية "إياك" الرائدة في مجال التأمين التعاوني، حيث تعتبر شركة سلامة للتأمينات الشركة الوحيدة التي تعرض منتجات التأمين التكافلي الإسلامي. وتمثل المنتجات المالية التأمينية الإسلامية التي تقدمها شركة سلامة للتأمينات فيما يلي¹:

- التأمين التكافلي وتراكم رأس المال: يتضمن توفير ودفع رأس المال معدل وقت التقاعد.
- التأمين التكافلي والرعاية الاجتماعية: في حالة الوفاة أو العجز المطلق والنهائي للمؤمن عليه، يسمح بالدفع الفوري لمبلغ مقطوع للمستفيدين المعنيين (الأزواج، الأبناء، الأمهات) في شكل تأمين على الحياة وهو سياسة جديدة مخصصة لأرباب الأسر.

- التأمين التكافلي والائتمان: وهي منتجات مرنة تمكن الناس من القدرة على تشكيل معاش تقاعدي، حماية الأسرة في حالة الوفاة الطبيعية أو العجز عن طريق تخصيص مبلغ مقطوع محدد سلفا للمستفيدين، فرصة للحصول على رأس المال الثابت في وقت مبكر، تحسين الوضع العائلي وتقديم ضمانات لاختيار العديد من الاحتياطات الخاصة التي تناسب ضمان الحماية.

ثالثا: علاقة الصيرفة الإسلامية بالبورصة الجزائرية

تعتبر بورصة الجزائر من منظور إسلامي بأنها سوق في مرحلة من مراحل التكوين القانوني والاقتصادي، كما أنها لم تشهد أي نشاط في مجال إصدار أوراق مالية إسلامية، ولم يصدر عنها أي إعلان رسمي بأي شكل عن الالتزام بتطبيق الشريعة الإسلامية في المجال المالي، فلا يمكن تصور مناخ متوفر في الوقت الحاضر أو المستقبل القريب لإقامة سوق ثانوية إسلامية للأوراق المالية في الجزائر، وإنما يكون ذلك ممكنا في البلدان الإسلامية التي تقود العمل الاقتصادي على أسس إسلامية، أو تلك التي تسمح قوانينها ونظمها بنمو طبيعي للنشاط المالي والاقتصادي مع إعلان عزمها على تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي أو العمل على تطبيقه مستقبلا، إلا أن

¹ - عمر حوتية وعبد الرحمان حوتية، واقع الخدمات التأمين الإسلامي في الجزائر: مع الإشارة إلى شركة سلامة للتأمينات في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، سنة 2011، ص 272.

هذا الواقع، لا يمنع من التنظير لسوق إسلامية ثانوية للأوراق المالية في الجزائر، أو على الأقل تهيئة المناخ الملائم لتطبيق المعاملات المالية الإسلامية كمرحلة أولى، وذلك لما ستوفره هذه المعاملات من مزايا¹.

تظل الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر محدودة وهامشية بمقابل سيطرة الصناعة المصرفية التقليدية على السوق المالية والمصرفية الجزائرية، حيث لا يتعدى حجم المال الإسلامي في النظام المالي الجزائري 3%، إذ أن الحصيلة الإجمالية للبلاد من المصارف الإسلامية بنكان فقط، هما بنك (البركة) وبنك (السلام) إضافة إلى بعض شركات التأمين التكافلي كشركة سلامة، وكل هذه المؤسسات المالية لا تمثل إلا نسبة ضئيلة جدا من النظام المالي ككل، إذا لا تتجاوز 3% منه، أما عن التأمين الإسلامي فهو ينمو بنسبة 25% في السوق الجزائرية وتقوم بمخدماته شركات كبيرة مثل شركة سلامة للتأمين التي يرى الخبراء أنها تتسم بقدرات تنافسية كبيرة قادرة على جذب العملاء لكون التأمين في بعض القطاعات إجباريا².

زيادة على نشاط عدة شركات في تطوير السوق المالية طبقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وقد أكد استطلاع للرأي أجراه معهد (غالوب) الأمريكي لفائدة البنك الدولي حول مدى استعمال وتفضيل المنتجات البنكية الإسلامية، وخلصت الدراسة أن ما يقارب نصف الجزائريين يفضلون الحصول على منتجات مصرفية إسلامية بدلا من قروض البنوك التقليدية حتى ولو كانت تكلفة خدمات الأولى مرتفعة عن الثانية³.

شروع عدة بنوك ومؤسسات مصرفية في دراسة جدوى طرح منتجات مصرفية على أساس قواعد المراجعة التي تقوم على أساس قيام البنك بشراء منتج وإعادة بيعه للزبون بصيغة تمنع التعامل الربوي، على غرار السيارات والمساكن وحتى بعض المشاريع الاستثمارية في قطاعات معينة، وإعادة بيعها للمواطنين بهامش ربح معين يتم تحديده حسب قيمة التمويل وقدرة التسديد.

وتوجه البنوك الجزائرية لاعتماد صيغة جديدة خاصة بالقروض الإسلامية أو ما يعرف بالقروض التساهمية التشاركية واعتماد طريقة جديدة في التعامل مع زبائنها لم تتم تسميتها بعد، لكنها تدور حول شراء منتجات باسم طالب القرض من طرف البنك ويعاد بيعها له مع تحديد هامش الربح معين يستفيد منه البنك، وذلك بعد دراسة الطلب وتحديد أجل التسديد

سمّاح الحكومة لثلاثة بنوك عمومية بفتح شبائيك (نوافذ) إسلامية بدءا من نوفمبر 2017، هي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك "الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط" وبنك "التنمية المحلية"، لتنضم بذلك إلى ثلاثة بنوك تعتمد على الصيرفة الإسلامية في الجزائر كلها خليجية بالدرجة الأولى على غرار فرع الجزائر لمجموعة

1- خليفة بوخلوف و رابح حمدي باشا، آفاق تطبيق المعاملات المالية الإسلامية في بورصة الجزائر، مجلة المدير، العدد السادس، جامعة الجزائر3، الجزائر، سنة 2018، ص30.

2- بن عزة إكرام و بلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي - تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد الثالث، العدد الأول، جامعة المسيلة، الجزائر، سنة 2018، ص85.

3- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

"البركة" البحرينية، وفرع "بنك الخليج الجزائر" كويتي، وبنك "السلام" الإماراتي، وتمثلت خدمات الصيرفة الإسلامية المعتمدة في تمويلات لشراء عقارات (أرض وعقارات) وسيارات ومواد استهلاكية (أثاث وتجهيزات)، فضلا عن تمويلات مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة.

وبالرغم من أن نمو البنوك الإسلامية واتساع مجال نشاطها يجري بصفة بطيئة منذ انطلاقتها، إلا أن هناك بعض بوادر التطور التي ستفتح الباب على ما يبدو أمام نشاط هذا النوع من المصارف كما وأصبح هناك يقين وقناعة عند الحكومة بأن هذا التوجه سليم. وأنها عازمة على الأخذ بهذه المنتجات المصرفية في تعاملاتها المالية والمصرفية من أجل استغلال كل السيولة الموجودة بحوزة الأفراد في النشاط الاقتصادي وهذا بالطبع له تأثير جد إيجابي على رفع و زيادة المدخرات المحلية.

المطلب الثالث: تأثير عمليات المالية الإسلامية و المعاملات الالكترونية

نتحدث من خلال هذا المطلب على تأثير المعاملات المصرفية الالكترونية على المالية الإسلامية.

أولا: تعريف المعاملات المصرفية الإلكترونية

ظهرت المعاملات المصرفية الإلكترونية مع ظهور ما يصطلح عليه البنوك الإلكترونية (Electronic Banking) أو بنوك الإنترنت (Internet Banking) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مع مطلع التسعينات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو البنوك الإلكترونية عن بعد (Remote Electronic Banking) أو البنك المنزلي (Home Banking) أو البنك على الخط (Online Banking) أو الخدمات المالية الذاتية (Self-Service Banking)، وجميعها تعبيرات تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وإنجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون، ويعبر عنه بعبارة - الخدمة المصرفية في كل وقت ومن أي مكان-.

وفي السابق كان الزبون عادة ما يتصل بحسابه لدى البنك ويتمكن من الدخول إليه وإجراء ما تتيحه له الخدمة عن طريق خط خاص، وتطور المفهوم هذا مع شيوع الانترنت إذ يمكن للزبون الدخول من خلال الاشتراك في الانترنت، لكن بقية فكرة الخدمة المالية عن بعد تقوم على أساس وجود البرمجيات المناسبة داخل نظام كمبيوتر الزبون، بمعنى أن البنك يزود جهاز العميل (PC) بحزمة البرمجيات- إما مجانا أو لقاء رسوم مالية- وهذه تمكنه من تنفيذ عمليات معينة عن بعد(البنك المنزلي)، أو العميل يحصل على حزمة البرمجيات اللازمة عن طريق شرائها من الجهات المزودة، وقد عرفت هذه الحزم باسم برمجيات الإدارة المالية

الشخصية (PFM Personal-Financial-management) مثل حزمة (Microsoft Money) وغيرها.

كما يجب التمييز بين نوعين من المصارف التي تمارس الصيرفة الالكترونية فهناك المصارف التي ليس لها موقع جغرافي معين وغير موجودة على أرض الواقع وتسمى بالمصارف الافتراضية أو الالكترونية وهناك مصارف عادية أو التي تقدم خدمات تقليدية بالإضافة إلى تقديم خدمات إلكترونية.

من خلال ما سبق ذكره يمكن تعريف المعاملات المصرفية الالكترونية على أنها:

- "كافة الأنشطة والعمليات التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الإلكترونية مثل الهاتف والحاسوب وأجهزة الصراف الآلي والإنترنت والتلفزيون الرقمي وغيرها، وذلك من قبل المصارف أو المؤسسات التي تتعاطى التحويلات النقدية إلكترونياً."¹

- ويقصد بها كذلك " إجراء العمليات المصرفية بشكل إلكتروني ومن أهم أشكاله شبكة الإنترنت، سواء تعلق الأمر بالسحب، أو الدفع، أو الائتمان، أو غير ذلك، ففي ظل هذا النمط من الصيرفة لا يكون العميل مضطراً للذهاب لمقر البنك إذ يمكنه القيام بمختلف معاملاته المصرفية من أي مكان أو في أي وقت يريد"².

- وهناك تعريف آخر للمعاملات المصرفية الإلكترونية على أنها "مختلف المعاملات المالية بين المؤسسات المالية، والأفراد والشركات التجارية والحكومية بطرق حديثة، مستمدة من تكنولوجيا المعلومات و الاتصال وكذا الابتكارات المتواصلة لأدوات لها لتحقيق ذلك"³.

- من خلال التعارف السابقة نستخلص أن: المعاملات المصرفية الإلكترونية تمثل تقديم خدمات مصرفية متنوعة، باستعمال تكنولوجيا المعلومات و الاتصال، وذلك باستخدام أدوات إلكترونية مختلفة كأجهزة الصراف

1- ناظم مُجّد نوري الشمري ، عبد الفتاح زهير العبد اللات ، الصيرفة الإلكترونية (الأدوات والتطبيقات ومعوقات التوسع) ، ط1 ، دار وائل لنشر والتوزيع ، الأردن ، سنة 2008 ، ص28

2- عبد الغني ربوح ، نور الدين غردة ، تطبيق الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والآفاق، المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12-2008 ، ص04

3- مزريف عاشور ، معموري صورية ، عصره القطاع المصرفي والمالي وواقع الخدمات البنكية الإلكترونية بالجزائر، المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة ، 11-12-2008 ، ص03

الآلي والهواتف النقالة والحواسيب الشخصية... وغيرها، والتي تمكن العملاء من الاستفادة منها في أي زمان أو مكان وبسرعة عالية وتكلفة أقل.

فالمعاملات المصرفية الإلكترونية تتميز بالخصائص التالية¹:

- تقديم خدمات عن بعد وبدون اتصال مباشر بين أطراف الخدمة؛

- خدمات لا تعرف قيودا جغرافية؛

- خدمات تقوم على التعاقد بدون مستندات ورقية؛

- يتم الدفع عن طريق النقود الإلكترونية؛

ومن بين خدمات الصيرفة الإلكترونية نجد:

- جهاز الصراف الآلي: "Automatic Teller Machine" (A.T.M)؛

- الصيرفة عبر الهاتف المحمول (الصيرفة المحمولة): "Mobile Banking"؛

- خدمة الهاتف المصرفي: "Phone Banking"؛

- الصيرفة المنزلية: "Home Banking"؛

- الصيرفة عبر الإنترنت (بنوك الإنترنت): "Internet Banks"؛

- خدمات نقاط البيع الإلكترونية: "Point of sale Services".

ثانيا: تأثير الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري.

إن اعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري سوف يتيح للنظام دخول العصرنة من أبوابها الواسعة سواء تعلق الأمر بالبنوك التجارية أو بنك الجزائر أو المؤسسات المالية الأخرى، و هي تمنح عدة امتيازات مثل²:

1 - تخفيض النفقات التي تتحملها المصارف في أداء الخدمات و إنشاء فروع جديدة في مناطق مختلفة، خاصة أن الجزائر مساحتها واسعة و التواجد على الانترنت قادر على التكفل بالوصول إلى عدد كبير من

1- أحمد بوراس، العمليات المصرفية الإلكترونية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير بسكرة، العدد الحادي عشر، سنة 2007، ص197.

2- بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية و النظام المصرفي الجزائري، مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، البلدة، الموسم: (2004-2005)، ص 168، 169.

- الزبائن و تقديم خدمات جيدة و متنوعة و بتكلفة أقل ، إضافة إلى إمكانية تسويق خدماتها المصرفية ، فضلا عن التعاملات بين المصارف و المبادلات الإلكترونية .
- 2- إن استخدام الانترنت في المصارف الجزائرية يشكل نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية، و ذلك من خلال التعريف بهذه المصارف و ترويج لخدماتها و الإعلام بالنشرة و تطورات المؤشرات المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين و سائر الأطراف الأخرى المعنية بالأمر.
- 3- تساهم ثورة الاتصالات و المعلومات في الشؤون الحياة اليومية و ذلك بتحسين و تسهيل معيشة العائلات و الأفراد بتربيتها للأفضل و تطوير المجتمع بتمكينه من وسائل جديدة .
- 4- تفعيل دور بورصة القيم المنقولة بالجزائر من خلال إقامة سوق مالية إلكترونية و إقامة أنظمة دفع إلكتروني تساهم في تطور أدائها و تربيتها .
- 5- مواكبة المصارف الجزائرية للتطورات العالمية في ميدان الخدمات المصرفية الإلكترونية و هي تستعد للاندماج في الاقتصاد العالمي و تبحث عن جلب الاستثمار الأجنبي .
- رغم كل هذه المميزات التي تقدمها الصيرفة الإلكترونية ، إلا أنه يجب علينا عدم إغفال حجم المخاطر التي تتولد عن هذا النوع من الخدمات إذا تم اعتماده بشكل متسرع و غير واعي

ثالثا: الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك الإسلامية الجزائرية.

- 1- الخدمات المصرفية الإلكترونية في بنك البركة الجزائري: تتعدد خدمات الصيرفة الإلكترونية التي يعتمد عليها البنك ، وذلك حسب الوسيلة المستخدمة فنجد من أهم تلك الخدمات أو الوسائل ما يلي¹:
- نظام الإعلام الآلي وخادم الشبكة المحلية، يسير وفق نظام Unix، وبرنامج Delta Bank الذي يعمل تحت Windows xp؛
 - الخدمات المصرفية الإلكترونية من خلال الصرافات الآلية ATM؛
 - خدمات الصيرفة الإلكترونية عبر الهاتف PHONE؛
 - الصيرفة عبر شبكة الانترنت؛
 - الصيرفة عبر الهاتف الجوال(الرسائل القصيرة للبركة SMSTNG) phone mobile؛
 - خدمة التوطين المسبق؛
 - بطاقة الدفع والسحب البركة؛
 - البركة سمارت؛

1 - <http://www.albaraka-bank.com/fr> (18/09/2019)

- تقنية إرسال الشيك عبر الصورة Scanner des cheques؛
 - نظام SWIFT وهو نظام يسهل تبادل البيانات والتحويلات المالية من و إلى الخارج؛
 - خدمات نقاط البيع الإلكترونية: "Point of sale Services"؛
 - موقع بنك البركة الجزائري على الانترنت
 - ؛ <http://WWW.albaraka-bank.com/fr>
 - موقع معلوماتي، موقع اتصالي، موقع تبادلي.
- 2- الخدمات المصرفية الإلكترونية في بنك السلام الجزائري : تتعدد خدمات الصيرفة الإلكترونية التي يعتمد عليها البنك ، وذلك حسب الوسيلة المستخدمة فنجد من أهم تلك الخدمات أو الوسائل مايلي¹:
- السلام سمارت بنكنغ؛
 - بطاقة الدفع آمنة؛
 - بطاقة التوفير أمني؛
 - خدمة الدفع عبر الإنترنت E-Amina؛
 - السلام فيزا مسبقة الدفع؛
 - السلام فيزا الذهبية؛
 - السلام فيزا بلاتينيوم؛
 - جهاز الدفع الإلكتروني؛
 - E-PREDOM؛
 - E-CREDOC؛
 - مايل سويفت.
- إن النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر المتمثل في بكنين(بنك السلام وبنك البركة) يسعى إلى مواكبة التطورات التكنولوجية والمعلوماتية بكل أبعادها في السوق المصرفية المحلية والعالمية، من خلال إطلاق مجموعة من الخدمات المصرفية الإلكترونية السالفة الذكر، والتي تمكنه من مواجهة المنافسة الشديدة من النشاط المصرفي التقليدي المسيطر على السوق المصرفية الجزائرية. خصوصا وأن النشاط المصرفي الإسلامي حسب التقارير السنوية الصادرة عنه يلقي روجا أكبر من نظيره التقليدي في السوق المصرفية الجزائرية. من أجل ذلك تسعى

¹ - [https://www.alsalamalgeria.com/ar\(2019/09/18\)](https://www.alsalamalgeria.com/ar(2019/09/18))

البنوك الإسلامية العاملة فيه إلى استغلال هذه الفرصة من خلال الاستثمار في العمليات المصرفية الإلكترونية والبحث المستمر في تقديم منتجات وخدمات مصرفية أكثر تطوراً من حيث مكان وزمان إجراءاتها وتأثيرها الفني والتقني على سلوك ورغبات الزبائن، والاهتمام بإرضائهم وكسب ثقتهم أكثر فيما تطلقه من هذه المنتجات.

المبحث الثالث: الأساليب العملية لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر وانعكاساتها

إن التطورات العالمية الراهنة في المجال المالي والمصرفي، والتي أبانت على عدم استقرار النظام المالي والمصرفي التقليدي، و عدم قدرته على الصمود في وجه الأزمات التي تلحق به من حين إلى آخر. فتحت المجال أمام الصيرفة الإسلامية لدخولها الأسواق المالية والمصرفية العالمية خاصة في البلدان الإسلامية، وهذا ما أدى إلى انتشار العمل المصرفي الإسلامي ليس فقط على مستوى العالم العربي والإسلامي، بل امتد إلى الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية الدولية، نظرا لدوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وذلك عن طريق توفير مجموعة من متطلبات، تختلف باختلاف الدول وتراعي الأوضاع السائدة، لتهيئة المناخ الملائم لعمله.

المطلب الأول: تطبيق المعايير الدولية المصرفية والتدابير الاحترازية.

تعتبر المعايير الدولية المصرفية والتدابير الاحترازية، بمثابة حصن يعتمد عليه من أجل الحفاظ على سلامة النظام المصرفي، والتحوط من المخاطر المصرفية.

أولا: إعادة صياغة مضامين عقود أدوات التمويل:

إن ما يعيق العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر هو غياب الإطار القانوني المنظم له، في الوقت الذي تعبر فيه الصيرفة الإسلامية عن مفهوم جديد في الوساطة المالية مختلف عما كان عليه في إطار العمل البنكي الكلاسيكي والذي صيغت القوانين في إطاره ولأجل تنظيمه، فقانون النقد والقرض الذي يعنى بتنظيم العمل البنكي في الجزائر و مختلف الأنظمة والتعليمات الصادر عن بنك الجزائر إنما وضعت وصيغت متماشية مع مقتضيات العمليات البنكية الكلاسيكية، باعتبار أن دور البنوك في وساطتها المالية بين المودعين والمحتاجين للتمويل هي علاقة مقترض من طرف ومقرض للطرف الثاني بناء على الفائدة، في حين أن الوساطة المالية في الصيرفة الإسلامية تنبني على أساس مختلف هو المضاربة والمشاركة، فالبنك الإسلامي مضارب في أموال المودعين لا مقترض و مقرض بفائدة، إذ يدخل معهم في شركة المضاربة حيث يكونون أرباب المال ويكون هو العامل فيه، وما ينتج عنه من ربح يقسم بينهم بحسب نصيب كل منهم، بناء على الاتفاق الذي تم بينهم، كما أنهم في الوقت ذاته يتحملون الخسارة معه في حال حدوثها، وليس ذلك فقط فالبنك الإسلامي يعمد في إطار عمله إلى مشاركة عملائه في مشاريعهم بماله من تفويض من أرباب المال سواء كانوا المساهمين فيه أو المودعون، فالحديث إذا في البنوك الإسلامية يكون عن الربح والخسارة والاشتراك فيهما، وهذا المعنى غير متوفر في إطار العمل البنكي الكلاسيكي الذي يقوم على أساس مختلف كما بينا سابقا.

فمن شروط أن تحقيق الصيرفة الإسلامية غاياتها وأهدافها، أن يتوفر لها الإطار القانوني الذي يأخذ عند صياغته بعين الاعتبار الأسس والمبادئ التي تعتمد عليها في إبرام عقود عملياتها التمويلية.

إن من توفر الإطار القانوني للعمل المصرفي الإسلامي أيضا صياغة نصوص قانونية تراعي هذا العمل من حيث تميزه، ومن ثم تعمل على أن تحفظ لمؤسساته قدرتها التنافسية لا سيما في محيط بنكي تشارك وتجتمع فيه بنوك كلاسيكية ومن هذه النصوص، النصوص الجبائية، فالبنك الإسلامي في إطار مضاربه بأموال المدعين قد يدعى إلى اعتماد صيغ في التمويل تدعوه إلى الشراء والبيع مما يفرض عليه في حال عدم توفر مثل هذه النصوص تحمل أعباء جبائية ومن تم تحميل عملائه أعباء جبائية مرتفعة حيث تتم بصفة مزدوجة مما يزيد تكاليف إنجاز معاملاتهم ويثقل كاهل عملائه، ويقلل من درجته التنافسية فيما يعرضه من منتوجاته المالية فمثلا إذا أردت البنوك الإسلامية إصدار الصكوك الإسلامية فإنها تصطدم بالإطار القانوني المفقود، حيث أن الصكوك الإسلامية متميزة عن غيرها من القيم المنقولة المنظمة قانونيا (سندات قابلة للتداول تصدرها شركات المساهمة وتكون مسعرة في البورصة أو يمكن أن تسعر، وتمنح حقوقا ماثلة حسب الصنف وتسمح بالدخول بصورة مباشرة أو غير مباشرة في حصة معينة من رأسمال الشركة المصدرة أو حق مديونية عام على أموالها)، وهذا لا ينطبق على أي من الصكوك الإسلامية.

وحتى الفسحة القانونية التي وجدها البنك الإسلامي ورغب في اعتمادها والمتمثلة في المادتين 30 و41 من قانون بورصة القيم المنقولة.

المادة 30: "..... حماية الادخار المستثمر في القيم المنقولة أو المنتوجات المالية الأخرى التي تتم في إطار اللجوء العلني للادخار."

المادة 41: " يجب على كل شركة أو مؤسسة عمومية تصدر أوراقا مالية أو أي منتج مالي آخر مذكور في المادة 30 أعلاه، باللجوء العلني للادخار. أن تنشر مسبقا مذكرة موجهة إلى إعلام الجمهور، تتضمن تنظيم الشركة ووضعيتها المالية وتطور نشاطها.

يجب على كل شركة تطلب قبول سنداتها للتداول في البورصة، أن تنشر مسبقا مذكرة.

يجب أن تؤشر لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها على هذه المذكرة قبل نشرها.

تبين أنه وإن تم عرضها على لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها ، حتى وإن قبلت من خلالها سيعتمد في التعامل معها نفس الإجراءات الخاصة بإصدار السندات, الأمر الذي أثنى البنك الإسلامي عن عملية الإصدار

ضرورة توفير إطار قانوني خاص تصدر من خلاله قوانين تنص على الإجراءات العملية اللازمة لصياغة عقود مضامين التمويل الإسلامي، وتكييف القوانين الحالية مع خصوصيات هذه العقود، بحيث تكون منظمة ومحكومة بقوانين وتشريعات محددة صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، إذا أن عدم سن قوانين في

هذا المجال سيؤدي تطبيق الخناق على عمل الصيرفة الإسلامية وجعل غير قادرة على ولوج كل الفرص المتاحة لها في السوق المالية والنقدية، وكذا قدرتها على المنافسة والابتكار.

على البنوك الإسلامية أن توسع من دائرة تمويلاتها واستثماراتها لتشمل صيغا أخرى غير التي ستعملها كالمراجحة من أجل تغطية تمويل كل المجالات التنموية من صناعة وتجارة وزراعة....

وعليها أيضا التوجه في تمويلاتها إلى اعتماد أساليب المشاركة وعدم إهمالها إذا أنها أسس نشاطها ووجودها، ولا تعتمد بنسبة كبيرة على التمويلات الشبيهة بالعمل المصرفي التقليدي مما يفقدها ثقة الزبائن بسبب عدم اختلافها عن البنوك التي تتعامل بشبهة الربا، وذلك بالاعتماد على الإطارات البشرية المؤهلة والمتخصصين، فجل الموارد البشرية العاملة فيها استقدمت من البنوك التقليدية فقد نشأت وتكونت بها مما يصعب عليها التأقلم مع فلسفة العمل المصرفي الإسلامي، مما يوقعهم في أخطاء تنعكس مباشرة على سمعة البنك وتفقدته الثقة التي أكسبته إياها صفة العمل المصرفي الإسلامي، لذلك لا بد من أن تتوجه جهود هذه البنوك إلى السعي من أجل تكوين العاملين بها وإكسابهم الخبرة الكافية والمعرفة اللازمة، سواء من خلال دورات تدريبية داخلية أم خارجية، أضيف إلى تزويدهم بالفتاوى والقرارات والتوصيات الشرعية التي ترشدتهم في عملهم. كما كان عليها وعلى الدولة العمل على دعم مثل هذه التخصصات سواء على مستوى الجامعات أو المعاهد الخاصة، بغية إعداد هذه الفئة من الإطارات البنوك الإسلامية التي يعول عليها تطوير العمل المصرفي الإسلامي.

ثانيا: الالتزام بالمعايير الدولية والقواعد الاحترازية:

إن طبيعة العمل المصرفي الدولية تفرض على البنوك بمختلف أصنافها سواء كانت إسلامية أو تقليدية تطبيق جملة من المعايير بهدف تحقيق السلامة المصرفية وتجنب المخاطر المحتملة وضمان الارتقاء إلى المستوى العالمي للعمل المصرفي وهذا ما يجعل البنوك الإسلامية تقف أمام تحدي التزامها بقواعد الشريعة الإسلامية أو بالمعايير الدولية للسلامة المصرفية التي يفرضها الواقع الدولي.

1- المعايير الاحترازية وتسمى أيضا قواعد الحيطة والحذر (Les règles prudentielles): هي

قواعد للتسيير في المجال المصرفي، والتي على المؤسسات التي تتعاطى الائتمان احترامها من أجل ضمان سيولتها، وبالتالي ملاءتها تجاه المودعين، حتى تكتسب العمليات المصرفية نوعا من الثقة. والمعايير الاحترازية أو قواعد الحيطة والحذر هي تلك القواعد التي تضعها السلطة النقدية للبنوك، وتهدف من خلالها إلى تحقيق ما يلي¹:

1- سليمان ناصر، المعايير الاحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية الجزائرية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، العدد الرابع عشر، سنة 2014، ص40.

- تفادي خطر تركيز الائتمان على مستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين؛
 - منع الإضرار بملاءة البنك، وضمان ودائع المودعين بتأمين حد أدنى من التغطية الدائمة للقروض الممنوحة بأمواله الخاصة، أي ما يعرف بكفاية رأس المال؛
 - إحداث توافق بين عمليات القطاع البنكي والمالي المحلي، و ملاءمتها مع المعايير المطبقة عالميا.
- أهم المؤشرات التي تمثل المعايير الاحترازية¹: يمكن تقسيم المعدلات التي تضمن قواعد الحيلة والحذر إلى قسمين:

- أ- **معدلات تقييم المخاطر** : وهي المعدلات التي يهدف تطبيقها إلى تفادي تركيز الخطر على زبون واحد(عميل مقترض) حيث في حالة إعسار هذا العميل سيصبح البنك في وضعية مالية صعبة جدا، أو على مجموعة قليلة من المستفيدين، وأهم هذه المعدلات المطبقة في هذا المجال:
- أ- أيّ ائتمان ممنوح لمقترض أو عميل(شخص طبيعي أو معنوي) يجب ألا يتجاوز 25% من الأموال الخاصة للبنك المقرض، وبعض التنظيمات في بعض الدول ترفع هذه النسبة إلى 30%، والائتمان تحسب درجة خطورته بالترجيح كما في نسبة بازل.
- ب- يجب ألا يتجاوز مجموع الأخطار(الائتمان والتعهدات) للعملاء الذين يتجاوز حجم مخاطرتهم 15% من رأسمال الخاص للبنك ويقل طبعا عن 25% (وهناك بعض التنظيمات تجعل بدايتها من 10% من الأموال الخاصة للبنك)، يجب ألا يتجاوز 8 مرات حجم الأموال الخاصة لهذا البنك، مهما كانت هذه التعهدات على شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.

- ب- **معدلات تغطية الخطر**: وهي المعدلات التي تتعلق خاصة بكفاية رأس المال وأهمها:
- أ- أن تكون الأموال الخاصة للبنك مضافا إليها موارده المالية طويلة الأجل (أي أكثر من خمس سنوات) إلى استخدامات طويلة الأجل أكبر من 60%، أي حسب العلاقة التالية: ((الأموال الخاصة + موارد لأكثر من سنوات) ÷ (الاستخدامات الأكثر من سنوات)) < 60%.
- ب- أن تكون نسبة الأموال الخاصة للبنك إلى مجموع أصوله وتعهداته المرجحة بأوزان المخاطرة تساوي على الأقل 8%، وهي نسبة عالمية تعرف بنسبة بازل، أي: ((الأموال الخاصة للبنك) ÷ مجموع أصوله وتعهداته بطريقة مرجحة الخطر)) < 8%.

- 2- امتثال البنوك الإسلامية لمعايير بازل من خلال تبني معايير شرعية¹: إن مفهوم الامتثال في البنوك يعمل على مستويين أولا الامتثال للقواعد والأنظمة الخارجية التي تفرض على المؤسسات ككل وخاصة تلك

1- نفس المرجع السابق ص41.

الصادرة عن البنوك المركزية، وثانيا الامتثال للأنظمة الداخلية للمراقبة التي يتم فرضها من قبل المؤسسات لتحقيق الامتثال للقواعد المفروضة من الخارج وخاصة مما يتعلق بالقواعد الاحترازية الداعمة لتحقيق السلامة المصرفية في البنوك، وقد يؤدي الفشل في الامتثال مع القوانين المعمول بها إلى مخاطر السمعة والعقوبات والخسارة المالية وغيرها. وإن البنوك الإسلامية أصبحت واقعا ملموسا وظاهرة تعدت حدود الدول الإسلامية إلى العالمية، وبهذا نجد أن للمعايير العالمية المنظمة للعمل المصرفي أثر كبير على الصيرفة الإسلامية هذا ما جعل الهيئات المسؤولة عن تنظيم الصيرفة الإسلامية تصدر معايير مستمدة من المعايير الشرعية وقائمة على أساس الشريعة الإسلامية.

2-1- المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية : وجدت البنوك الإسلامية صعوبة في البداية للتقيد باتفاقية بازل 1 وذلك لاختلاف طبيعة أصولها وطريقة عملها مع البنوك التقليدية، إلا أن اجتهادات الخبراء حاولت إيجاد بعض الصيغ لتطبيق هذا المعيار العالمي بما يتلاءم مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، ومنها النموذج الذي وضعته هيئة المحاسبة والمراجعة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية "أيوفي" بالبحرين، حيث أصدرت من خلاله بيانا عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية وكيفية حسابها عام 1999م ضمن معيار بازل 1، حيث تعتبر الهيئة أن كفاية رأس مال البنك عبارة عن رأس ماله منسوبا إلى موجوداته (أصوله) الموزونة حسب درجة المخاطرة وفق العلاقة التالية: نسبة كفاية رأس المال = (رأس المال) ÷ (لأصول البنك الموزونة حسب درجة المخاطرة).

2-2- المعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB: لقد اجتهاد IFSB في وضع معايير تستوعب خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وطبيعة مخاطره في نفس الإطار الذي وضع في معايير بازل، وقدم بذلك معايير صالحة للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية وكذا إرشادات وضوابط لكل ما يتعلق بإدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ومن أهم ما أصدره المجلس في هذا المجال ما يلي:

أ- معيار كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين (ديسمبر 2005 والمعدل في ديسمبر 2013): إن الغرض من هذا المعيار هو وضع مقدمة عامة لمعيار

1- خلدون زينب وبريش عبد القادر، امتثال البنوك الإسلامية لمعايير بازل للسلامة المصرفية: الواقع والتحديات، مجلة المعارف، جامعة البويرة، الجزائر، العدد الثالث والعشرون، سنة 2017، ص 224.

كفاية رأس المال المقترح من طرف IFSB وجاء هذا المعيار تزامنا مع مقترحات بازل 2 حيث كان يهدف إلى¹:

➤ معالجة الهياكل والمكونات الخاصة للمنتجات والخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية والتي لم تعالجها على وجه التحديد الإرشادات الدولية لمعايير كفاية رأس المال المعتمدة والمقترحة آنذاك في شكل بازل 2 والتخفيف من حدة المخاطر وفقا للشريعة؛

➤ توحيد الأسلوب المتعين إتباعه في تحديد وقياس المخاطر التي تتضمنها المنتجات والخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتقدير الأوزان الترجيحية لمخاطرها، وبالتالي إيجاد أرضية متكافئة فيما بين هذه المؤسسات عند تبنيتها وتطويرها لممارسات تحديد المخاطر وإدارتها التي تتفق مع المعايير الاحترازية المقبولة عالميا؛

➤ تعتبر مقترحات لجنة بازل الثانية الأساس الذي اعتمد عليه IFSB في وضع مقترحات هذا المعيار، هذا مع الأخذ بعين الاعتبار التعديلات التي أدخلت على رأس المال وإدراج مخاطر السوق، ونتيجة للأزمة المالية الاقتصادية التي بدأت عام 2008 فقد شهدت التغيرات الرقابية العالمية عددا من المستجدات أسفرت عن إصدار منشورات عديدة سميت باتفاقية بازل 3، والتي بدورها هدفت إلى تعزيز قدرة رأس المال العالمي وقواعد السيولة من أجل التوصل إلى قطاع مصرفي أكثر مرونة وسلامة، واستنادا إلى الاعتبارات السابقة وتمشيا مع تكليف IFSB بتطوير معايير وخطوط إرشادية احترازية لتعزيز متانة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، فإن IFSB قد اقر في 14 ديسمبر 2010 مراجعة المعيار الثاني والسابع الصادرين عنه وكذلك تكوين مجموعة عمل مكلفة بإعداد معيار معدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية المصرفية سمي IFSB-15، وشمل هذا الأخير توضيحات لمكونات رأس المال النظامي (المؤهل) بحيث يعرفه IFSB على أنه رأس المال المستوفي للشروط كبسط لنسبة كفاية رأس المال في المقابل إجمالي الموجودات المرجحة بحسب أوزان مخاطرها والتي ستكون مقاما للنسبة مع الإبقاء على طريقة حساب النسبة كما وردت في المعيار IFSB-02 قبل تعديله، ويتكون رأس المال المستوفي للشروط من²:

- رأس المال الأساسي: يتكون من حقوق الملكية العادية وحقوق الملكية الإضافية والأرباح المبقة (المحتجزة) وبعض الاحتياطات، وتتكون حقوق الملكية الإضافية من الأدوات المالية المتفقة مع الشريعة

1- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2005، ص01.

2- مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (عدا مؤسسات التأمين الإسلامي (التكافلي) وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي) IFSB-15، ديسمبر 2013، ص 10-16.

وبعض الاحتياطات، بالإضافة إلى ذلك تعتبر حقوق الملكية العادية ورأس المال الإضافي رأس مال في حالة استمرارية المؤسسة المالية لأن لديه القدرة على امتصاص الخسائر في حالة التعثر.

• رأس مال إضافي: يشمل العناصر التالية:

- ✓ الأدوات الصادرة عن البنوك الإسلامية والمستوفية شروط تضمينها في رأس المال؛
- ✓ أية علاوة تستعمل عند إصدار الأدوات المذكورة في رأس المال الإضافي ولم تدرج في حقوق الملكية؛

✓ رأس المال المستوفي للشروط والصادر عن شركات التابعة لإحدى مؤسسات

الخدمات المالية الإسلامية للمستثمرين من الغير والمستوفية شروط رأس المال الثانوي ولم تدرج في رأس المال الأساسي؛

هذه الأدوات مخصصا منها: التعديلات والخصومات الرقابية التي تسري على رأس المال الإضافي.

• رأس المال الثانوي: يتكون رأس المال الثانوي من العناصر التالية:

- ✓ الأدوات المصدرة من قبل مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية والتي تستوفي المعايير حتى يتم تضمينها في رأس المال الثانوي؛
- ✓ المخصصات العامة والاحتياطات المحتجزة مستقبلا وخسائر التمويل الغير محددة في الوقت الراهن؛

✓ أي علاوات تم دفعها عند إصدار أدوات رأس المال الثانوي؛

✓ الأدوات المؤهلة لرأس المال والتي أصدرت من قبل مجموعة التابعة لمؤسسة الخدمات المالية

الإسلامية لطرف ثالث مستثمر ويستوفي الشروط الخاصة برأس المال الثانوي؛

مخصصا منها: الخصومات الرقابية المطبقة على رأس المال الثانوي.

وتماشيا مع التعديلات التي قدمتها لجنة بازل في مقرراتها الثالثة- بازل 3- وقصد ترجمة امتثال الجهات

المعنية عن الصيرفة الإسلامية لمقررات بازل فقد أقر IFSB في تعديله لمعيار كفاية رأس المال في 2013 إدخال

نسبة الرافعة المالية، ومن الشائع للبنوك أن تعتمد على الرفع المالي عن طريق الاقتراض لاقتناء المزيد من

الموجودات بهدف زيادة عائدها على حقوق الملكية، حيث أن نسبة المسموح بها للرفع المالي من قبل السلطات

الإشرافية هي 3% ويتم حسابها كمتوسط نسبة الرفع المالي بصورة شهرية أو كل ثلاثة أشهر انطلاقا من

تعريفات رأس المال وإجمالي التعرض للمخاطر وفي ما يلي معادلة حساب هذه النسبة¹:

1- خلدون زينب و بريس عبد القادر، مرجع سابق، ص226.

نسبة الرفع المالي = رأس المال الأساسي ÷ إجمالي التعرض للمخاطر < أو = 3%.

ب- معيار الإفصاحات لتعزيز الشفافية وانضباط السوق للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين الإسلامي/التكافلي (ديسمبر 2007م). تم إصدار هذا المعيار في ديسمبر 2007 حيث بني على الإرشادات والمبادئ المتعلقة بالشفافية وضوابط إدارة البنوك الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية في اتفقيتها الثانية وبالتحديد ضمن الدعامة الثالثة من دعائم بازل 2 وهي انضباطية السوق، وذلك بالتوسع في الخصائص المحددة لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية التي يتم تناولها في إرشادات ومعايير الإفصاح والشفافية المتعلقة بالبنوك التقليدية، ولقد تضمن هذا المعيار الاعتبارات الأساسية لتحقيق نظام إفصاح فعال وهي¹:

- يأخذ إطار الإفصاح لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بموجب معايير الشفافية وانضباط السوق في الاعتبار معايير محاسبة دولية و وطنية ملائمة تعتبر أوسع من حيث نطاقها دون أن يتعارض معها؛
- يجب توفير المعلومات بحيث تكون متاحة للجميع ويمكن الحصول عليها بسهولة، ويمكن توفيرها إما كجزء من متطلبات الإفصاح لإعداد التقارير المالية أو من خلال الإفصاحات المتعلقة بالمنتجات أو المستثمرين؛
- وتستخدم هذه العناصر بصفة عامة كشرط ضرورية للإشراف الفعال وليس فقط لتعزيز انضباط السوق ، وبالتالي فإن لها ارتباط وثيق مع المحور الثاني من اتفاقية بازل 2 (الرقابة الإشرافية) و وثيقة مجلس الخدمات المالية الإسلامية(الإرشادات المتعلقة بالعناصر الرئيسية لعملية الرقابة الإشرافية الصادرة عن المجلس في ديسمبر 2007).

ج- المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصرفي) IFSB-17: تم إصدار هذا المعيار في أفريل 2015م حيث إن الهدف الرئيسي للمبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي هو توفير مجموعة من المبادئ للرقابة والإشراف على صناعة الخدمات المالية الإسلامية، أخذاً في الاعتبار خصوصيات تلك المؤسسات في القطاع المصرفي والدروس المستفادة من الأزمة المالية ل 2008 واستكمال المعايير الدولية المطبقة

1- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار الإفصاحات لتعزيز الشفافية وانضباط السوق للمؤسسات المالية الإسلامية، عدا مؤسسات التأمين الإسلامية/التكافل، ديسمبر 2007، ص 01-02،

وبشكل خاص المبادئ الأساسية للجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة، كما تهدف المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي إلى¹:

- توفير الحد الأدنى من المعايير الدولية للممارسات الرقابية والإشرافية السليمة للرقابة الفعالة على البنوك الإسلامية؛
- حماية المستهلكين وذوي المصالح الآخرين عن طريق التأكد من سلامة وصحة ومصداقية الادعاء الصريح أو الضمني بالتقيد بأحكام الشريعة من قبل مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية؛
- حماية استقرار النظام المصرفي والمالي عن طريق الحفاظ على الروابط بين القطاع المالي والقطاع الاقتصادي الحقيقي التي تقوم عليه المالية الإسلامية؛
- ضمان تصرف مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية وفقا لمسؤولياتها الائتمانية في جميع عملياتها خصوصا تلك المتعلقة بأصحاب حسابات الاستثمار القائمة على المشاركة في الأرباح.

ثالثا: الانتقال نحو معايير المحاسبة و المراجعة الإسلامية:

1- تعرف معايير المحاسبة : بأنها نماذج أو إرشادات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العملية في المحاسبة، فهي أحكام خاصة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على الكيان، كما أن المعايير ليست مجرد الاسترشاد فحسب، وإنما هي تعبير عن موقف مهني رسمي فيما يتعلق بكيفية تطبيق مبدأ محاسبي معين، لذلك يجب أن تأتي ترجمة أمينة للمبادئ المحاسبية وبعد دراسة متأنية لأفضل الممارسات العملية المتاحة في المكان والزمان².

فالمعايير تشكل قواعد محددة تصف كيفية تسجيل، تصنيف، وعرض المعلومة المالية، كما يسمح تطبيقها لمعدي القوائم المالية بإنجاز مهامهم على أكمل وجه، ولمختلف المستخدمين، ضمان أن المعلومة ملائمة و موثوقة. وعموما تتكون المعايير المحاسبية، باعتبارها تعالج مشاكل محاسبية، من ثلاثة أجزاء أساسية كالآتي³:

✓ وصف مفصل للمشكلة المراد معالجتها؛

1- مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصرفي)، أبريل 2015، ص 11.
2- بدر بن تومي، آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية- دراسة تطبيقية-، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية فرع دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف1، الجزائر، الموسم: (2012- 2013)، ص 3.

3- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

✓ عرض طرق حل المشكلة؛

✓ اعتماد حل معين يكون مبررا.

2- مفهوم المحاسبة في البنوك الإسلامية: يقصد بمحاسبة البنوك الإسلامية ، بأنها تطبيق لمفهوم وأسس المحاسبة في الفكر الإسلامي في مجال الأنشطة المختلفة التي يقوم بها البنك الإسلامي بهدف تقديم معلومات وإرشادات وتوجيهات تساعد في إبداء الرأي واتخاذ القرارات التي تساعد في تحقيق مقاصد البنوك الإسلامية¹ وتهدف محاسبة البنوك الإسلامية إلى المحافظة على الأموال سواء أكانت أموال المساهمين أو أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية، فالمحاسبون هم حفظة الأموال، ولتحقيق ذلك يجب الالتزام الكامل بأسس الفكر المحاسبي الإسلامي، كما يجب اختيار الأساليب والطرق المحاسبية التي تساعد في منع حدوث السرقة والابتزاز والتبديد والإسراف والتبذير. والمساعدة في تنمية الأموال عن طريق تشغيلها في مجال الحلال والطيبات، وتجنب اكتناز الأموال أو حبسها عن التداول بدون ضرورة شرعية أو قانونية . كما تساعد المحاسبة في تبيان الحقوق والالتزامات وذلك لمعرفة المديونية والدائنية في أي لحظة من الزمن، ويعتبر ذلك ضرورة شرعية لأهمية ذلك في حساب الزكاة وغير ذلك من الحقوق والفرائض المالية الإسلامية. كما تقوم محاسبة البنوك الإسلامية بقياس نتيجة النشاط الإجمالي والأنشطة الفرعية من ربح أو خسارة وذلك طبقاً لأسس القياس في الفكر المحاسبي الإسلامي²

لقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية البيان رقم (1)، وأوضحت في الفقرة السادسة منه أهداف المحاسبة المالية في البنوك الإسلامية على النحو التالي:3:

- تحديد حقوق والتزامات كافة الأطراف ذات العلاقة بما في ذلك الحقوق المترتبة على العمليات والأنشطة غير المكتملة بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية ، ومقاصدها من مفاهيم العدل والإحسان والالتزام بأخلاقيات التعامل الإسلامي .
- الإسهام في توفير الحماية لموجودات وحقوق البنوك الإسلامية وحقوق الأطراف المختلفة مثل أصحاب الحسابات الاستثمارية؛

1- علي الزعبي و فارس القاضي و ليث العريان، نحوى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية الأردنية - دراسة ميدانية، دراسة قدمت للمؤتمر العلمي الثاني لكلية إدارة الأعمال في جامعة عجلون الأردن، والذي هو بعنوان الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، سنة 2013، ص14.

2- نفس المرجع السابق، ص15.

- الإسهام في رفع الكفاية الإدارية والإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات والأهداف الموضوعية وتشجيع الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع الأنشطة والعمليات والمعاملات؛
- تقديم معلومات مفيدة من خلال التقارير المالية لمستخدمي هذه التقارير بما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم المشروعة في تعاملهم مع البنوك.

3- معايير المحاسبة المالية الإسلامية¹ : هي مجموعة من الإرشادات والتوجيهات الواجب الالتزام والتقيّد بها عند تنفيذ الأحداث والعمليات المحاسبيّة التي يقوم بها البنك الإسلامي من إثبات وقياس وعرض وإفصاح خلال الفترة الزمنية ، كما تعتبر مقياس لتقويم الأداء المحاسبي، وأداة تساعد في تقديم رأي فني محايد بالبيانات المالية المعدة من قبل البنك الإسلامي. وقد عكفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على إصدار المعايير المحاسبية الإسلامية استناداً إلى أحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

تأسست هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بموجب اتفاقية بين عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 26 شباط 1990 م في الجزائر. وقد تم تسجيل الهيئة في آذار 1991م في البحرين وبصفتها منظمة دولية مستقلة. وقد حظيت الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصفة الاعتبارية حول العالم وعددها يزيد على 200 عضو في أكثر من 45 بلد.

وتتكون الهيئة من مجلس معايير المحاسبة والمراجعة وهو الذي يقسم بدوره إلى لجنة معايير المحاسبة ولجنة معايير المراجعة والضوابط ، والمجلس الشرعي الذي يتكون من أعضاء لجنة المراجعة والصياغة إضافة إلى لجان المعايير الشرعية والأمانة العامة للهيئة.

وتقوم هيئة المحاسبة والمراجعة في المؤسسات المالية الإسلامية حالياً بمنح شهادتين مهنتين الأولى وهي شهادة محاسب قانوني إسلامي وهي تعنى بالقسم المحاسبي اللازم للعمل في الشركات المالية التي تخضع للشريعة الإسلامية. أما الشهادة الثانية فهي مراقب ومدقق شرعي وهي تعنى بضمان مطابقة عمل الشركة مع المبادئ والمعايير والفتاوى الشرعية.

وتهدف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية إلى ما

يلي:

- ◆ تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات البنكية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ◆ نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل؛

1 - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية <http://ar.wikipedia.org/wiki>

- ◆ إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية؛
 - ◆ مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتواكب التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة؛
 - ◆ إعداد وإصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات البنكية والاستثمارية وأعمال التأمين؛
 - ◆ السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات البنكية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشرون نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.
- 4- المتطلبات اللازمة لتطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية :**

1- المتطلبات الداخلية للتحويل إلى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية:

- ✓ أن يتوفر لدى موظفي البنك الإسلامي التأهيل الأكاديمي الكافي الخاص بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يتم إخضاع موظفي البنك الإسلامي لدورات التدريبية مناسبة حول معايير المحاسبة المالية الإسلامية والتعديلات التي تتم عليها؛
- ✓ يتوفر لدى موظفي البنك الإسلامي الرغبة الذاتية في التغيير للتحويل إلى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ أن يكون هناك إدراك كافي لدى موظفي البنك الإسلامي لأهمية التحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية.
- ✓ تقديم الدعم المعنوي لموظفي البنك الإسلامي من قبل الإدارة لتشجيعهم على التحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ أن يتوفر لدى إدارة البنك الإسلامي الرغبة الكافية في التحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ تقدم إدارة البنك الإسلامي الدعم المالي المناسب للتحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ تقدم إدارة البنك الإسلامي الدعم الفني والتقني المناسب للتحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛

✓ تقوم إدارة البنك الإسلامي بإجراء الندوات ورعاية المؤتمرات التي تعرف بمعايير المحاسبة المالية الإسلامية وأهمية استخدامها.

2- المتطلبات الخارجية للتحويل إلى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية:

- ✓ يقوم البنك المركزي بتحفيز البنوك الإسلامية للتحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يسعى البنك المركزي لإيجاد الحلول المناسبة لمشكلة المقرض الأخير بما يتفق مع الأحكام الشرعية ومعايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يسعى البنك المركزي لإيجاد الحلول المناسبة لتوظيف الاحتياطي الإجباري بما يتفق مع الأحكام الشرعية ومعايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يعقد البنك المركزي الدورات والمحاضرات حول التحويل إلى معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يقوم البنك المركزي بإجراء تعديلات على أنظمة البنوك الأساسية بحيث تدفع بالبنوك الإسلامية إلى التحويل إلى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ تتبنى جمعية المحاسبين القانونيين للدولة المعايير المحاسبية المالية الإسلامية للبنوك الإسلامية العاملة فيها؛
- ✓ يمتلك المحاسبين القانونيين التأهيل الكافي الذي يمكنهم من مراجعة البيانات المالية للبنوك الإسلامية وفقا لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ يتوفر محاسبون قانونيون متخصصون حاصلين على إجازات مهنية وشرعية تؤهلهم من التدقيق وفقا لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ تقدم هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية الندوات والمؤتمرات التي تشجع البنوك الإسلامية لتبني معايير المحاسبة المالية الإسلامية؛
- ✓ تأسيس قانون أو نظام خاص للبنوك الإسلامية الأردنية وذلك بالاعتماد على معايير المحاسبة الإسلامية، ويقوم البنك المركزي بالإشراف على تطبيقه؛

إن النظام البنكي الإسلامي هو آلية لتطبيق العمل البنكي وفقا لمصدر التشريع الإسلامي، وان هناك علاقة بين معايير المحاسبة الإسلامية ومعايير المحاسبة الدولية، وان اعتماد المعايير المحاسبية الدولية غير ملائم ليطبق في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومن الضرورة القيام بتطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك

والمؤسسات المالية الإسلامية بما يتماشى وخصائص هذه البنوك والمؤسسات التي تختلف عن غيرها من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية من حيث هذه الخصائص.

المطلب الثاني: التحرير المالي لعمليات الصيرفة الإسلامية.

على الرغم من التطور الكبير الذي عرفته المصارف الإسلامية، إلا أنها تتعرض إلى تحديات كبيرة في ظل الانفتاح الاقتصادي وعمليات التحرير المالي، وهذا ما يهدد استمراريتها.

أولاً: العلاقة بين الصيرفة الإسلامية والتحرير المالي للمعاملات المصرفية

شهد القطاع المالي في السنوات الأخيرة عددا من التحديات التي فرضتها العولمة والتدويل والتحرير في التجارة في الخدمات المالية التي انعكست آثارها في الأنشطة الاقتصادية العالمية كافة في ظل الاتجاه المتزايد نحو التكتل و الاندماج وتكوين كيانات عملاقة تكمن من تحقيق وفورات الحجم الكبير، مما يعزز القدرة التنافسية. وفي ظل هذه البيئة الاقتصادية المنطوية على المخاطر المرتفعة والمنافسة الشرسة، استطاعت مفاهيم وأدوات العمل التمويلي الإسلامي الوصول إلى بناء قاعدتها، وباتت الصناعة المصرفية الإسلامية تحظى باهتمام الجهات المصرفية الفاعلة على المستويين الإقليمي والدولي.

ومن واقع القطاع المصرفي في السنوات المنصرمة برزت المؤسسات المصرفية الإسلامية وباتت تضم قرابة 270 مصرفا تربوا أصولها الإجمالية على 260 مليار دولار. إن هذه الإحصائيات تشير وبصورة واضحة إلى قوة القطاع المصرفي الإسلامي وتنامي قدراته في تحقيق درجة نمو ومعدلات عالية جدا تناهز بين 13%-16% سنويا¹.

وعلى الرغم من هذا التطور الكبير الذي لحق بالمصارف الإسلامية إلا أنها تتعرض إلى تحديات كبيرة في ظل الانفتاح الاقتصادي وعمليات التحرر المالي، فقد كانت أهم المشكلات التي تتعرض لها المصارف الإسلامية في سبعينيات القرن الماضي تدور حول الآراء الفقهية المتعلقة بضبط معاملات المؤسسات المالية الإسلامية لتتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية. أما في بداية القرن الحادي والعشرين فقد أصبح السؤال المحوري هو كيفية توافق الأدوات المالية الغربية مع مبادئ الشريعة الإسلامية بحيث تطبق المؤسسات المالية الإسلامية أدوات تمويل حديثة ولكنها لا تتعارض مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي.

1- حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص111.

وهناك اتجاهات لتكييف واقتباس بعض الأدوات المالية الغربية الحديثة مثل الخيارات (Options) والمستقبليات (Futures) طالما إنها لا تتعارض ومبادئ الاقتصاد الإسلامي ومن غير المنطقي الإصرار على رفض العمل بها في البنوك الإسلامية لمجرد أنها شكل من أشكال المعاملات المالية الحديثة المتداولة في المؤسسات التقليدية لإمكان الاستفادة منها والتعامل بها بشكل لا يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية. وبالإمكان إجمال أهم الصعوبات والتحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية في ظل تحرر المالي للمعاملات البنكية في ما يلي¹:

- 1- تحديات الوعي المالي الإسلامي:** تعد من الصعوبات الكبيرة التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية قلة الوعي المالي الإسلامي، ويرجع ذلك إلى غياب مؤسسات البحث والتطوير داخل المصارف الإسلامية، إذا يعد التطور التكنولوجي والتعليم والتدريب والبحث والتطوير (Research and Development) أهم أركان نمو العمل المصرفي الإسلامي الذي مازال في مرحله الأولى مقارنة بالعمل المصرفي التقليدي، ثم إن العمليات البحث والتطوير في القطاع المالي والمصرفي للدول المتقدمة لا تلقي الاهتمام نفسه لدى المصارف الإسلامية، إذا يوجد قدر ضئيل من البحوث والدراسات الساعية نحو تطوير الأدوات المالية الإسلامية.
- 2- تحديات مؤسسية وتنظيمية:** يعد بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم أخطر تحدي تواجهه المصارف الإسلامية وعمليات التمويل الإسلامية، فلكل نظام متطلباته المؤسسية والبنوك الإسلامية لا تستطيع بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية التي يفترض أن توفر سبيلا بديلا لتلبية احتياجات التمويل الاستثماري والاستهلاكي. ولمواجهة هذا التحدي لابد من تبني منهج عملي وعلمي تجاه بناء هذا المحيط وذلك بوضع الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي.
- 3- تحديات تشغيلية:** وتتمثل هذه التحديات بحاجة المصارف الإسلامية إلى محفظة متنوعة من الأدوات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها التغيرات الاقتصادية، وهنا ظهرت الحاجة إلى ما أطلق عليه (الهندسة المالية) على وفق المنهج الإسلامي بابتكار أدوات مالية تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية. وتتمثل الهندسة المالية الناجحة في المصارف الإسلامية في ضرورة توقع احتياجات العملاء بشكل مستمر وتلبية هذه الاحتياجات بشكل متطور والتحول نحو زيادة القدرات والإمكانات التنافسية وإرساء المعايير المالية التي تكفل تطور المصارف الإسلامية.
- 4- المنافسة غير المتكافئة مع البنوك التقليدية العالمية:** وتعد من التحديات المهمة التي تواجه عمل المصارف الإسلامية في ظل الانفتاح الاقتصادي والعمولة المالية، إذ تتمثل بالمنافسة غير المتكافئة من لدن البنوك

1- نفس المرجع السابق، ص 12-14.

التقليدية في أنحاء العالم والتي تمارس العمل المصرفي الربوي، فضلا عن ممارسة أساليب النظام المصرفي الإسلامي وتحديدًا عمالقة المصارف العالمية مثل "تشيس ماخاتن" و"سي تي بنك" وغيرها. والمنافسة ضرورية لنمو أية صناعة فعي تجبر الشركات التي تفتقد الكفاءة على تطوير مستواها أو الخروج من سوق العمل، إلا أن دخول المصارف الإسلامية في حيز المصارف العالمية يضع هذه المصارف أمام حالة منافسة غير متكافئة نظرا للإمكانيات التكنولوجية الهائلة لهذه المصارف العملاقة في تقديم خدمات متنوعة والإنفاق على عمليات البحث والتطوير، ولذا يجب على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تطوير الأدوات المالية الحالية وابتكار الجديدة منها لتواكب التحولات الحالية والمستقبلية في أسواق المال الدولية.

ثانيا: تجارب عالمية رائدة في تداول المنتجات المالية الإسلامية

1- الصناعة المالية الإسلامية في الدول غير الإسلامية: تعتبر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 منعطفا

مهما في درجة اهتمام الدول غير الإسلامية بالمالية الإسلامية، حيث شهد الاستقرار الذي شهدته المصارف والمنتجات المالية الإسلامية خلال الأزمة انتباه الباحثين وصناع القرار للمبادئ التي تقوم عليها المالية الإسلامية ومحاولة الاستفادة منها في أنظمتها المالية، بالإضافة إلى رؤية تهدف للاستفادة من الفوائض المالية للدول الإسلامية البترولية بتوفير القنوات الاستثمارية الإسلامية المطلوبة والمناخ الاستثماري الملائم لها ومن أهم التجارب الدول الرائدة في ذلك ما يلي:1.

1-1- التجربة البريطانية: تعتبر بريطانيا أول مركز إسلامية خارج الدائرة الإسلامية، باعتباره النافذة الأولى

للصيرفة الإسلامية في أوروبا، حيث عرفت تجربة التمويل الإسلامي منذ سنة 1980م، وتجسدت سنة 2004 بتأسيس أول بنك إسلامي في المملكة المتحدة "البنك الإسلامي البريطاني" وفي فترة عشر سنوات أصبح عدد البنوك التي تقدم منتجات تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية 22 بنكا من ضمنها 6 بنوك قائمة كليا على احترام قواعد المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، وتم الإعلان عن تحويل بريطانيا لتكون "بوابة الغرب للتمويل الإسلامي" كإستراتيجية حكومية منذ سنة 2006 ترجمت في حزمة من الإجراءات القانونية والتشريعية و الجبائية كانت بدأتها منذ سنة 2003، حيث مكنتها لأن تكون أكبر مركز مالي إسلامي في الغرب بقيمة أصول مالية إسلامية متداولة بلغت بنهاية سنة 2013 حوالي 53 مليار دولار، موزعة بين 19 مليار دولار أصول مصرفية، 34 مليار دولار تمثل القيمة الإجمالية لـ 49 إصدار لصكوك إسلامية متداولة في بورصة لندن، وهو ما جعل لندن تعتلي المرتبة التاسعة في سلم تركيز الأصول المالية الإسلامية ومع نهاية الربع


الثالث من سنة 2014 بلغ عدد الصكوك المدرجة 58 صكاً، كما شهدت سنة 2013 كذاك إطلاق شركة COBALT UNDERWRITING خدمات التأمين التكافلي، مع العلم أن سوق التأمين البريطانية كانت شهدت تجربة البريطانية للتأمين الإسلامي سنة 2008 والتي حولت نشاطها لقطاع آخر سنة 2009.

وتجسد الاهتمام الانجليزي المتزايد بالمالية الإسلامية في إطلاق السلطات الحكومية لـ " فرقة عمل المالية الإسلامية" سنة 2013 التي هدفت لترقية تطوير عمليات التمويل الإسلامي في بريطانيا في إطار إستراتيجية " لندن بوابة الغرب للمالية الإسلامية"، " واستخدام التمويل الإسلامي في تسهيل الاستثمارات الداخلية وتعزيز اقتصاد المملكة المتحدة والاستفادة من صناديق الاستثمار السيادية التي تتطلع للاستثمار في المشاريع البنية التحتية في المملكة".

بالإضافة إل إصدار الحكومة البريطانية لصكوك إجارة سيادية بقيمة 200 مليون جنيه إسترليني بتاريخ 30 جوان 2014 تستحق سنة 2019 في سوق لندن للأوراق المالية، مع العلم أن شركتين خاصيتين كانتا قد سبقتهما في إصدار صكوك مشاركة بقيمة 261 مليون 11.7 مليون دولار سنتي 2005 و 2010 على التوالي، كما عرفت سوق لندن أيضا إصدار مؤشر مالي إسلامي متوافق مع الشريعة الإسلامية لتسهيل الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية المدرجة في البورصة،

وفي الجانب التعليمي والتكويني، تنصدر بريطانيا قائمة الدول التي تعرض فرصا دراسية وتكوينية خاصة بالمالية الإسلامية، فمن ضمن 113 جامعة في العالم تدرس المالية الإسلامية، هناك 22 جامعة بالمملكة المتحدة، بالإضافة إلى 60 معهدا يقدم برامج تكوينية وتدريبية في الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية، متقدمة على ماليزيا بـ 18 جامعة و 58 معهدا، والإمارات العربية المتحدة بـ 9 جامعات و 31 معهدا. وفي نفس الإطار استحوذت على 31% من البحوث المنشورة في مواضيع المالية الإسلامية خلال سنوات 2010، 2011، 2012.

الشكل رقم (01-02): عدد البنوك الإسلامية في الدول الأوروبية.




المصدر: بن بوزيان مُجد، أ. بن منصور نجيم، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر وموقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدينة، الجزائر، العدد الثالث، سنة 2015، ص 99.

الشكل (01-02) يبين انتشار البنوك الإسلامية في الدول الأوروبية مما يدل على انتشار وتوسع

الصناعة المصرفية الإسلامية حتى خارج دول الإسلامي، و المملكة المتحدة تعتبر أكثر الدول المستقطبة لهذه الصناعة المصرفية، حيث يتواجد بها أكبر عدد من البنوك التي تقدم خدمات وفق الشريعة الإسلامية.

الشكل رقم(02-02): عدد المعاهد التي تدرس المالية الإسلامية حسب الدول سنة 2014.



المصدر: حمادي مليكة، الصيرفة الإسلامية من قوقعة دول الخليج إلى محيط الدول الغربية، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الخامس، جامعة بشار، الجزائر، سنة 2016، ص158.

الشكل رقم (02-02) يظهر أن المملكة المتحدة تعتبر رائدة في تدريس المالية الإسلامية من حيث عدد المؤسسات التعليمية، بينما ماليزيا تحتل المرتبة الأولى من حيث الأبحاث المنشورة عن المالية الإسلامية، باعتبارها تمتلك سوقا نشطا للتمويل الإسلامي.

1- 2- تجربة لوكسمبورغ: تعتبر لكسمبورغ من الدول الأوروبية السبّاقة لاستقطاب المؤسسات والأصول المالية الإسلامية، فهي أول بلد أوروبي سمح بإنشاء بنك إسلامي " النظام البنكي الإسلامي " سنة 1978، وأول شركة تأمين تكافلي " Takaful-SA " سنة 1982م، وأول سوق مالية تدرج الصكوك سنة 2002م، وأول بنك مركزي أوروبي يصبح عضوا في المجلس خدمات المالية الإسلامية سنة 2009م.

وشهدت سنة 2014م إطلاق صكوك سيادية بقيمة 200 مليون أورو تستحق خلال 5 سنوات، لتكون لوكسمبورغ أول دولة في منطقة الأورو تصدرها، بعد موافقة البرلمان على مشروع قانون خاص بتمويل شراء ثلاثة عقارات حكومية عن طريق صكوك الإجارة في جويلية 2014، واختتمت السنة بإعطاء ترخيص لإنشاء أول بنك إسلامي في منطقة الأورو تحت مسمى "EURISBANK" برأسمال خليجي قدره 60 مليون أورو على أن يبدأ نشاطه في الربع الأول من سنة 2015 ويفتح فروعاً له في بلجيكا، هولندا فرانكفورت، فرنسا.

وحتى نهاية سبتمبر 2013 احتلت لوكسمبورغ المرتبة الثالثة بعد السعودية وماليزيا في عدد الصناديق الاستثمارية الموطنة بها بـ 111 صندوق استثماري تبلغ قيمة أصولها 3.401 مليار دولار، في حين تصدرت

القائمة الخاصة بسنة 2013م باستحواذها على ربع عدد صناديق الاستثمار الشرعية التي تم إطلاقها بـ 32 صندوق، بلغ حجم أصولها 642 مليون دولار، متقدمة على اندونيسيا وماليزيا بـ 21 و 20 صندوقا على التوالي، مع العلم أن عدد الصناديق المصدرة بها سنة 2012 كانت 16 صندوق بإجمالي أصول قدرها 1.064 مليار دولار ويبلغ عددها 167 صندوقا مع نهاية السداسي الأول من سنة 2014 وبحجم أصول تقدر بحوالي 6 مليار دولار ما يمثل 8% من إجمالي أصول صناديق الاستثمار الإسلامية عالميا.

وفي الجانب الصكوك الإسلامية، تحتل بورصة لوكسمبورغ مراكز متقدمة في عدد الإصدارات وقيمتها، إذا سجلت البورصة تداول 16 صك إسلامي بقيمة 7.280 مليار دولار بنهاية سنة 2013م وتقترب من 20 صك بنهاية 2014 مع تسجيلها لأكبر الإصدارات حيث تم إدراج صكوك إجارة سيادية لجنوب إفريقيا بـ 500 مليون دولار، وبنفس القيمة صكوك وكالة لصالح البنك الأمريكي جولدمان ساكس واختتمت السنة بإدراج صكوك سيادية لصالح حكومة باكستان بقيمة 1 مليار دولار.

1-3- تجربة هونغ كونغ: من الدول التي شهدت إجراءات قانونية وجبائية من أجل الانفتاح على المالية الإسلامية، هونغ كونغ، أحد أهم مراكز المالية العالمية، والتي أصدرت قانون "الضريبة الخاصة بالسندات البديلة" بتاريخ 19 جويلية 2013 بهدف زيادة تنافسية هونغ كونغ تجاه تطورات سوق الصكوك العالمية عن طريق توفير مناخ ضريبي مكافئ مقارنة بالسندات التقليدية بما يسمح بترقية سوق الصكوك في هونغ كونغ... ويعط إشارة للأسواق بأن البيئة التشريعية، التنظيمية والجبائية ملائمة لإصدار الصكوك، ما سيمنح السوق المالية المزيد من التنوع في المنتجات والخدمات المالية، وتعزيز مكانة السوق هونغ كونغ كمركز مالي دولي ومركز دولي لإدارة الأصول المالية. وتجسد اهتمام هونغ كونغ بالصكوك الإسلامية في تصدرها لقائمة مصدري الصكوك السيادية لسنة 2014، حيث أصدرت حكومتها صكوك إجارة بقيمة 1 مليار دولار بتاريخ 18 سبتمبر تستحق بعد 5 سنوات.

1-4- تجربة جنوب إفريقيا: قامت حكومة جنوب إفريقيا بمجموعة من الإجراءات الضريبية والقانونية بديلة من سنة 2010، من أجل توفير إطار تنافسي متكافئ للمنتجات المالية والمصرفية الإسلامية مع المنتجات التقليدية، حيث قامت بتعديل قانون الضرائب على الدخل " القسم J24 " وأدرجت ضمنه بعض الصيغ التمويل الإسلامي؛ المراجعة، المضاربة، المشاركة المتناقصة والصكوك. وعدلت التنظيم المتعلق بهيئات التوظيف

الجماعي من أجل توفير مناخ ملائم لنشاط صناديق الاستثمار الإسلامية وتمكين البنوك من تقديم بعض صيغ التمويل الإسلامي.

حيث تنشط في جنوب إفريقيا 19 مؤسسة مالية تقدم خدمات مالي إسلامية، منها 4 بنوك إسلامية، و4 نوافذ إسلامية في بنوك تقليدية، وشركة تكافل واحدة و 10 هيئات لتوظيف وإدارة الأصول المالية، كما قامت بإصدار لصكوك الإجارة بقيمة 500 مليون دولار ستة 2014م. وبذلك تبقى جنوب إفريقيا على ريادة الصناعة المالية الإسلامية في إفريقيا.

2- الصناعة المالية الإسلامية في الدول الإسلامية:1

2-1- التجربة الخليجية: بنهاية السداسي الأول من سنة 2014م استحوذت دول مجلس التعاون الخليجي الست على 37% من إجمالي أصول الصناعة المالية الإسلامية العالمية. كما تعد مركزا مستقظا ومصدرا للأصول المالية الإسلامية بفضل حجم الفوائض المالية التي تحوزها نتيجة الظفرة في أسعار البترول خلال السنوات العشر الأخيرة. وباستثناء سلطنة عمان حديثة العهد بها، فإن المصرفية الإسلامية تنشط في دول الخليج منذ فترة تقارب الأربعة عقود. وتمثل المصرفية الإسلامية في دول الخليج نسبة معتبرة من إجمالي الأصول المصرفية في كل دولة.

الجدول(02-06): حجم الصناعة المالية الإسلامية دول مجلس التعاون الخليجي نهاية 2013

– الوحدة مليار دولار.


الدولة	السعودية	الإمارات	الكويت	قطر	البحرين
الأصول المالية الإسلامية	338.106	140.289	92.403	81.027	64.644
عدد المؤسسات	99	73	92	38	57
الأصول المصرفية	264.345	113.102	82.911	59.047	99.807
أقساط التكافل	11.045	1.905	0.122	0.517	0.534
الصكوك قيد التداول	36.46	24.211	0.883	19.609	3.927
الصناديق وأصول أخرى	28.116	1.071	8.487	1.845	0.376

المصدر: Thomson Reuters, Islamic Finance Development Report 2014, pp.21,60

1- نفس المرجع السابق، ص: 332، 334، 340-342.


من خلال الجدول (02-06) يتبين أنه يوجد نمو في حجم التعامل بالصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي وهذا راجع لعنصرين رئيسيين هما: رغبة أفراد المجتمع في التعاملات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وإرادة سياسية في تبني هذا النموذج المالي عن طريق إصدار التشريعات والقوانين المنظمة له. حيث أن هذه الدول منها ما لها أنظمة مالية توصف بأنها من الأنظمة المزدوجة، ومنها من قامت على إنشاء قوانين وتعديل الموجودة بما يلاءم طبيعة العمل المالي الإسلامي. والشكلين التاليين يوضحان حجم نمو الصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي.

الشكل رقم (02-03): حجم الصناعة المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي إلى نهاية 2013. - الوحدة مليار دولار.



المصدر: حمزة شوار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص 333.

الشكل رقم (02-04): التمويل المصرفي في بعض دول مجلس التعاون الخليجي سنة 2013.




المصدر: حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص 337

ويظهر الاتجاه العام، توجهها مجتمعيًا ومؤسسيًا وحكوميًا، إلى تبني النظام المالي الإسلامي، حيث تصنف البيئة القانونية لهذه الدول بأنها قوية وجيدة خاصة في المصرفية الإسلامية، وهي تحتل المراتب الأولى في تقارير التنافسية العالمية للمصرفية الإسلامية ومؤشرات الحوكمة المتعلقة بالإطار التنظيمي والشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية، حيث تتمتع بالإطار القانوني الملائم لنشاطها سواء ماليًا ومصرفيًا أو ضريبيًا وجبائيًا ولها حلول مناسبة في السياسات النقدية والمالية للدولة وكل ذلك في إطار ضوابط الشريعة الإسلامية¹.

1- نفس المرجع السابق، ص 334.

الشكل رقم(02-05): عدد البنوك والشبابيك الإسلامية في الدول العربية لعام 2016.



المصدر: : ميدون سيساني و إسماعيل بن قاتة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية ، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، سنة 2018، ص77.

من خلال الشكل رقم (02-05) نلاحظ أن دولة السودان من أكبر الدول التي لها جهاز ونظام بنكي إسلامي جد هام. وأن الجزائر من بين الدول التي تملك نظام بنكي إسلامي وهي جد متأخرة مقارنة مع نظيرتها من الدول العربية.

2-2- التجربة الآسيوية: تعرف الدول الآسيوية غير العربية انفتاحا هاما على المالية الإسلامية فبعد إيران التي قامت بأسلمة نظامها المصرفي منذ مطلع الثمانينيات من القرن الماضي، أقدمت العديد من الدول الآسيوية الإسلامية على إنشاء ودعم المؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها ولا غرابة في أن تسيطر القارة الآسيوية على أكثر من ثلثي أصولها المالية.

الجدول رقم (02-07): حجم الصناعة المالية الإسلامية في بعض الدول الآسيوية - نهاية 2013.


- الوحدة مليار دولار.

الدولة	ماليزيا	إيران	تركيا	أندونيسيا	بنغلاديش	باكستان
الأصول المالية الإسلامية	423.28	323.3	51.16	35.62	18.93	14.54
عدد المؤسسات	76	54	5	78	38	54
الأصول المصرفية	170.28	319	44.73	19.16	18.67	9.60
أقساط التكافل	8.59	4.20	-	0.41	0.22	0.09
الصكوك قيد التداول	165.91	-	6.42	15.3	-	3.61
الصناديق وأصول أخرى	78.49	-	-	0.73	-	1.33

المصدر: Thomson Reuters, Islamic Finance Development Report 2014, pp.21,60.


من خلال الجدول أعلاه نلاحظ كل من ماليزيا و إيران و اندونيسيا وباكستان رائدة في النشاط المالي الإسلامي، إذ أنها من الدول الأوائل التي قامت باستصدار قوانين خاصة بالمصرفية الإسلامية، لما لها من أهمية كون هذه الدول يقطنها عدد كبير من المسلمين. والشكل التالي يبين حصة المصرفية الإسلامية في هذه الدول.

الشكل رقم (02-06): الحصة المصرفية الإسلامية في بعض الدول الآسيوية سنة 2013.



المصدر: حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص 337.

الشكل رقم (02-07): معدلات النمو السنوي للمصرفية الإسلامية والتقليدية في بعض الدول آسيا- نهاية 2013.



المصدر: حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص338.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن المصرفية الإسلامية تنمو بوتيرة أكثر من نظيرتها التقليدية في هذه الدول. و أن معدلات نمو المصرفية الإسلامية فيها تنبأ بمستقبل جيد لهذه الصناعة.

ومن الناحية أخرى تعد ماليزيا أحد أهم مراكز المالية الإسلامية وواحدة من التجارب الرائدة في التمويل الإسلامي بمختلف منتجاته ومؤسساته، فلقد بادرت لإصدار القانون رقم 276 حول المصارف الإسلامية سنة 1983، وتبعته بالقانون رقم 312، حول التأمين التكافلي سنة 1984م، مؤسسة لنظام مالي مزدوج يجمع بين المالية التقليدية والمالية الإسلامية، وبفضل دعم تشريعي وقانوني من الحكومة الماليزية تتربع ماليزيا اليوم على عرش المالية الإسلامية.

قامت السلطات الماليزية ممثلة في البنك المركزي ولجنة البورصة و وزارة المالية بالكثير من الإجراءات القانونية والعملية التي لا يسع البحث ذكرها، وآخرها كان إصدار القانون رقم 759 المتعلق بالخدمات المالية الإسلامية سنة 2013، ليلغي القوانين السابقة وبخاصة منها قانوني المصارف الإسلامية والتأمين التكافلي لسنتي 1983 و 1984 واشتمل القانون على تنظيم شامل للمؤسسات المالية الإسلامية وخدماتها وسوق

النقد وعلاقتها والرقابة الشرعية والحوكمة والرقابة الاحترازية... كتنويع الخبرة 30 سنة من تنظيم النشاط المصرفي والتكافلي والمالي والإسلامي.

ويمكن حصر أهم إنجازات المالية الإسلامية في ماليزيا في:

- دعم حكومي ومساندة قوية، تمثلت في إدراج المالية الإسلامية ضمن الإستراتيجية التنموية الشاملة في ماليزيا، والتي عبرت عنها بإطلاق قانوني البنوك الإسلامية والتأمين التكافلي منذ 30 سنة، وما استتبع من إجراءات قانونية وشرعية وضريبية في إطار دعم الصناعة المالية الإسلامية؛
- دعم البنك المركزي ولجنة البورصة للمؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية، سواء في الناحية الشرعية بتنصيب المجلس الاستشاري الشرعي الوطني الذي يمثل المرجعية الشرعية للمعاملات المالية، أو من ناحية إصدار مختلف المبادئ الإرشادية المتعلقة بنشاط المؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها البنوك الإسلامية وشركات التكافل ومنتجات الصكوك وصناديق الاستثمار، وشهدت سنة 2013 إصدار المعايير الشرعية لـ 12 عقد تمويل تعتبر في حكم التقنين الشرعي لمنتجات التمويل الإسلامي؛
- وضوح الإطار القانوني والتشريعي، وملائمته للنشاط المالي الإسلامي، بالإضافة لتطويره وتحسينه وترقية مضامينه دوريا بما يناسب تطور الصناعة ونموها، ووضع دليل للحوكمة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من أجل زيادة فاعلية إدارة المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ترقية التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية وزيادة الثقة لدى المتعاملين فيها بدخول الخزينة العمومية بقوة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية بمختلف صيغها؛
- الاهتمام بالموارد البشرية عن طريق إنشاء مراكز البحث والتكوين والتدريب المتخصصة على غرار IBFIM، ICLIF، INCIEF، ISRA وتدريب المالية الإسلامية في الجامعات في مختلف الأطوار التعليمية؛
- الاهتمام بمخاطر التمويل الإسلامي ومشاكل السيولة وإصدار الآليات المناسبة على مستوى السياسات النقدية للبنك المركزي، وتطوير السوق النقدية الإسلامية وإنشاء سوق رأس المال الإسلامية بجانب التقليدية، ما أسهم في زيادة تنافسية المؤسسات المالية الإسلامية.

في ماليزيا 38 مؤسسة مصرفية تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية؛ منها 16 بنكا إسلاميا و 14 نافذة و 5 مؤسسات لتمويل التنمية و 4 بنوك إسلامية دولية، من ضمنها 16 مؤسسة مصرفية أجنبية بلغ حجم أصولها بنهاية سنة 2014 أكثر من 496 مليار رينجيت و بزيادة قدرها 30% مقارنة بنهاية سنة 2013.

عدد الصكوك المصدرة من الحكومة والشركات الماليزية منذ 1996 وحتى نهاية 2013 تجاوز 2438 صكا، بقيمة إجمالية تجاوزت 325 مليار دولار، رقمان يعكسان أهمية التمويل الإسلامي في تنمية ماليزيا، في إطار سوق مالية مزدوجة تقدم عدة حلول أمام المؤسسات المالية الإسلامية في إدارة الأصول والسيولة والاستثمار.

وفي خدمات التأمين التكافلي تنشط 12 شركة تكافل و 4 شركات إعادة تكافل بلغ حجم أصولها المكتتبة بنهاية سنة 2014 حوالي 27 مليار رينجيت وهي سوق التكافل الثانية بعد السوق السعودية.

الجدول رقم (02-08): تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية للفترة:

2015-2008 - الوحدة ألف رينجيت


	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	
الأصول	526 347	455411	426430	367686	320519	253516	219848	181360	البوك الإسلامية
	9 021	7027	7093	8268	8131	8867	8702	6740	الوفاة الإسلامية
	535 368	462438	433523	375954	328649	262382	228550	188099	مجموع الأصول
الودائع	399 321	398 041	345 889	301 537	261 542	211 837	181 877	149 932	البوك الإسلامية
	3 340	2 639	3 058	4 919	4 845	5 116	6 962	4 770	الوفاة الإسلامية
	402 661	400 680	348 947	306 457	266 387	216 953	188 839	154 702	مجموع الودائع
القروض	383 494	329 643	277 491	227 655	190 938	154 066	128 207	99 857	البوك الإسلامية
	974	532	428	397	446	508	659	574	الوفاة الإسلامية
	384 468	330 174	277 920	228 052	191 384	154 575	128 866	100 432	مجموع القروض

المصدر: ابتسام ساعد،. رايح خواني، تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة: 2008-

2015، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 30، جامعة باتنة، الجزائر، سنة 2017، ص 346.

من خلال الجدول رقم (02-08) أعلاه نلاحظ أن العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا يأخذ اتجاهها تصاعديا ونمو قوي، حيث تعتبر ماليزيا اليوم رائدة في الصناعة العالمية للتمويل الإسلامي من حيث التنظيم والتوحيد وإصدار الصكوك وهو ما يمثل أكثر من نصف الإصدار العالمي في عام 2015، فقد ذكرت وكالة "فيتش" في تقريرها لعام 2015 أن التمويل المصرفي الإسلامي في ماليزيا بلغ 390 مليون رنغت مع نهاية عام 2015، أي يعادل 27% من قروض نظامها المصرفي الإسلامي، كما بلغت نسبة نمو التمويل الإسلامي 16.2% في عام 2015 (نظام المصرفي التقليدي 5.2%). وكان معدل نمو سنوي بلغ 18.18% منذ عام 2011، مقارنة بمتوسط نمو بلغ 7% بالنسبة لبنوك التقليدية¹. فهو ينمو في ظل محيط يتعزز باستمرار بالبيئة التشغيلية والتنظيم والأنظمة الضريبية المواتية، ودعم من الحكومات المتعاقبة، وهو ما جعله يحقق ميزة تنافسية راسخة ومعترف بها في السوق المصرفية الماليزية.

الشكل رقم (02-08): يمثل مؤشرات ربحية المصارف الإسلامية في ماليزيا




المصدر: إيتسام ساعد، رابح خواني، تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة: 2008-2015، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 30، جامعة باتنة، الجزائر، سنة 2017، ص 349.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (02-08) أعلاه انخفاض كل من العائد على الأصول (ROA) والعائد على حقوق الملكية (ROE) بشكل كبير سنة 2009 بسبب انخفاض الدخل من الفوائد الذي تأثر بتبعات الأزمة العالمية 2008، في حين عرفت المصارف الإسلامية ارتفاعا ملحوظا في كلا المؤشرين في نفس السنة بـ 0.3% و 1.5% على التوالي، ويعود الانخفاض سنة 2011 إلى انخفاض الدخل مقارنة بالزيادة الكبيرة في الأصول.

1- د. إيتسام ساعد، أ.د. رابح خواني، مرجع سابق، ص 345.

الشكل رقم(02-09): حصة ماليزيا من الأصول المالية الإسلامية العالمية – نهاية 2013.



المصدر: حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015، ص340.

الشكل رقم (02-09) أعلاه أن ماليزيا لها حصة قوية من الصناعة المالية الإسلامية في العالم، فهي تسيطر على أكثر من ربع من إجمالي الأصول (25.5%)، وما يقرب ثلث من الأصول التكافلية (30%) وأكثر من النصف من الصكوك المالية الإسلامية (68%) وهذا ما يجعلها نموذج هام في الصناعة المالية الإسلامية.

ثالثا: حوكمة الرقابة الشرعية لدى المؤسسات المالية الإسلامية:

تعتبر الرقابة الشرعية ضرورية في المؤسسات المالية الإسلامية للتأكد من الالتزام الشرعي لمعاملاتها ومدى مطابقتها لضوابط و أحكام الشريعة الإسلامية، وهي بذلك تساعد هذه المؤسسات على تأدية دورها في تنمية المجتمع.

كما أن حوكمة الرقابة الشرعية أصبحت تحتل أهمية كبيرة الآن، في ظل ما تشهده هذه المؤسسات المالية الإسلامية من تحول، الذي يستوجب ضرورة توظيف مبادئ وأسس الحوكمة في سبيل تحسين أداء هيئات الرقابة الشرعية لتحقيق الأهداف المنوطة بها، وتفعيل المسائل المتعلقة بالرقابة وتحقيق الالتزام الشرعي، وفق مبادئ وأسس واضحة للارتقاء بالأداء في جو عام من الإفصاح والشفافية والمسؤولية تجاه جميع أصحاب العلاقة بالمؤسسات المالية الإسلامية.

1- مفهوم الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية : عرف معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الرقابة الشرعية على أنها "عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة بالشريعة في جميع أنشطتها، ويشمل ذلك: فحص العقود، والاتفاقيات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي"¹

وتعرف كذلك على أنها الرقابة التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، للتأكد من التزام كافة الإدارات فيه بالناحية الشرعية، وحتى تتحقق هذه الرقابة بشكل فعلي، يجب إعطاء هذه الهيئة سلطات واسعة من الناحية الإدارية ويساعدها في ذلك إدارة خاصة بالتدقيق الشرعي، وتقوم الهيئة بالإطلاع على تقاريرها².

من خلال التعريفين نستخلص المعالم الأساسية للرقابة الشرعية وأهمها³:

- ✓ تتمثل عمليات الرقابة الشرعية في متابعة كافة الأعمال والسلوكيات للأفراد والمؤسسات وغيرها؛
- ✓ فحص ومراجعة الأعمال في ضوء أحكام ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية؛
- ✓ إبداء الرأي والتقويم عن مدى الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية؛
- ✓ تقديم الإرشادات والتوجيهات والتوصيات للالزمة للعلاج وتقرير الجزاءات المناسبة للمتسبب في المخالفات والأخطاء بعمد.

2- أهداف الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية : تتمثل الأهداف الأساسية للرقابة الشرعية فيما يلي⁴:

- ✓ الابتعاد التام عن الفوائد والربا وتحريم الحلال من المعاملات وتجنب حرامها؛
- ✓ تحفيز المؤسسات المالية الإسلامية وكافة المتعاملين معها وغيرهم على الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية حتى يعم الخير على المجتمع؛
- ✓ الاطمئنان من أن النظم الأساسية وللوائح الداخلية المختلفة قد أعدت طبقاً لقواعد الشريعة الإسلامية والابتعاد عن كل ما يعارضها واعتباره باطلاً؛
- ✓ التأكد من تصميم نماذج العقود والنظم والسجلات بشكل يوافق الشريعة الإسلامية؛

1- معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار الرقابة الشرعية، البحرين، ص15.

2- رائد جميل جير ومروان أبو الفضة، تقييم كفاءة وفاعلية نظام الرقابة على المصارف الإسلامية (دراسة ميدانية على البنك الإسلامي الأردني)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، جامعة عمان، الاردن، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، جوان 2005، ص35.

3- نوال بن عمارة والعربي عطية، آليات ومتطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، المجلد الأول، العدد الثاني، سنة 2015، ص100،

4- نفس المرجع السابق، ص101.

- ✓ التأكد من أن اختيار العاملين قد تم على أسس شرعية؛
- ✓ تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والتحليل مما يضمن تنفيذ العمل طبقا لقواعد الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات؛
- ✓ المساهمة والمشاركة في ابتكار صيغ جديدة إسلامية لتوظيف الأموال في المجالات المشروعة، وذلك بالتعاون مع إدارة المؤسسات المالية الإسلامية والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى.

3- حوكمة هيئات الرقابة الشرعية:

3-1- مفهوم حوكمة هيئات الرقابة الشرعية: ينظر إلى مفهوم الحوكمة من أبعاد مختلفة، كما يلي:

- أنها "النظام الذي يتم من خلاله إدارة المؤسسات والتحكم في أعمالها"¹.
- أنها "النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسئولية والنزاهة والشفافية"²
- أنها "الحوكمة هي الطريقة التي تمارس بها السلطة في تسيير و إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية من أجل التنمية"³.
- أنها "مجموعة من العلاقات بين إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها ومساهميها والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالمؤسسة، وهي تبين الآلية التي توضح من خلالها أهداف المنشأة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها، وبالتالي فإن الحوكمة الجيدة هي التي توفر لكل من المجلس والإدارة التنفيذية الحوافز المناسبة للوصول إلى الأهداف التي تصب في مصلحة المؤسسة والمساهمين وتسهل عملية إيجاد مراقبة فعالة، وبالتالي تساعد المؤسسة على استغلال مواردها استغلالا رشيدا يمكنها من تحقيق الأهداف المسطرة فيما يعرف بكفاءة الأداء"⁴.
- وعرفها مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار "المبادئ الإرشادية لحوكمة المؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي" بأنها "مجموعة من الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا"⁵.

1 - Alamglr M, Corporate Governance :A Risk Perspective, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 2007,p: 7-8.

2- طارق عبد العالي حماد، حوكمة الشركات - شركات قطاع عام وخاص ومصارف، مصر، الدار الجامعية، سنة 2007، ص4،

3- Alain jounot , Christiane Lallement : Développement durable vers une nouvelle gouvernance des entreprises, Afnor. France,2003,p :75.

4 - Grant kirkpatrick :The OECD principles as a reference point for good corporate governance, To aRegional Seminar on Corporate Governance for Banks in Asia, Hong Kong, 19-20 June 2006, p: 03-04.

5- سعيد بوهراوة و حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية- تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد الثاني، سنة 2015، ص108.

أما حوكمة هيئات الرقابة الشرعية تعني "النظم التي تبين علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسات المالية (مجلس الإدارة، والهيئة العمومية للمؤسسة والإدارة التنفيذية لها) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوى ومدى التزام المؤسسة بالفتوى التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق"¹.

يتضح مما سبق أن الحوكمة نظام يتضمن مجموعة من المتطلبات القانونية والإدارية والاقتصادية تحكمها آليات تهتم بتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وتسعى حوكمة هيئات الرقابة الشرعية إلى تحسين اختيار الأعضاء، والمساهمة في تطوير استراتيجيات واضحة للمؤسسات المالية الإسلامية تقوم على الفاعلية والمهنية، مما يؤدي إلى تحسين الشفافية والرقابة الداخلية، وانتظام التقارير المالية فتقلص بذلك من الفساد وإساءة استغلال المنصب².

3-2- أهداف حوكمة هيئات الرقابة الشرعية: تساهم الحوكمة الجيدة لهيئات الرقابة الشرعية في دعم أدائها، وذلك من خلال الوصول إلى الأهداف التالية³:

- ✓ ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ تدعيم عنصر الشفافية في كافة المعاملات على النحو الذي يمكن من الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري؛
- ✓ فرض الرقابة الفعالة على أداء الهيئة الشرعية وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة فيها؛
- ✓ زيادة ثقة المتعاملين الحاليين والمرتقبين في المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ نشر ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها، لتحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد؛
- ✓ يؤدي تطبيق مبادئ الحوكمة إلى سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية، وزيادة الثقة فيها وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة ذات العلاقة بها⁴؛

✓ مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.

3-3- مقومات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية: وتعتبر الدعائم الأساسية التي يجب توافرها حتى يمكن التطبيق الجيد لنظام حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، نوجزها فيما يلي¹:

- 1- محمود على السراطوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات الدولية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية الأردن، 21-22 مارس 2015، ص 02..
- 2- نوال بن عمارة والعربي عطية، مرجع سابق، ص 107.
- 3- نفس المرجع السابق، ص 109.
- 4- حسين عبد المطلب الأسرج، حوكمة أنشطة الرقابة الشرعية وجودتها، ورقة بحث متاحة على الرابط : WWW.academia.edu تاريخ الاطلاع: 2019/10/06، ص 53.

- ✓ اختيار وتعيين أعضاء هيئات الرقابة الشرعية؛
 - ✓ مدى قدرة الهيئة الشرعية للمؤسسة على إصدار الفتاوى والأحكام الشرعية وفق ما تقتضيه ضوابط الاجتهاد وشروط الإفتاء دون أن يكون هناك مؤثرات على أعضائها تولد تهمة التبعية أو المحاباة؛
 - ✓ السعي لتعيين هيئة رقابة شرعية مركزية في الدولة، ومن الأفضل أن تكون هناك هيئة شرعية موحدة مركزية لا تتبع لأي من المؤسسات المالية الإسلامية فتتظفر في المسائل بجمادية واستقلالية تامة؛
 - ✓ توفر القوانين واللوائح الخاصة بضبط الأداء الإداري لهيئات الرقابة الشرعية؛
 - ✓ فعالية نظام التقارير وقدرته على تحقيق الشفافية وتوفير المعلومات لتداول قرارات الهيئة الشرعية.
- 3-4-** دور الحوكمة في تطوير عمل هيئات الرقابة الشرعية: توفر أدوات الحوكمة للرقابة الشرعية الآليات التي تحتاجها لضمان الفعالية والمساءلة واتخاذ قرارات رشيدة، فمتطلبات تعزيز الإبلاغ توجب وجود إجراءات محاسبية مطورة وأنظمة رقابة داخلية قوية، مما يزيد من الشفافية وانتظام التقارير المالية، وتصبح أنشطة الرقابة الشرعية أكبر قابلية للمساءلة عن القرارات التي تتخذها وعن مستوى الأداء الذي ينتج عنها، وبالتالي تحديد نقاط ضعف الأداء ومعالجتها.
- وعليه فإن نظام الحوكمة له دور كبير في تطوير أداء عمل هيئات الرقابة الشرعية، ونوجز ذلك فيما يلي³:
- تركيز مفاهيم ومبادئ الحوكمة على تحقيق مصالح الأفراد والمؤسسات والمجتمعات، وهذا من الأهداف عززتها الشريعة الإسلامية؛
 - نظام الحوكمة هو انعكاس لنوعية الإدارة، حيث أن الإدارة الواعية تتأكد مع ارتفاع مستوى الحوكمة هي المفتاح الذي يربطها بأدائها، على عكس الإدارة غير الواعية، تسعى دائما إلى الحصول على منافع ذاتية من ضعف مستوى الحوكمة، مما يؤثر على قرار هيئات الرقابة الشرعية؛
 - الالتزام بآليات الحوكمة في أنشطة الرقابة الشرعية سيؤدي إلى تطوير أدائها، والتغلب على مشاكلها المختلفة وزيادة قدرتها التنافسية والتشغيلية والإدارية⁴؛
 - تؤدي حوكمة هيئات الرقابة الشرعية إلى سهولة الحصول على معلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب أداء المؤسسات المالية الإسلامية وزيادة الثقة فيها وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة؛
 - طبيعة المعلومات المتاحة لكافة المتعاملين مع المؤسسات المالية الإسلامية تعكس جودة الحوكمة، حيث أن مبدأ الإفصاح والشفافية أحد مبادئها.

1- نوال بن عمارة ود. العربي عطية، مرجع سابق، ص108.

2- حسين عبد المطلب الأسرج، مرجع سابق، ص54.

3- نوال بن عمارة و العربي عطية، مرجع سابق، ص109.

4- حسين عبد المطلب الأسرج، دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها، ورقة بحث متاحة على الرابط:

<https://mpa.ub.uni-muenchen.de/53649/> تاريخ الاطلاع 2019/10/06، ص05.

3-5- متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية: تتمثل متطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية فيما يلي 1:

- ✓ يعد مجلس الإدارة مسئولاً عن إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم، وعليه فهم المخاطر الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية؛
- ✓ التأكيد على مسؤولية مجلس الإدارة في الالتزام بالقوانين والمصالح ذات الصلة وتطبيق المعايير الأخلاقية في ممارسة جميع مهامه؛
- ✓ يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها هيئة رقابة شرعية تتكون من أشخاص مؤهلين من الناحية الشرعية، ولديهم القدرة على منافسة القضايا المتعلقة بالمالية الإسلامية، وتقديم آراء شرعية صحيحة²؛
- ✓ العمل على إصدار القرارات الشرعية ونشرها إلى جميع أصحاب المصالح؛
- ✓ تفويض كافة الصلاحيات لهيئة الرقابة الشرعية لممارسة مهامها، والتي تتعلق بصورة رئيسية في:
 - ✓ الإشراف والرقابة على إعداد التقارير المالية؛
 - ✓ التأكد من مدى فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية الشرعية بالمؤسسة المالية الإسلامية والعمل على تطويره، وترسيخ استقلاليته وتدعيمه ليتمكن من أداء دوره الرقابي بشكل فعال؛
 - ✓ التوصية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي؛
 - ✓ ضمان الالتزام بالسلوك الأخلاقي وقواعد السلوك المهني الرشيد لكافة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية؛
 - ✓ توفير المؤشرات اللازمة لتطبيق الرقابة والمساءلة في عمليات وقرارات هيئات الرقابة الشرعية؛
 - ✓ يتوجب على هيئة الرقابة الشرعية المصادقة على السياسات المالية الإسلامية، وذلك لضمان خلوا محتوياتها من أي عنصر غير متوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: انعكاسات العمل بالصيرفة الإسلامية على الجزائر.

سنتحدث في هذا المطلب عن أثر المعاملات المصرفية الإسلامية على سوق المصرفية الجزائرية خاصة في يخص توجيه وتشجيع المواطن الجزائري على المعاملات المصرفية.

أولاً: تقدير ثقافة الادخار والاستثمار لدى المواطن الجزائري

1- ثقافة الادخار: عند النظر إلى ثقافة ادخار الفرد الجزائري نجد أنه تتحكم فيه مجموعة من العوامل التي حالت دون وصوله إلى تطلعات حاجات النشاط الاقتصاد الوطني، وهو ما أدى إلى قصور الادخار الفعلي عن الادخار الممكن، وفي هذا الإطار، فقد أشارت بيانات 2010 إلى أن الادخار الحكومي قد مثل نسبة

1- نوال بن عمارة ود. العربي عطية، مرجع سابق، ص110.

2- حسين عبد المطلب الأسرج، دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها، مرجع سابق، ص05.

38% من الادخار المحلي، أما ادخار المؤسسات وادخار الأفراد فمثل على التوالي 33% و 29%، وبهذا يحتل ادخار الأفراد ذيل الترتيب ضمن هيكل الادخار المحلي، ولا زالت الحلول المطروحة لمعالجة هذا القصور غير فعالة، فهي تعالج الظواهر دون الوصول إلى أسبابها. وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الأوعية المصرفية في الجزائر على ضخمة هيكلها، لم تتمكن خلال عقد من الزمن (1999-2009) من تجميع سوى 14% في المتوسط من إجمالي مدخرات الأفراد²، وترجع عوامل التي تحكم ثقافة الادخار الفرد الجزائري إلى:

1-1- ضعف الوعي الادخاري المصرفي واتساع ظاهرة الاكتناز: ترتبط المدخرات الأفراد بصورة إيجابية مع انتشار الوعي الادخاري المصرفي، ولكن حدوث العكس سيعني زيادة نسبة غير المتعاملين مع البنوك إلى حد كبير، وذلك سيؤدي إلى التحول إلى الاكتناز. هذا الأخير الذي يعبر عن ظاهرة عقيمة اقتصاديا وسلبية اجتماعيا، ويؤدي توسعها إلى تقليص في حجم الادخار، أي إلى تقليص في مجمل الاستثمار، وبالتالي لجم حركة نمو الدخل الوطني والحد من حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لتطوير الاقتصاد الوطني، و إذا بحثنا ظاهرة التسرب النقدي وظاهرة الاكتناز نجدتها متجددة في الاقتصاد الجزائري، حيث قد سجل تسرب النقود القانونية خارج الجهاز المصرفي مبلغ 77 مليار دج بين ديسمبر 1990 وديسمبر 1993، مما أدى إلى تأكل السيولة المصرفية، وانخفاض حجم الأموال المعروضة للإقراض على مستوى السوق النقدي، وسجل تسرب النقود القانونية خارج الجهاز المصرفي سنة 1994 مبلغ 222.98 مليار دج بنسبة 30.8% من الكتلة النقدية (M2) و 241.75 مليار دج سنة 1995 بنسبة 31.23%، بالإضافة إلى أن حوالي نصف الودائع المتواجدة في البنوك تعود ملكيتها للخزينة العمومية، مما يؤكد محدودية تطور درجة الوعي المصرفي³. وهذا حقيقة مرده إلى نقص الحس الاقتصادي، وغياب الثقافة البنكية في المجتمع، وهو من عواقبه استحالة استجابة المواطنين لنداء البنوك عن طريق إيداع أموالهم فيها، فافتقاد سياسات إعلامية وتعليمية تعني بهذا الميدان، ساهمت بقسط كبير في الجهل، ونقص الوعي بآليات عمل النظام المصرفي، وفلسفة سيره وبعده

¹ - Direction générale de la prévision et des politiques (DGPP), ministère des finances

² - عبد القادر زيتوني، سهام دربالي، تقييم كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر للفترة 1999-2009، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد الحادي عشر، سنة 2012، ص 59.

³ - بطاهر علي، مرجع سابق، ص 211.

الاقتصادي، حتى إن ثقافة الادخار لدى المواطن الجزائري، وكيفية سحب أمواله من المراكز البريدية ومن البنوك، باتت تغدي أزمة في السيولة النقدية وتشكل أحد أسبابها¹.

1-2- ضعف الوعي والثقافة التأمينية: إن قطاع التأمين لا يزال يعاني من بعض المشاكل منها ضعف الوعي والثقافة التأمينية، وتجاهل دوره الاقتصادي والاجتماعي المهم. وهذا يشكل خسارة للاقتصاد الجزائري يجب التخلص منها. كما إن ضعف الثقافة التأمينية لدى نسبة كبيرة من المواطنين حقيقة لا مجال لنكرانها، ومع ذلك فالحقيقية التي هي أكثر أهمية وأكبر أثرا، ألا وهي ضعف الدخل الفردي، وبالتالي عدم القدرة الشرائية للغطاء التأميني لدى معظم المواطنين، حتى لو كان الوعي التأميني و الإجازة الشرعية بذلك. كما أن ضعف الإنفاق على التأمين يأتي منسجما مع ضعف الإنفاق بصورة عامة.

1-3- ثقافة التقليد والمحاكاة لأنماط المعيشة في البلدان الغنية: إن ثقافة التقليد والمحاكاة المنتشرة بين الطبقات ذات الدخل المرتفع، تؤدي إلى حفز تلك الطبقة على زيادة الاستهلاك الترفي، والذي يعد استنزافا للموارد والدخول، إذا هو إنفاق بدون عائد، كما أنه استهلاك غير ضروري، ويدخل في إطار إهدار الثروة. مثل هذا الإنفاق لا يخدم أو يحقق أية فائدة للاقتصاد الوطني، بل يؤثر على الادخار الوطني سلبا. أما عن تغير العادات الاستهلاكية للطبقة الفقيرة، فقد تجلت في البحث عن ما يسد رمقها من الغذاء والشراب، وأصبحت عاجزة عن تأمين حاجياتها الاستهلاكية المتوسطة أو ما دونها، حتى انحدار مستوى الاستهلاك لذوي الدخل المحدود، بحيث تخصص القسم الأكبر من دخلها للغذاء الرئيسي فقط. ونحن اليوم من أكثر دول العالم في الإسراف والاستهلاك، فالكثير منا يشتري كل شيء تقريبا، ويشتري ما يحتاج له فعلا وما لا يحتاج له أصلا، والإسراف دليل على ضعف الوعي الاقتصادي. هذا الأخير المقترن بالفوارق الدخلية الكبيرة، والأخذة في مزيد من الاتساع، أصبح له تأثيرا واضحا على النمط الاستهلاكي، ومن ثم إعاقا القدرة الادخارية للاقتصاد، فكثير من الناس إما لا يدخرون رغم أنهم يدركون أن عليهم أن يفعلوا ذلك، أو يقللون من مقدار الادخار للحفاظ على مستوى معين من المعيشة، وبذلك انتشر الاستهلاك غير الاقتصادي².

1- أحمد سلامي، مدخرات القطاع العائلي في الجزائر بين الواقع والطموح دراسة تحليلية للفترة (1970-2013)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد الثاني، سنة 2015، ص 59.

2- نفس المرجع السابق، ص 58.

4-1- الوازع الديني: إن الوازع الديني من شأنه التأثير على سلوكيات الأفراد بعزوفهم عن التعامل مع البنوك، بسبب نظرة المجتمع لها على أنها بنوك ذات إرث ربوي، فالزيادة الربوية تعتبر كسبا غير مشروع، وبالتالي فهي محرمة بحكم الشريعة الإسلامية، وهذا ما يؤدي إلى هروب مدخرات الأشخاص، مما يربك عمل البنوك، من خلال انخفاض فرص جمع الموارد المالية التي هي بمثابة الشرط الأساسي والضروري لتمويل النشاط الاقتصادي. فالفرد الجزائري كونه يدين بدين الإسلام ويتصرف وفق مبادئه الشرعية يسعى إلى تجنب التعامل بالمعاملات المصرفية التقليدية ويبحث عنها وفق الشريعة الإسلامية، وبذلك فإن العامل الأساسي الذي يؤثر على سلوك الادخاري للفرد الجزائري هو الوازع الديني.

كما يمكن تحليل تطور الادخار المحلي في الجزائر من خلال الجدول التالي

الجدول رقم (02-09): تطور الادخار المحلي في الجزائر (2007-2017) - الوحدة: مليار دج

السنوات	الادخار المحلي	الادخار العائلي	الادخار القطاع الخاص	الادخار الحكومي	نسبة الادخار المحلي من الناتج المحلي الإجمالي
2007	5337.95	702.458	3656.492	979	56.98%
2008	6330.30	894.448	3597.852	1838	57.07%
2009	4671.14	1091.159	1377.981	2202	46.55%
2010	5869.4	1414.376	2441.024	2014	48.71%
2011	7098.4	1610.855	4802.545	685	48.88%
2012	7784.7	1853.679	4956.021	975	48.02%
2013	7780.0	2084.959	5239.041	456	46.74%
2014	7646.9	2786.738	4471.162	389	44.34%
2015	6354.8	3022.569	2875.231	457	38.02%
2016	6515.5	3254.687	2573.813	687	37.20%
2017	7086.5	3425.987	3458.513	202	38.11%

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على قاعدة البنك الدولي والديوان الوطني للإحصائيات وتقرير السنوي لبنك الجزائر.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02-09):

❖ حقق الادخار المحلي خلال فترة الدراسة قيم متذبذبة بين الارتفاع والانخفاض حيث كانت أعلى قيمة له في سنة 2012 بـ 7784.7 مليار دج وأدنى قيمة له في سنة 2010 بـ 5869.4 مليار دج، كما بلغ الادخار المحلي في هذه المرحلة أرقام قياسية، نظرا للبحبوحة المالية التي عاشتها الجزائر خلال هذه المرحلة خاصة إلى غاية سنة 2014، والتي كانت ناتجة بالدرجة الأولى عن الارتفاع الكبير لأسعار البترول في السوق العالمية. ❖ بالمقابل سجل الادخار المحلي نسب جيدة من الناتج المحلي الإجمالي حيث قدر متوسط هذه النسبة خلال فترة الدراسة حوالي 46.42%، في حين بلغت نسبة الادخار المحلي من الناتج المحلي الإجمالي في من مصر والمغرب وتونس خلال سنة 2012: 7.07%، 24.73%، 15.11%، على التوالي¹.

❖ كما أن الادخار العائلي خلال هذه المرحلة بلغ أرقام مرتفعة، نتيجة لارتفاع الدخل المتاح لهذا القطاع خلال هذه المرحلة، بسبب ارتفاع الأسعار النفط في هذه الفترة، والذي أدى إلى تني الجزائر لمخططات ومشاريع وبرامج سكنية معتبرة ساهمت بشكل كبير في تحفيز وجذب مدخرات القطاع العائلي عن طريق الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والبنوك العمومية الأخرى. ضيف إلى ذلك أن الجزائر خلال هذه المرحلة قد تبنت برامج تنموية كبيرة، الأمر الذي تطلب منها ضخ سيولة نقدية معتبرة في الاقتصاد الجزائري مما انعكس إيجابا على حجم الادخار العائلي.

❖ إلا أن هذه النسب الجيدة التي سجلها الادخار المحلي خلال هذه المرحلة لا تبعت على الراحة والطمأنينة لأن مصادرها بالدرجة الأولى يتمثل في إيرادات البترول، كونها كون المملكة العربية السعودية التي بلغت فيها هذه النسبة خلال سنة 2012 حوالي 51.43%².

2- ثقافة الاستثمار: قامت الجزائر خلال فترة الإصلاحات ببذل مجهودات مستمرة لتهيئة المناخ الملائم الجاذب للاستثمارات، من خلال تطوير القوانين والتشريعات الخاصة بالاستثمارات، إضافة إلى إنشاء مؤسسات ووكالات خاصة بدعم وترقية الاستثمار في الجزائر.

1- كبير مولود مرجع سابق، ص475.

2- نفس المرجع السابق، ص479.

تتمتع الجزائر بكثير من المؤهلات والعناصر التنافسية، حيث أنها تملك موقع جغرافي مميز بتوسيط بلدان المغرب العربي وعلى مقربة من بلدان أوروبا الغربية، بالإضافة إلى أن لديها ثروة من الموارد البشرية وتملك كفاءات عالية. وتملك موارد طبيعية متنوعة أهمها احتياطي هام من البترول والغاز والمعادن المتنوعة. كما أن الجزائر تتوفر على قاعدة صناعية كبرى ثم بنائها خلال العقود السابقة، والتي بحاجة إلى استثمارات من أجل الزيادة في الإنتاج بهدف كفاءة السوق المحلية ثم التصدير.

فالجزائر رغم ما تملكه من إمكانيات في مجال الاستثمار من موارد طبيعة هائلة ومتنوعة وطاقات بشرية كبيرة، وحجم سوقها، وموقعها الجغرافي، والتي جعلت منها أرض خصبة للاستثمار في جميع المجالات في المجال الزراعي والصناعي والسياحي.... إلا أنه لم يستغل إلى حد لأن من هذه الفرص الاستثمار ما يلي متطلباتها وتطلعاتها في هذا المجال وذلك بسبب مجموعة من العقبات والتي أثرت بشكل كبير على الثقافة الاستثمارية فيها وجعلتها دون المستوى المطلوب، ومن هذه العقبات ما يلي:

العقبات التمويلية: تتمثل في عدم وجود سوق تمويلية متاحة للمستثمر الجزائري، فالسوق المصرفية التي يعتبر تمويل مشاريع الاستثمارية من وظيفتها الأساسية، لا يجد فيها تلك التسهيلات التي توطن العلاقة بينهما، حيث توصلت دراسة البنك الدولي سنة 2003¹، إلى أن 72.7% من المؤسسات المدرسة تلجأ فيما يخص تمويل رأس المال العامل إلى التمويل الذاتي، بينما يلجأ 11.4% فقط منها للبنوك، أما فيما يخص تمويل الاستثمارات، فتوصلت الدراسة إلى أن نسبة 70.6% من المؤسسات تستعمل الأموال الخاصة، بينما يلجأ 18.1% منها إلى القروض البنكية، حيث يشتكي المستثمر من البطء في معالجة ملفات القروض وصعوبة الحصول عليها مع ارتفاع تكاليفها (ارتفاع معدلات الفائدة)، أما على مستوى العمليات الجارية وحسب ذات الدراسة، يستغرق تحصيل شيك في البنوك الجزائرية من نفس البنك وفي نفس المدينة أسبوعين، أما مدة التحصيل من بنك مختلف وفي مدينة أخرى فقد تتعدى 5 أسابيع، بينما إجراءات فتح اعتماد مستندي تأخذ أسبوعين، وبحسب المؤشر الحصول على الائتمان الصادر عن البنك العالمي سنة 2012، احتلت الجزائر المرتبة 150 عالميا من أصل 183 دولة داخلية في المؤشر و 11 عربيا من أصل 19 دولة داخلية في المؤشر، مما يدل

¹ - World Bank, Pilot Algeria Investment Climate Assessment, op. cit, p.15.

على صعوبة الحصول على الائتمان في الجزائر وفق هذا المؤشر، فيما احتلت السعودية المرتبة 48 عالميا والأولى عربيا، تليها كل من مصر ولبنان والإمارات في المرتبة 78 عالميا¹.

ويبقى الجهاز المصرفي الجزائري يعاني من عدة معوقات التي تجعله دون مستوى تطلعات المستثمر الجزائري أهمها: عدم مواكبة المنتجات المصرفية ثقافة المستثمر الجزائري الذي يرغب في تعامل مع المنتجات المصرفية الإسلامية، التي تجسد لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وهذا يمثل السبب الأساسي والجوهري الذي يجعل المستثمر الجزائري دائما يعتمد على رأس ماله الخاص دون اللجوء إلى الاقتراض البنكي، أو يمتنع أصلا عن الاستثمار بسبب مشاكل التمويل. ومن المعوقات أيضا: بطء أنظمة المدفوعات، نقص الكفاءة المهنية في تسيير القروض وتقييم المخاطر، ضعف الهياكل القاعدية وصغر حجم البنوك، ضعف استخدام التكنولوجيا والتقنيات المصرفية المتطورة، بطء معالجة ملفات القروض، ضعف السوق المالي وأداء البورصة، ضعف الرقابة....

ومن العقبات أيضا: تنامي الاقتصاد غير الرسمي: حيث بلغت نسبة الاقتصاد غير الرسمي إلى الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر حسب دراسة قام بها البنك الدولي سنة 2006: 19.5% سنة 1988 و 32.95% سنة 1998 و 34.2% سنة 2006²، وهي نسب مرتفعة جدا تؤكد عدم قدرة السلطات العمومية على التحكم في هذه الظاهرة، وبالتالي فإن الخسائر التي يسببها الاقتصاد غير الرسمي من خلال المنافسة غير المشروعة معتبرة جدا وأن المستثمرون الذين يعملون في إطار القانون في الجزائر يعانون وضعاً مزرياً وغير مشجع على الإطلاق.

مشكل العقار الصناعي: شكل موضوع العقار الصناعي لسنوات طويلة، وما يزال يشكل أكبر عائق في وجه المستثمرين في الجزائر.

مشاكل ذات طابع إداري وتنظيمي: يواجه المستثمر في الجزائر عدة مشاكل ذات طابع إداري وتنظيمي أهمها: طول وتعقد إجراءات الاستثمار، عدم وضوح بعض النصوص القانونية، تعقد وطول الإجراءات

1- بن سمينة دلال، بن سمينة عزيزة، تقييم المناخ الاستثماري في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية- دراسات اقتصادية- جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد التاسع، العدد الثامن عشر، سنة 2013، ص139.

2- نفس المرجع السابق، ص194.

الجمركية، ضعف البنية التحتية وعدم توفر الخدمات الأساسية للمستثمرين في موقع الاستثمار. ثقل النظام الضريبي من حيث تعقد الإجراءات الجنائية وعدم وضوح في التطبيق.....الخ.

تعكس المراتب المتأخرة التي تحتلها الجزائر في معظم المؤشرات الدولية لمناخ الاستثمار، ضعف المناخ الاستثماري في الجزائر وعدم ملائمتها للأعمال بالرغم من الإجراءات المتخذة والتسهيلات والامتيازات الممنوحة، وفي هذا الإطار كشفت دراسة قام بها فريق تابع للبنك الدولي في سنة 2003 حول مناخ الاستثمار في الجزائر، والتي ثم من خلالها سير لآراء المستثمرين حول أهم معوقات الاستثمار في الجزائر، عن طريق استقصاء شمل 562 مؤسسة معظمها متوسطة وصغيرة الحجم في 9 ولايات، أن أهم المعوقات التي اشتكى منها المستثمرون هي: صعوبة الحصول على القرض وتكلفته بنسبة 28.8%، القطاع غير الرسمي والمنافسة غير الشرعية بنسبة 28.8%، الحصول على العقار بنسبة 12.9%، ارتفاع الضرائب والرسوم بنسبة 12.1%، أسباب أخرى بنسبة 18%¹⁰. ومنه وفق هذه الدراسة نجد أهم المعوقات التي يعاني منها الاستثمار في الجزائر تمثل مشكل التمويل، فالبنوك التجارية في السوق المصرفي الجزائري يغلب عليها طابع التقليدي الذي يتعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً، فهذا الشكل من التمويل يشكل نوع من العزوف عن طلبه من طرف المستثمر الجزائري من ناحيتين، من ناحية إقبال كاهله من خلال سعر الفائدة المرتفع أحيانا خصوصا إذا كان مبلغ التمويل متواضع (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) مما يؤدي في غالب الأحيان إلى خسارة المستثمر بحيث لا يستطيع تسديد على الأقل رأس مال التمويل، ومن الناحية الأخرى والتي هي أهم من الأولى، فإن المعروف في أوساط المجتمع الجزائري الذي يدين بدين الإسلام، أن التعامل بسعر الفائدة في المعاملات المالية محرم شرعا. وهذا ما يجعل الفرد الجزائري في ظل هذه الأوضاع لا يفكر أصلا في الاستثمار، ومنه لا يمكن أن تتكون لديه ثقافة الاستثمار بحيث يعتمد على العمل لحسابه الخاص للحصول على مصدر الرزق، حيث نجد أغلبية الأفراد يفكرون في تكوين خبرات من أجل العمل لحساب الأجر والحصول على دخل ثابت، ولا يفكرون في تكوين خبرات ومهارات من أجل العمل لحسابهم الخاص، وتكوين مشاريع استثمارية، ومنه يجب على السلطات الجزائرية خصوصا المسؤولة على القطاع المالي والتقدي، أن تعمل على تكيف السوق المالية والتقنية بما يتماشى وثقافة الفرد الجزائري الراغب في الاستثمار، من خلال عرض التمويل وفق صيغ مختلفة خصوصا الإسلامية منها وتطويرها بما يمكنها من تحقيق رغبات المستثمر التمويلية، وهذا من شأنه أن يخلق لدى الفرد

1- نفس المرجع السابق، ص193.

الجزائر ثقافة الاستثمار، والاعتماد على العمل لحسابه الخاص في تكوين مصدر الرزق، واستغلال كل الطاقات الفكرية في تنشيط الاقتصاد الوطني.

ثانيا: مشكلات التواصل و الثقة في المؤسسات المصرفية :

المؤسسات المصرفية تهدف إلى تعظيم ربحها دائما مثلها مثل أي مؤسسة اقتصادية أخرى وهذا الهدف لا يتأتى إلا بوجود قاعدة صلبة من العملاء في السوق تبقى وفية لخدماتها ومنتجاتها، وتجمعها معها الصداقة والثقة المتبادلة بينهما، وهذا لا يتحقق إلا إذا عملت هذه المؤسسات على توفير مناخ التعامل يسعى إلى تحقيق ما يلي:

1- جودة الخدمات المصرفية:

1-1- مفهوم الخدمة المصرفية: هي مجموعة من الأنشطة والعمليات ذات المضمون المنفعي الكامن في العناصر الملموسة وغير الملموسة، والمقدمة من قبل المصرف، والتي يدركها العملاء من خلال ملامحها وقيمها المنفعية والتي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم و رغباتهم الحالية والمستقبلية، وفي الوقت ذاته تشكل مصدرا للأرباح المصرف¹.

وتعرف بأنها نشاط أو منفعة يقدمها المصرف لعدد من العملاء وهناك من يعرفها بأنها ذلك النشاط غير الملموس الذي يقدمه المصرف ويهدف إلى إشباع حاجات ورغبات العملاء².

يعد تعريف جودة الخدمة المصرفية من التعارف الحديثة والتي تقوم على مجموعة من المبادئ والأفكار ويمكن لأي مصرف أن يتبناها من أجل تحقيق أفضل أداء وتحسين الخدمة سعيا نحو تحسين سمعة المصرف - داخليا وخارجيا- في ظل واقع متغير شديد المنافسة.

جودة الخدمة المصرفية: هي عبارة عن الخدمة المصممة والمنتجة وفقا لرغبات واحتياجات عملاء المصرف. وهي تساعد على³:

- ✓ خفض تكاليف الخدمات المصرفية؛
- ✓ تلبية رغبات عملاء المصرف؛
- ✓ زيادة فاعلية وكفاءة العاملين في المصرف؛
- ✓ جذب عملاء جدد للمصرف.

1- العجارمة تيسير، التسويق المصرفي، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع عمان، الأردن، سنة 2005، ص32.

2- علاء فرحان طالب وآخرون، المزيح التسويقي المصرفي وأثره في صورة المدركة للزبائن، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2010، ص 84.

3- أحمد خضر أحمد، جودت الخدمات المصرفية ودورها في تحقيق رضا العملاء في المصارف الخاصة دراسة استطلاعية على عملاء المصارف في مدينة بغداد 2019م، مجلة الاقتصاد والمال والأعمال، المجلد الثاني، العدد الأول، جامعة الوادي، الجزائر، سنة 2019، ص433.

2- رضا الزبون: يعتبر الزبون المحرك الأساسي بالنسبة للمنظمات التي تسعى دائما لإرضائه وهذا لا يتم إلا بشرط فهم حاجاته ومتطلباته الأمر الذي يمكن المنظمة من تقديم منتجات تخدم هذه الحاجات وتلبيها بما يحقق رضا الزبون وربحا للمنظمة.

وفقا لـ **Oliver (1981)** الرضا هو شعور الفرد بالمتعة أو خيبة الأمل الناتجة عن مقارنة العميل لأداء المنتج الفعلي مع توقعاته اتجاه المنتج. أما **Kotler** فيرى بأن رضا يعبر عن المدى الذي يعتبر فيه أداء المنتج مطابق لتوقعات المشتري فهو يعتمد على المنتج فإذا انخفض الأداء عن التوقعات فهنا يكون العميل غير راض أما إذا كان الأداء حسب التوقعات أو يفوقها فهذا يكون العميل راض ويمكن القول أنه يكون في منتهى السعادة¹.

3- العلاقات الاجتماعية بين الموظفين والعميل: صارت العلاقات الشخصية مع الزبائن تلعب دورا مهما في دعم وتطوير المؤسسات الخدمية والمصرفية منها لذلك أصبح وجودها أمرا حتميا لتعزيز القيمة المدركة للخدمة المصرفية وهو ما يسمى ببناء علاقات اجتماعية كما أسماها البعض، ويعني بهذه الروابط تركيز البنك على تقديم خدماته بشكل شخصي يضمن اتصالات وثيقة مع الزبائن، كما أنها وسيلة للتقارب بين البائع والزبون كما وصفها (**Lin, Wang and Hsieh, 2003**). يعرفها (**Wilson, 1995**) على أنها "درجة الصداقة والميل الشخصي المتبادل، والمشارك بين البائع والزبون" ويرى (**Thunman, 1992**) أن "العلاقات الاجتماعية ترجع إلى الجانب الإنساني أو البشري لقطاع الخدمات حيث تتضمن عنصر الاتصال الشخصي والميل" ويعرفها أيضا (**Haytko, 2004**) (**Swan et al, 2001**) على أنها "اكتشاف عميق لذات وشخصية الطرف الآخر خارج عملية التبادل وتكوين قاعدة معرفة جد متطورة تتسم بمستوى مرتفع من الصداقة الشخصية المقربة وتنوع أساليب الاتصال والحوار اللذان يعتبران الاشتراك الرسمي والشكلي للمعلومات ذات معنى والمناسبة بين الطرفين والتي تضمن حرية القبول أو الرفض"²

4 - المنافع المالية: لتشكيل عنصر المنفعة المالية لدى العميل يعتمد البنك بشكل أساسي على بيع خدمات بسعر محدد يكون معقولا وقبولا عند العميل، إضافة إلى تقديم حوافز مالية للعملاء لتشجيعهم على تكرار الشراء، حين يؤكد (**Chin et al, 2005**) أن أسلوب العروض السعرية (**Pricing Offers**) الخاصة بالعملاء الحاليين والمتوقعين يعتبر دافعا للتعامل مستقبلي طويل المدى نسبيا فقد تتمثل هذه العروض مثلا في تخفيض معدلات الفائدة على القروض الممنوحة للعملاء والتي كلما انخفضت ساهمت أكثر في بناء روابط مالية مع الزبائن. كما أن الجانب المالي يتجسد أيضا من خلال قيام البنك بتقديم خصومات وتخفيضات

1- صوار يوسف، ماحي كلتومة، دراسة علاقة جودة الخدمة البنكية بولاء العميل دراسة حالة بنك الخليج الجزائري **AGB**، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، مجلد الثاني، العدد الثاني عشر، جامعة الجزائر2، الجزائر، سنة2018، ص 50
2- حلوز وفاء، بن حبيب عبد الرزاق، تدعيم جودة الخدمة المصرفية ودور رضا العميل في تقييمها - دراسة حالة عملاء البنوك العمومية الجزائرية بولاية تلمسان، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الأول، جامعة سيدي بلعباس، سنة2014، ص 266.

وتسهيلات ائتمانية وبعض الحوافز لتنشيط مبيعاته وهو ما يرفع مستوى ربح اقتصادي بالنسبة للعميل وما يحفزها إلى تواصل في التعامل مع نفس البنك. إن المنفعة المالية هي حجر الأساس في قيام العلاقة إن كانت جيدة كان ذلك في مصلحة البنك¹.

3 - القيمة المدركة: بدأ المفهوم الفعلي للقيمة المدركة من طرف الزبون في التجسد منذ 1980م، أين ظهرت أهميتها كورقة رابحة لتحقيق أهداف المنظمات حيث استوعبت هذه الأخيرة ضرورة الحرص على إرضاء الزبائن والاحتفاظ بهم لأطول مدة ممكنة لتحضاً مميزة ولائهم لها. فهي حسب (Zeithaml, 1988) تمثل " التقييم الإجمالي لمنافع المنتج (الخدمة) المستند على إدراك ما هو متحصل عليه وما هو مقدم له". أما (Wodrauff, 1997) فيعرف القيمة المدركة على أنها: " الأداء المدرك من طرف الزبون الناتج عن تقييم لخصائص المنتج (الخدمة) ومستوى أدائه والنتائج الناجمة عن استخدامه" ويعتمد Mazid J.S (2012) في دراسته على تعريف القيمة المدركة بأنها " الاستحقاق المدرك بالوحدات النقدية لمجموعة من المنافع الاقتصادية الوظيفية، والنفسية التي يتم تلقيها من العميل مقابل السعر المدفوع لعرض المنتج مع الأخذ في الاعتبار العروض والأسعار التنافسية المتوفرة²

يجب على المؤسسات المصرفية الجزائرية في الوقت الراهن أن تكيف خدماتها وأداء منتجاتها مع متغيرات السوق الحالية والتي أدت إلى نمو وعي العميل وارتفاع مستوى توقعاته وتطلعاته اتجاه خدمات هذه المؤسسات، نظراً لما يطلع عليه من خدمات وإمكانيات التي تقدمها، ولذلك يجدر بها الاهتمام بشكل كبير برغبته وميوله من خلال تقديم خدمات ومنتجات متنوعة تصب في اهتماماته خصوصاً المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن من استقطاب شريحة كبيرة وهامة من المجتمع الجزائري، وتجبره على التعامل معها بعدما تزيل كل ما يشوب رضا العميل في كل العمليات والخدمات التي تقدمها في السوق، وهذا من شأنه أن يكسبها ثقة العملاء في ما تقدمه من عرض لمنتجاتها وخدماتها في السوق وتصبح ملاذ لهم في حاجتهم للوساطة المالية و توطيد للعلاقة الدائمة والمستمرة معهم والتي كانت مفقودة من قبل. بسبب عدم ثقة الزبون فيما تقدمه من هذه الخدمات وأنها لا ترقى إلى مستوى تطلعاته في هذا المجال.

ثالثاً: أهمية المشاركة الواسعة لأفراد المجتمع في تطوير الصيرفة الإسلامية:

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه المصارف الإسلامية من مزايا في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية من جهة، و رغبة الكثير من المودعين والمستثمرين التعامل مع المصارف وفق أحكام

1- نفس المرجع السابق، ص 267.

2- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

الشريعة الإسلامية بالجزائر من جهة أخرى، وهذا من شأنه أن يحفز ويشجع على العمل المصرف الإسلامي داخل البنوك، ويعتبر عامل أساسي وبيئة ملائمة لتطوير هذا العمل. إلا أن كون تقديم الخدمات المصرفية وفق الشريعة الإسلامية يتطلب الاعتماد والأخذ بالضوابط التي تستمد من أسس الشريعة الإسلامية، و التي تأخذ بعين الاعتبار مبدأ الصدق، والنزهة، والإخلاص، والوفاء، أساس كل تعامل، لأن العمليات المصرفية الإسلامية تقوم على أساس المشاركة، وليس على أساس القرض بالفائدة، أي لا تعتبر الفائدة كعائدة على عملياتها، أو كضمان لأموالها لدى المستثمرين، وأموال المودعين لديها، وإنما عملياتها التي تتمثل أساسا في الوساطة المصرفية بين وحدات العجز المالي و وحدات الفائض المالي تقوم على أساس المشاركة، التي تقتضي الشعور وتحمل كل المسؤولية بكل صدق وأمان في مجال التعامل من طرفي التعامل، إذا توفرت هذه المبادئ في الشخص المتعامل وطبقت من طرف البنك المقدمة للخدمة، وجدت الصيرفة الإسلامية مكانتها في المجتمع و البنية الملائمة لها.

إذن تطوير العمل بالصيرفة الإسلامية يشارك فيه جميع أفراد المجتمع مع البنوك والمؤسسات المالية الممارسة لهذا العمل. بكل صديق وإخلاص، وفق أسس عقائدية، خدمة للدين الإسلامي أولا، ثم للمصلحة المصرفية والاقتصادية ثانيا. وهذا تحقيقا للقيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من تشغيل الأموال من خلال تعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمارها في أوجه النشاط الاقتصادي، بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للمجتمع الإسلامي.

فالمجتمع الجزائري أقرب ما يكون للتحلي بهذه الخصال في مجال التعامل، وهو يتدين بالدين الإسلامي في أغلب مكوناته، بل يرغب في التعامل وفق أسس الشريعة الإسلامية، إذن فهو يعتبر قاعدة وفرص سانحة ومهمة للتعامل بالعمل المصرفي الإسلامي وتطويره.

خلاصة الفصل الثاني

لاشك أن تسابق المصارف التقليدية إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية أكبر دليل على نجاح تجربة المصارف الإسلامية في استقطاب كتلة هامة من المدخرات وجد أصحابها حرجا في التعامل مع البنوك التقليدية، كما أنها استطاعت جذب مدخرات أصحاب الدخل المتوسطة والصغيرة ووجهت هذه الأموال إلى قنوات التوظيف الفعالة، كما قدمت الصناعة المصرفية الإسلامية العديد من الأدوات والصيغ التمويلية وأساليب الاستثمار التي أصبحت جزءا هاما من الكيان المصرفي العالمي، مما جعل الدول العالم تتسارع إلى العمل بالصيرفة الإسلامية، منها من أسلمت نظامها المصرفي كامل ومنها من فتحت فروع للبنوك الإسلامية ومنها من فتحت شبائيك في البنوك التقليدية لتقديم الخدمات بالصيغ الإسلامية من أجل استغلال قاعدة هامة من المتعاملين في العالم الإسلامي. كما أن الجزائر كغيرها من الدول الإسلامية تسعى إلى تنويع مصادر الدخل بعيدا عن المحروقات عن طريق رصد الأموال الكافية لتغطية حجم الاستثمارات التنموية بشكل دائم ومنتظم. لها في الصيرفة الإسلامية كل الفرص في ذلك. لكنها إلى يومنا هذا لم نلمس في النظام القانوني والتشريعي المتعلق بالمعاملات المالية والمصرفية ما يهيئ المناخ الملائم لتطوير العمل بها.

الفصل الثالث:

تقييم دور المصارف الإسلامية في

تعبئة المدخرات في النظام المصرفي

الجزائري.

تمهيد: يتناول هذا الفصل الصيرفة الإسلامية في الجزائرية، وتطويرها، ومدى قدرتها على تعبئة المدخرات المحلية. من خلال دراسة وتحليل كل من الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية، و أساليب تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية- بنك البركة وبنك السلام نموذج-، وتقييم أداء المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية من خلال استخدام مجموعة من المعايير والمؤشرات التحليلية التي تعكس مدى قدرة وفعالية البنوك التجارية في تعبئة المدخرات وجذب الودائع.من خلال ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية.

المبحث الثاني: أساليب تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية- بنك البركة وبنك السلام نموذج- .

المبحث الثالث: تقييم أداء المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية.

المبحث الأول: الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية.

يعد موضوع الصيرفة الإسلامية من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية والمصرفية، حيث أصبحت هذه الصناعة المصرفية في ظل متطلبات العصر الحديث ضرورة اقتصادية، بالنظر للقبول الذي تحظى به تلك المعاملات خصوصا في أوساط المجتمعات الإسلامية، وهو ما دفع الحكومة الجزائرية للتفكير في تنويع المنتجات المصرفية، وطرح مختلف الصيغ التي تسمح باستقطاب الأموال المتداولة، وفيما يلي عرض لمكانة الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية.

المطلب الأول: هيكل المنظومة المصرفية الجزائرية.

تتكون هيكلية المنظومة المصرفية الجزائرية المشكلة للنظام المصرفي الجزائري من 29 بنكا ومؤسسة مالية، منها 20 بنكا تجاريا تتوزع بين القطاع العمومي والقطاع الخاص، وتسع (09) مؤسسات مالية، وإذا كانت البنوك العمومية تتمثل في ستة بنوك، فإن بقية البنوك تمثل القطاع الخاص والبالغ عددها 14 بنكا، تتوزع على 13 بنكا رأس مالها أجنبي 100%، وبنك واحد ملكيته مشتركة بين الجزائر والمملكة العربية السعودية تتمثل في بنك البركة الجزائري، البنوك الخاصة تعداد شبكتها جد ضعيفة بـ 364 وكالة موزعة على تراب الوطني مع تركزها في شمال البلاد بدافع وجود الكثافة التجارية، لكن الأرقام والإحصائيات تشير إلى سيطرة شبه مطلقة للبنوك العمومية على القطاع البنكي الجزائري بعدد من الوكالات مقدرة بـ 1145 وكالة، مقابل امتلاكها لنسبة عالية من إجمالي الودائع سواء ودائع القطاع الخاص أو ودائع الحكومية التي تؤهلها لمنح ما يعادلها من قروض بمختلف أشكالها لتمويل العمليات الاقتصادية، بالمقابل وصل عدد وكالات المؤسسات المالية إلى 95 وكالة موزعة على كامل التراب الوطني، وبهذا العدد يصبح عدد وكالات البنوك والمؤسسات المالية 1604 شبكا، ليغطي كثافة سكانية قدرها 26309 فرد لكل شبكا بنكي، أما نسبة الكثافة السكانية العاملة على عدد الشبايبك البنوك المفتوحة وصل نهاية 2017 إلى 7667 فرد عامل لكل شبكا بنكي 1. ويمكن توضيح ذلك كله من خلال الجدول رقم (01-03) أدناه.

1- التقرير السنوي لبنك الجزائر سنة 2017، ص 69. موجود على الموقع: www.bank-of-algeria.dz تاريخ الاطلاع عليه 2019/10/12.

الجدول رقم (03-01) : مؤشرات المنظومة المصرفية في الجزائر نهاية 2017.


29	عدد المؤسسات البنكية والمؤسسات المالية
06	بنوك القطاع العمومي
14	بنوك القطاع الخاص
02	المؤسسات المالية للقطاع العمومي
01	المؤسسات المالية للقطاع الخاص
03	مؤسسات القرض الإجارة للقطاع العمومي
02	مؤسسات القرض الإجارة للقطاع الخاص
01	مؤسسة مالية خاصة بالتأمين الفلاحي وعمليات بنكية
1145 وكالة بنكية	العدد الإجمالي لشبكة البنوك العمومية
364 وكالة بنكية	العدد الإجمالي لشبكة البنوك القطاع الخاص
95 وكالة	العدد الإجمالي لشبكة المؤسسات المالية
1604 شباك	العدد الإجمالي لشبائيك البنوك والمؤسسات المالية
3826 وكالة	العدد الإجمالي لشبكة بريد الجزائر
جمعية البنوك (ABEF)	تنظيم المنظومة البنكية
90% من احتياطي الدولة (الجباية البترولية)	طبيعة الادخار لسيولة المنظومة المصرفية

المصدر: من إعداد الباحث حسب تقرير بنك الجزائر لسنة 2017.

والجهاز المصرفي الجزائري عموما يتكون من ثلاث قطاعات رئيسية: وهي البنوك والمؤسسات المالية

ومكاتب التمثيل، تحت سلطة البنك المركزي الجزائري، وهو ما يبينه الشكل التالي:

شكل رقم(03-01): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية عام 2017.



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على تقرير بنك الجزائر في الموقع الإلكتروني: www.bank-of-algeria.dz تاريخ 2019/10/12.

1. بنك الجزائر:

يعرف قانون 10/90 البنك المركزي في مادته 11، بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، والذي أصبح بعد صدور هذا القانون يحمل اسم بنك الجزائر، وقد أعطى له كل الصلاحيات في ممارسة نشاطاته والمتمثلة في منح ومراقبة الائتمان، تنظيم ومراقبة سوق الصرف، مراقبة الكتلة

النقدية وتسيير المديونية الخارجية والنشاطات اليومية كإعادة الخصم، غرفة المقاصة، تسيير السوق النقدية كما أوكلت له مهام أخرى تتمثل في توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليه، والسهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد¹.

ويسير بنك الجزائر جهازين هما: المحافظ، ومجلس النقد والقرض.

❖ محافظ بنك الجزائر ونوابه يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة 6 و 5 سنوات على الترتيب قابلة للتجديد مرة واحدة، كما يتم إنهاء مهامهم بمراسيم رئاسية أيضا ويكون ذلك في حالتين فقط العجز الصحي المثبت بسلطة القانون والخطأ الفادح.

❖ مجلس النقد والقرض هو مجلس وطني له وظيفة تسيير بنك الجزائر عوض المجلس الوطني للقرض ويتشكل:

✓ المحافظ رئيسا؛

✓ نواب المحافظ كأعضاء؛

✓ ثلاث موظفين سامين يعينون بموجب مرسوم يصدره الوزير الأول، كما يعين ثلاثة

مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين عند الضرورة.

كما يؤدي مجلس النقد والقرض وظيفتين: وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر، ووظيفة السلطة النقدية في البلاد.

2. البنوك التجارية²

بموجب المادة 114 يعرف قانون النقد والقرض البنوك التجارية على أنها "أشخاصا معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد 110-113...." والتي تتمثل في:

✓ جمع الودائع من الجمهور؛

✓ منح القروض؛

✓ توفير وسائل الدفع اللازمة و وضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها.

1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، سنة 2004، ص 200.

2- المادة 114 من قانون النقد والقرض.

3. المؤسسات المالية¹

تعرف المادة 115 من قانون النقد والقرض المؤسسات المالية بأنها " أشخاصا معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال البنكية ما عدا تلقي الأموال من جمهور بمعنى المادة 111....".

كما يمكن للمؤسسات المالية بفعل قانون 90-10 إجراء العمليات المرتبطة بالصرف والذهب والمعادن النفيسة والعملات الصعبة وتسيير القيم المنقولة والاستشارة المالية.

4. البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية

إن قانون النقد والقرض فتح المجال أمام البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية، بفتح فروع لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري، شريطة أن يكون هذا التأسيس مرفقا بترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض ويتجسد في قرار صادر عن محافظ بنك الجزائر، ويجب أن تستعمل هذه البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية رأسمال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما هو محدد بواسطة النظام 90-01 المؤرخ في 4 جويلية 1990 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر².

وبصفة عامة فإن شروط تأسيس وإقامة فروع للبنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر محددة في النظام 93-01 المؤرخ في 03 جانفي 1993، ومن بين الشروط المطلوبة نذكر ما يلي³:

- ✓ تحديد برنامج النشاط؛
- ✓ الوسائل المالية والتقنيات المرتقبة؛
- ✓ القانون الأساسي للبنك أو المؤسسة المالية

1- المادة 115 من قانون النقد والقرض.

2- صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة " دراسة التجربة الجزائرية"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، الموسم: (2010-2011)، ص 15

3- نفس المرجع السابق نفس الصفحة.

المطلب الثاني : تقديم بنك البركة الجزائري ومصر السلام-الجزائر.

سنقوم في هذا الطلب بإعطاء لمحة عن بنك البركة الجزائري و مصرف السلام- الجزائر، كونهما يمثلان الصيرفة الإسلامية في الجزائر والتي هي محور هذه الدراسة.

أولاً: النشأة والتعريف

1. بنك البركة الجزائري:

تعود فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري إلى سنة 1984 من خلال الاتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، وشركة دلة البركة القابضة الدولية، وهي مجموعة مصرفية سعودية تتخذ من مملكة البحرين مقر لها، تقدم خدمات مصرفية إسلامية ولها عددا من الفروع على المستوى العالمي تحت الاسم البركة، حيث كان الهدف من الاتصال هو التعاون في مجال التجارة الخارجية، أن تم تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دالة البركة القابضة للحكومة الجزائرية، بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، حيث كان بمثابة فرصة لخلق الثقة المتبادلة بين الجزائر ومجموعة دلة البركة، وفي سنة 1986م قامت مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة بالجزائر العاصمة، أين بدأت تتبلور فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر¹.

وعلى هامش الدورة الرابعة عشر للبنك الإسلامي للتنمية المنعقدة في الجزائر، تم الاتفاق بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ومجموعة دلة البركة البحرينية بإنشاء أول مشروع لتمويل الإسلامي على شكل بنك، أطلق عليه اسم بنك البركة الجزائري بتاريخ 20 ماي 1991 كشركة مساهمة، في إطار قانون النقد والقرض رقم 90/10 الصادر في 14 أفريل 1990م. برأس مال اجتماعي قدره (500.000.000 دج)، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر من نفس السنة².

حسب الشيخ صالح عبد الله كامل، المساهم الرئيسي في مجموعة البركة المصرفية ورئيس مجلس الإدارة فإن بنك البركة "بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذا و عطاءا، ويهدف إلى تنمية المجتمع المسلم، وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الإسلامية"³.

1- عيشوش عبديو، تسويق الخدمات المصرفية في البنك الإسلامية - دراسة حالة -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر -باتنة-، الجزائر، الموسم: (2008-2009)، ص59.

2- حدو على، اتجاهات تكييف إدارة مخاطر المصارف الإسلامية بالجزائر لمواجهة تهديدات العولمة المالية، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية تخصص: مالية وبنوك، جامعة الجزائر3، الجزائر، الموسم: (2016-2017)، ص62.

3- حني حذيفة، مرجع سابق، ص88.

يعد بنك البركة الجزائري هو أول مصرف إسلامي يؤسس في الجزائر برأس مال مختلط (القطاع العام والخاص)، الذي نص صراحة في قانونه الأساسي في المادة الثالثة في فقرتها السابعة بأنه يقوم بأعمال التمويل والاستثمار على غير أساس الربا¹.
يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري وبنك الأعمال والاستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض 10/90².

قام بنك البركة برفع قيمة رأس ماله سنة 2006 بمقدار أربعة أضعاف، أي ما يعادل 2.5 مليار دج، حسب الأمر 11-03، وحسب النظام رقم 04-08 المؤرخ في 2008/12/23، ثم رفع رأس مال البنك في شهر ديسمبر 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري، كما تم رفعه في سنة 2017 كزيادة ثلاثة في رأسماله إلى 15 مليار دينار جزائري موزع كما يلي³:

✓ شركة دلة البركة القابضة الدولية ما نسبته 55.90%؛

✓ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنك عمومي جزائري ما نسبته 44.10%.

الجدول أدناه رقم (03-02) آخر هيكل رأس مالي لبنك البركة الجزائري كما هو في 2017/12/31.

الاسم / المؤسسة	الوضع القانوني	الجنسية / التسجيل	نسبة مجموع رأس المال في 2017/12/31
مجموعة البركة المصرفية	شركة	البحرين	55.90%
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	شركة	الجزائر	44.10%

المصدر: تقرير بنك البركة الجزائري " 27 عاما من الشفافية والحضور المميز " متوفر على الموقع

<https://www.albaraka-bank.com>، تم الاطلاع عليه يوم 2019/12/11، ص 5.

يقدم البنك لعملائه مختلف الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التقليدية مع التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، وفي مجال الودائع يفتح البنك للأفراد والمؤسسات الحسابات التالية⁴:

1- حدو على، مرجع سابق، ص 62.

2- حني حذيفة، مرجع سابق، ص 88.

3- تقرير بنك البركة الجزائري " 27 عاما من الشفافية والحضور المميز " متوفر على الموقع <https://www.albaraka-bank.com>،

تم الاطلاع عليه يوم 2019/12/11، ص 4.

4- حني حذيفة، مرجع سابق، ص 89.

- حسابات الودائع تحت الطلب: تفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وهي حسابات جارية بالدينار الجزائري، لتسيير شؤونهم التجارية والمالية بالإيداع والسحب، كما يفتح البنك حسابات جارية بالعملة الصعبة لأغراض السياحة والتجارة.
- حسابات التوفير والادخار: تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرصيد لا يقل عن 2000 دج، ويمنح لصاحبها دفترًا تسجل فيه عمليات السحب والإيداع، ويكافأ الحساب على الرصيد المتوسط السنوي بجزء من أرباح البنك.

2. مصرف السلام- الجزائر:

بعد سنوات من تأسيس بنك البركة الجزائري ثم اعتماد ثاني مصرف إسلامي "مصرف السلام- الجزائر" كثمرة للتعاون الجزائري الإماراتي، جاء تأسيس المصرف بتاريخ 2006/06/08، وقد تم اعتماده من قبل بنك الجزائر بتاريخ 2008/09/10، برأس مال قدره 7.2 مليار دينار، ليبدأ مزاوله نشاطه بتاريخ 2008/10/20 مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، ذات صيغة إسلامية¹.

يعتبر مصرف السلام-الجزائر مصرف شامل، حيث يعمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية على تقديم مجموعة من الخدمات والمنتجات المبتكرة معتمدة من الهيئة الشرعية للبنك، حيث يعمل على²:

- تمويل المشاريع الاستثمارية واحتياجات الاستغلال والاستهلاك بعدة صيغ تمويلية تتمثل في: المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع لأجل.... إلخ؛
- تمويل عمليات التجارة الخارجية، وذلك عن طريق وسائل الدفع على مستوى الدولي المتمثلة في الاعتماد المستندي وكذلك عن طريق التعهدات وخطابات الضمان البنكية؛
- كما يعمل على جذب المدخرات واستثمار فائض السيولة لدى العملاء من خلال: الاكتتاب في سندات الاستثمار، فتح دفتر التوفير (أمنيته)، وحسابات الاستثمار.... إلخ؛
- تقديم خدمات تتوافق والمعايير المصرفية المعاصرة والتقنيات العالمية المبتكرة، وتتمثل هذه الخدمات في³:

1- عن موقع البنك: www.alsalamalgeria.com، تاريخ الاطلاع 2019/12/03.

2- فالي نبيلة، استراتيجيات تأهيل المؤسسات المصرفية الجزائرية - دراسة حالة البنوك الجزائرية- أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس - سطيف 1-، الجزائر، الموسم: (2016-2017)، ص 216.

3- عن موقع البنك: www.alsalamalgeria.com، تاريخ الاطلاع 2019/12/03.

- ✓ خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي؛
- ✓ الخدمات المصرفية عن بعد " السلام مباشر"؛
- ✓ خدمة المايل سويفت " سويفتي"؛
- ✓ بطاقة الدفع الالكترونية " آمنة"؛
- ✓ خزانات الأمانات "أمان"؛
- ✓ ماكينات الدفع الآلي؛
- ✓ ماكينات الصراف الآلي؛...إلخ.

ثانيا: الاستحواذ والتركيز: سنحاول هنا عرض مدى تغطية البنوك الإسلامية الجزائرية للسوق المصرفية على مستوى كامل التراب الوطني.

1. فروع البنوك الإسلامية: وصل عدد فروع البنوك الإسلامية إلى غاية سنة 2017 إلى 45 وكالة عبر الوطن موزع بين البنكين، البركة بـ 30 وكالة وبنك السلام بـ 16 وكالة (حسب معطيات جدول رقم (03-03)) في حين بلغ عدد وكالات المصارف الخاصة العاملة في الجزائر عموما 364 وكالة (تقرير بنك الجزائر لسنة 2017)، ونسبة 12% منها تمثل حصة البنوك الإسلامية، أما إجمالي فروع المصارف العمومية والخاصة العاملة في الجزائر بلغ 1509 وكالة (تقرير بنك الجزائر لسنة 2017)، وتمثل بنوك الإسلامية نسبة 3.04% منها.

جدول رقم(03-03) فروع البنوك الإسلامية إلى غاية نهاية 2017.

بنك السلام		بنك البركة		الفروع
01	فرع دالي إبراهيم	16	فرع الخطابي	
02	فرع باب الزوار	17	فرع بئر خادم	
03	فرع القبة	18	فرع باب الزوار	
04	فرع حسيبة	19	فرع الرويبة	
05	فرع البلدية	20	فرع القبة	
06	فرع وهران	21	فرع الشراقة	
07	فرع سطيف	22	فرع الحراش	
08	فرع قسنطينة	23	فرع البلدية	
09	فرع ورقلة	24	فرع وهران	
10	فرع سطاوالي	25	فرع وهران2	
11	فرع سيدي يحيى	26	فرع تلمسان	
12	فرع أدرار	27	فرع مستغانم	
13	فرع عين وسارة	28	فرع سكيكدة	
14	فرع باتنة	29	فرع سطيف	
15	فرع عنابة	30	فرع سطيف2	
16	فرع بسكرة			
16			30	المجموع
			46	

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على تقرير السنوي لسنة 2017، لبنك البركة الجزائري ومصرف -السلام.

نلاحظ من خلال الجدول رقم(03-03) أن انتشار البنوك الإسلامية في الجزائر ضيف جيدا، يتمثل فقط في 46 وكالة مقسمة بين البنكين 30 وكالة لبنك البركة و 16 وكالة لمصرف السلام - الجزائر، بمعدل أقل من وكالة واحدة في كل ولاية بالنسبة لبنك البركة، وبمعدل أقل من وكالة واحدة بين ولايتين بالنسبة لمصرف السلام، فضلا عن تمركز أغلب هذه الوكالات في الولايات الشمالية خاصة العاصمة حيث سبعة (7) وكالات من بنك البركة كلها في العاصمة ، وكذا أربعة (4) وكالات من مصرف السلام. كما أن هذه الوكالات المتوفرة

على كامل التراب الوطني تمثل نسبة 3.04% من إجمالي وكالات البنوك العاملة في الجزائر (العامة والخاصة)، وتمثل كذلك نسبة 12% من وكالات البنوك الخاصة المنتشرة على مستوى التراب الوطني. وهذا يدل على أن البنوك التي تقدم خدماتها المصرفية وفق الشريعة الإسلامية لا تزال مكانتها ضيقة جدا في السوق المصرفية الجزائرية، ولم تستطع إلى الوقت الحالي هذه البنوك أن تتواجد على الأقل على مستوى كل عواصم ولايات الوطن، وهذا راجع إلى أسباب تتعلق بالبنوك الإسلامية نفسها، وأسباب أخرى متعلقة بالبيئة المصرفية وما يتعلق بها من عوائق التي تعيق العمل بالمصرفية الإسلامية في الجزائر.

2. الكثافة البنكية: تعتمد الأبحاث الاقتصادية لقياس مدى انتشار البنوك على نموذج كامبيرون الذي وضعه في عام 1967 كمييار لتقييم وجود بنك لكل 10000 فرد، وهو نموذج قائم على عرف دولي، حيث يتم قياس الكثافة البنكية من خلال المعادلة التالي:

$$\text{الكثافة البنكية} = (\text{عدد الفروع} \times 10000) \div (\text{عدد السكان})^1.$$

بحيث إذا كانت:

الكثافة البنكية = 1 فهذا يعني العدد المثالي للتوزيع، وهو تطبيق كلي لنموذج كامبيرون؛

الكثافة البنكية < 1 فهذا يعني انتشار كبير للبنوك مما يشكل عبئا على البنوك من حيث التكلفة وانخفاض العوائد؛

الكثافة البنكية > 1 فهذا يدل على عدم تغطية الجهاز البنكي لكافة متطلبات الأفراد، أي انتشار البنوك غير كاف، وبالتالي عدم وصول الخدمات البنكية إلى شرائح ومناطق معينة.

مثلت هذه النسبة في الجزائر 0.38 عام 2017 بالنسبة لكل البنوك الجزائرية، و 0.011 بالنسبة للبنوك الإسلامية منها، وهي نسب ضعيفة حسب معيار كامبيرون، وهذا دليل على ضعف أداء القطاع البنكي الجزائري في تغطية مختلف شرائح الزبائن البنوك الجزائرية عموما والبنوك الإسلامية منها خصوصا، إذ يسع الشباك الواحد لـ 26309 فرد ساكن بالنسبة لكل البنوك الجزائرية، وشباك واحد لـ 863049 فرد ساكن بالنسبة للبنوك الإسلامية الجزائرية (تقرير بنك الجزائر لسنة 2017).

1- الزيدانيين جميل سالم، مرجع سابق، ص 124.

المطلب الثالث : دراسة مؤشرات الوساطة المصرفية (الودائع - القروض).

يتم من خلال هذا المطلب تحليل مكانة البنوك الإسلامية الجزائرية في استقطاب الودائع المصرفية وتقديم تمويلات (القروض) في الجهاز المصرفي الجزائري

أولا: تحليل ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي الجزائري.

يقوم النظام المصرفي الجزائري بتعبئة المدخرات عن طريق ما يسمى بالوديعة المصرفية، حيث تعد الودائع المصرفية الشكل الادخاري الوحيد في معاملات النظام المصرفي، ذلك أنه لم يصدر أشكال ادخارية أخرى كشهادة الاستثمار مثلا، وذلك لتحقيق أهداف اقتصادية و اجتماعية، كما أن المشرع الجزائري لم يضع عليها قيودا إلا في إطار حمايتها وحماية أصحابها، ولأجل ذلك اهتم القانون 86-12 الصادر في 1986 بتأمين وضمان الودائع والمحافظة على الأسرار البنكية وذلك من خلال المواد رقم 36-39-50، وكذلك جاء قانون النقد والقرض ليؤكد على اهتمامه بحماية الودائع وذلك من خلال المواد 72-169-170، ونفس السياق حملت المادة 118 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض شيئا جديدا وهو إنشاء صندوق لضمان الودائع، وضبط آليات عمله بواسطة النظام رقم 04-03 الصادر عن بنك الجزائر¹

تعد الودائع بأنواعها المورد الأساسي الذي تعتمد عليه المصارف في توظيفاتها المالية، التي تنطلق أساسا من حجم الودائع، ورأس مال المصرف، وحجم الملاءة المالية، وإمكانية مواجهة الهزات من خلال حسن التصرف في الأموال المودعة. ونشير هنا إلى أن جذب الودائع مرتبط بظروف متعلقة بالبنك وظروف وتقديرات اقتصادية أخرى منها²:

- ✓ مستوى الدخل الفردي مقارنة بالمستوى العام للأسعار؛
- ✓ معدل سعر الفائدة مقارنة بالتضخم السائد في الاقتصاد الوطني؛
- ✓ درجة الوعي المصرفي والانتشار الجغرافي للمصارف لاستقطاب الزبائن بالخدمات المميزة؛

1- بطاهر علي، مرجع سابق، ص 196.

2- أحمد عثمان، التحليل الإحصائي لدور المصارف التجارية في تعبئة المدخرات المحلية لتمويل عمليات التنمية في سورية، رسالة أعدت لنيل درجة الماجستير في السكان والتنمية، جامعة تشرين، سورية، الموسم: (2009-2010)، ص 41.

✓ قدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها عند الطلب.

وفي الجزائر حيث يمتاز الجهاز المصرفي بضعف الانتشار الجغرافي خصوصا في المناطق النائية والريفية، مع ارتفاع معدلات التضخم خلال السنوات الأخيرة، وسيطرة القطاع العام على السوق المصرفية، إلا أن في الآونة الأخيرة كان هناك انفتاح الجهاز المصرفي على البنوك الخاصة، وذلك سعيا منه إلى الانتشار الجغرافي الواسع من خلال تعدد الفروع داخل البلد ليضمن الوصول إلى أكبر عدد ممكن من المدخرين، كما أنه أبد استعداده للجوء إلى المزيد من الابتكارات ليس فقط فيما يتعلق باختيار طرق تقليدية في تنمية الودائع.

كما أن الجهاز المصرفي الجزائري يتميز بدور محدود في تعبئة المدخرات المحلية وخاصة بالنسبة لمدخرات القطاع الخاص، وترجع أسباب محدودية هذا الدور عموما إلى نقص في الخدمات المصرفية وتنوعها، وعدم القدرة على استيعاب المتغيرات البيئية والاقتصادية المؤثرة في حركة الإيداع الادخاري، وعدم وجود سياسة ادخارية واضحة ورشيده يعمل النظام المصرفي بموجبها، وعدم استجابة النظام المصرفي لإحداث تغييرات في شكل الأوعية الادخارية المطروحة من قبله بما يتناسب مع التطورات الاقتصادية، والتي من خلالها يستطيع أن يحفز الأفراد ادخاريا.

ويوضح الجدول التالي رقم (03 - 04) تطور الودائع لدى الجهاز المصرفي الجزائري بصفة عامة ولدى المصارف الإسلامية العاملة فيه بصفة خاصة.

الجدول رقم(03-04): ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)

- الوحدة مليار دينار .

البيان	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
الودائع الجارية:	2560.8	2946.9	2502.9	2763.7	3495.8	3356.8	3537.5	4428.2	3891.7	3732.2	4499.0	
البنوك العمومية	2369.7	2705.1	2241.9	2462.5	3095.8	2823.6	2942.2	3705.5	3297.7	3060.5	3765.5	
البنوك الخاصة	191.1	241.8	261.0	301.2	400.0	553.2	595.2	722.7	594.0	671.7	733.5	
ودائع لأجل:	1761.0	1991.0	2228.9	2524.3	2787.5	3331.5	3691.7	4090.3	4443.4	4409.3	4708.5	
البنوك العمومية	1671.5	1870.3	2079.0	2333.5	2552.3	3051.5	3380.4	3800.2	4075.8	4010.7	4233.0	
البنوك الخاصة	89.5	120.7	149.9	190.8	235.2	280.0	311.3	290.1	367.6	398.6	475.5	
حجم الودائع	4321.8	4937.9	4731.8	5288	6283.3	6688.3	7229.2	8518.5	8335.1	8141.5	9207.5	
نسبة التطور %	-	%14.25	%4.17-	%11.75	%18.82	%6.44	%8.08	%17.83	%2.15-	%2.32-	%13.09	%8.16
ودائع المصارف الإسلامية	44.57	55.18	76.53	89.96	116.21	135.9	149.35	150.61	178.23	204.63	267.64	
نسبة التطور %	-	%23.80	%38.69	%17.54	%29.17	%16.94	%9.89	%0.84	%18.33	%14.81	%30.79	%20.08
حصة البنوك الإسلامية%	%1.03	%1.11	%1.61	%1.70	%1.84	%2.03	%2.06	%1.76	%2.13	%2.51	%2.90	%1.88

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على تقارير بنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه رقم (03-04) ما يلي:

➤ إجمالي حجم الودائع لدى المصارف العاملة في الجزائر تزايدت وبشكل مستمر حتى وصلت إلى 9207.5 مليار دينار جزائري عام 2017 بعدما كانت 4321.8 مليار دينار جزائري في عام 2007، لتحقيق رقما قياسيا في النمو كبير نسبيا قدره 113.04% خلال فترة الدراسة، هذا راجع بنسبة كبيرة إلى زيادة مداخل الدولة بفضل انتعاش أسعار البترول خلال هذه المرحلة مما أدى إلى زيادة الإنفاق العام منه زيادة النشاط الاقتصادي بشكل عام مما نتج عنه زيادة تراكم الفوائض المالية لدى المؤسسات والأفراد، ومحدودية حركة الاستثمار المالي بشكل عام قد شجع الأفراد والمؤسسات في تحويل فوائضهم نحو النظام المصرفي في شكل ودائع مصرفية.

➤ ويتضح أيضا من خلال متابعة اتجاهات معدلات النمو السنوية لإجمالي الودائع خلال فترة الدراسة أنها كانت متباينة فيما بين الارتفاع والانخفاض، وكان أكبر معدل للنمو تحقق عام 2011 حيث بلغ 18.81%، في حين أدنى معدل للنمو كان (- 2.15%) وذلك عام 2015، كما أن حجم الودائع المصرفية عرف ترجعا في السنوات 2009، 20015، 2016، بنسب قدرت بـ 4.17، 2.15، 2.32، على التوالي، وبشكل عام فإن متوسط معدل النمو السنوي للودائع المصرفية خلال فترة الدراسة بلغ 8.16%. وهذا يدل على أن الودائع المصرفية لا تتغير في نفس الاتجاه مع تغيير في الدخل لأن الدخل في الجزائر خلال هذه المرحلة عرف ارتفاعا متزايد إلى غاية نهاية سنة 2014 بفضل تزايد في أسعار البترول في السوق العالمية. مما يبين نقص فاعلية البنوك في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية خاصة الادخارية منها، ونقص فاعلية السياسات المتبعة في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي، أو أن السياسات الادخارية غير واضحة ولا تمتاز بالمرونة التي تتناسب مع تطورات النشاط الاقتصادي، كما أن عدم وجود خدمات متنوعة و متعددة ومتلائمة مع توجهات الأفراد يقلل من ميلهم نحو الإيداع المصرفي.

➤ ويتبين أيضا أن ودائع المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى خلال فترة الدراسة حتى وصلت إلى 267.64 مليار دينار في عام 2017، بعدما حققت 44.57 مليار دينار في عام 2007، لتحقيق رقما قياسيا في النمو بلغ خمسة (05) أضعاف خلال مدة الدراسة، وبنسبة مئوية قدرها 500%. أن معدلات النمو السنوية لإجمالي ودائع المصارف الإسلامية كانت إيجابية خلال كامل سنوات فترة الدراسة، حيث حققت أكبر نسبة نمو قدرت بـ

38.69% في عام 2009، وأدنى نسبة نمو قدرت بـ 0.84% في عام 2014، وبلغ معدل متوسط النمو للودائع خلال فترة الدراسة 20.08% متفوق على معدل النمو السنوي للودائع إجمالي الجهاز المصرفي بـ 11.92 نقطة مئوية. مما يعني أن وتيرة النمو في وداائع المصارف الإسلامية أسرع، مقارنة بنمو وداائع النظام المصرفي ككل.

➤ وتشير أيضا أرقام الجدول رقم (03-04) توجه حصة المصارف الإسلامية من الودائع المصرفية إلى إجمالي وداائع الجهاز المصرفي نحو التزايد التدريجي، خلال سنوات الدراسة إلى أن وصلت في عام 2017 إلى نسبة 2.90% من إجمالي الودائع، بعدما حققت نسبة 1.03% في عام 2007. محققة خلال هذه زيادة بأكثر من ضعفين (02).

➤ كما بلغ متوسط حصة وداائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي وداائع الجهاز المصرفي خلال فترة التحليل 1.88% وهذه نسبة ضعيفة جدا، لكن في الجهاز المصرفي الجزائري تميز سيطرة البنوك العمومية على إجمالي وداائع الجهاز المصرفي، بواقع نسبة 88% من إجمالي الودائع المجمعة (التقرير السنوي لبنك الجزائر 2017)، التي تمثل (06) بنوك من أصل 20 بنك التي تنشط في النظام المصرفي الجزائري، أما المصارف الخاصة تسيطر فقط على نسبة لا تتجاوز 12% من إجمالي الودائع المجمعة، والتي تمثل (14) بنك (أكثر من الضعف)، والبنوك الإسلامية تتمثل في بنكين، وتجاوز على نسبة 1.88% من إجمالي الودائع المجمعة.

➤ ومن خلال القراءات الخاصة بالبيانات الجدول رقم (03-05) الذي يستعرض تطور الودائع في المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف الخاصة، يظهر أن نمو وداائع المصارف الإسلامية أفضل نسبيا من المصارف الخاصة، حيث كانت معدلات النمو في المصارف الإسلامية تتراوح بين أعلى نسبة بـ 38.69% في عام 2009، و أدنى نسبة بـ 0.84% في عام 2014. بينما في المصارف الخاصة كانت معدلات تطورها بين أعلى نسبة بـ 31.17% في عام 2012، وأدنى نسبة بـ (5.05%) في عام 2015، خلال فترة الدراسة. و أن متوسط نمو الودائع في المصارف الإسلامية كان 20.31%، وفي المصارف الخاصة بلغ 16.22% خلال فترة التحليل.

ويتضح من خلال التحليل السابق أن المصارف الإسلامية رغم صغر حجمها في النظام المصرفي الجزائري حيث تتمثل فقط في بنكين (مصرف السلام-الجزائر وبنك البركة الجزائر) فضلا عن ضعف انتشارها وحدائتها لدخولها للسوق المصرفية الجزائرية إلا أنها أبانة على مكائنتها في تجميع الودائع

المصرفية في النظام المصرفي الجزائري. مما يفسر على أن هناك إقبال ورغبة واضحة للمجتمع الجزائري في التعامل بالخدمات المالية المصرفية الإسلامية في ما يخص الإيداع المصرفي من جهة، ومن جهة أخرى أن المصرفية الإسلامية لها مستقبل واعد في السوق المصرفية الجزائرية.


الجدول رقم(03-05): ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)

- الوحدة مليار دينار

البيان	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
إجمالي الودائع البنوك الخاصة	280.6	362.5	410.9	492	635.2	833.2	906.5	1012.8	961.6	1070.3	1209	
نسبة التطور %	-	%29.18	%13.35	%19.73	%29.10	%31.17	%8.79	%11.72	%5.05-	%11.30	%12.95	%16.22
ودائع المصارف الإسلامية	44.57	55.18	76.53	89.96	116.21	135.9	149.35	150.61	178.23	204.63	272.53	
نسبة التطور %	-	%23.80	%38.69	%17.54	%29.17	%16.94	%9.89	%0.84	%18.33	%14.81	%33.18	%20.31
حصة المصارف الإسلامية %	%15.88	%15.22	%18.62	%18.28	%18.29	%16.31	%16.47	%14.87	%18.53	%19.11	%22.54	%17.64

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على تقارير بنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).

الشكل رقم (03-02) يبين ودائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي ودائع البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقاً من بيانات الجدول رقم (03-05)

يبين الشكل أعلاه أن حجم الودائع في البنوك الخاصة يمثل الجزء الأهم في كل سنة من سنوات الدراسة لكن نلاحظ أن النمو في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية أحسن منها لدى البنوك الخاصة مما يدل على دورها في تعبئة المدخرات المحلية وهذا ما تؤكدُه النسبة المئوية لنمو الودائع لدى المصارف الإسلامية مقارنة بالبنوك الخاصة من خلال بيانات الجدول رقم (03-05).

ثانياً: تحليل قروض المصارف الإسلامية إلى إجمالي قروض الجهاز المصرفي الجزائري.

تعد التمويلات التي يمنحها المصرف المجال الأساسي لتوظيفاته والدعم الأساسي للعمل المصرفي، وأن حجم التمويلات وطبيعتها يتوقف على رأس مال المصرف ومستوى السيولة المطلوبة لمواجهة الطلب على الودائع مما يسمح باستثمار الفائض المالي المتاح.

وتمثل الودائع الادخارية أهم مصادر التمويل حيث يقوم المصرف بتحويل هذه الودائع المملوكة لأصحابها إلى تمويلات مملوكة لطالبي التمويل وبالتالي يزود الاقتصاد بالأموال المطلوبة.

كما يتوقف حجم التمويلات إلى الظروف الاقتصادية حيث بعد مؤشرا على الاستقرار والتقدم في الاقتصاد الوطني، لذلك نلاحظ ارتفاع حجم القروض في اقتصاديات الدول المتقدمة وانخفاضها في اقتصاديات الدول النامية.

أما في الجزائر فتعد المصارف العمومية الأولى في القطاع المصرفي من حيث حجم ودائعه وتمويلاته، نظرا لحصر قروض القطاع العام وإيداعاته فيه، ولمعرفة حجم التمويلات التي يقدمها النظام المصرفي الجزائري والمصارف الإسلامية العاملة فيه، ومدى مساهمتها في الاقتصاد الوطني نورد الجدول الآتي:

الجدول رقم(03-06) التمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017) - الوحدة مليار دينار

البيان	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
قروض قصيرة الأجل	1026.1	1189.4	1320.5	1311.0	1363.0	1361.6	1423.4	1608.7	1710.6	1914.2	2298.0	
البنوك العمومية	902.5	1025.8	1141.3	1045.4	999.6	973.9	936.4	1091	1152.4	1334.1	1583.7	
البنوك الخاصة	123.6	163.6	179.2	265.6	363.4	387.7	486.9	517.7	558.2	580.1	714.3	
قروض متوسطة وطويلة الأجل	1177.6	1424.7	1764.6	1955.7	2361.7	2924.0	3731.1	4894.2	5564.9	5993.6	6579.9	
البنوك العمومية	1048.8	1261.2	1570.7	1790.4	2194.4	2742.2	.3521	4621	5214.1	5591.2	6120.3	
البنوك الخاصة	128.8	163.5	193.9	165.3	167.3	181.8	210.1	273.1	350.8	402.4	459.6	
إجمالي القروض	2203.7	2614.1	3085.1	3266.7	3724.7	4285.6	5154.5	6502.9	7275.6	7907.8	8877.9	
نسبة تطور %	-	%18.62	%18.01	%5.88	%14.02	%15.05	%20.27	%26.15	%11.88	%8.68	%12.26	%15.08
تمويلات المصارف الإسلامية	36.03	49.94	59.76	55.77	72.29	78.57	92.12	103.46	117.71	140.08	185.12	
نسبة التطور %	-	%38.60	%19.66	%6.67-	%29.62	%8.68	%17.24	%12.31	%13.77	%19	%32.15	%18.43
حصة البنوك الإسلامية %	%1.63	%1.91	%1.93	%1.70	%1.94	%1.83	%1.78	%1.59	%1.61	%1.77	%2.08	%1.79

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على تقارير بنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).

نلاحظ من واقع بيانات الجدول السابق رقم (03-06) ما يلي:

- تضاعف حجم التمويلات الإجمالية في المصارف الإسلامية حوالي (5) مرات، في حين تضاعف حجم التمويلات الإجمالية في الجهاز المصرفي الجزائري حوالي (4) مرات خلال أعوام الدراسة.
- كانت معدلات نمو تمويلات المصارف الإسلامية إيجابية خلال فترة الدراسة، ما عدا سنة 2010 حققت معدل نمو سلبي (-6.67%)، حيث تراوحت بين أعلى نسبة بـ 38.60% في عام 2008، وأدنى نسبة نمو قدرت بـ (-6.67%) في عام 2010.
- كانت معدلات نمو التمويلات الإجمالية في الجهاز المصرفي الجزائري إيجابية خلال فترة الدراسة، تراوحت ما بين أعلى نسبة بـ 20.27% في عام 2013، وأدنى نسبة نمو قدرت بـ 5.88% في عام 2009.
- بلغ متوسط نسبة معدلات النمو السنوية لتمويلات المصارف الإسلامية حوالي 18.43% متفوق على متوسط معدلات النمو السنوية لإجمالي تمويلات الجهاز المصرفي بـ 3.35 نقطة مئوية. والذي بلغ 15.08%، مما يعني أن وتيرة النمو في تمويلات المصارف الإسلامية أسرع، مقارنة بنمو تمويلات النظام المصرفي ككل.
- حققت نسبة تمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي تمويلات الجهاز المصرفي، أدنى معدلاتها عام 2016 بنسبة بلغت حوالي 1.61%، في حين بلغت أعلى نسبة في عام 2017 بحوالي 2.08%.
- بلغ المتوسط العام لنسبة تمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي تمويلات الجهاز المصرفي حوالي 1.79%، مما يعني تمثل نسبة ضعيفة. لكن في الجهاز المصرفي الجزائري، تسيطر المصارف العمومية على التمويلات الممنوحة بواقع 87.07%. المتمثلة في (06) بنوك، في المقابل تمثل حصة المصارف الخاصة من إجمالي التمويلات خلال أعوام الدراسة، نسبة 12.93%، والتي تمثل (14) بنك، وتحظى المصارف الإسلامية منها بنسبة 1.89%، التي تمثل بنكين (02). (تقرير السنوي لبنك الجزائر 2017).

➤ وتشير أيضا أرقام الجدول رقم (03-07) أدناه، أن حجم التمويلات في المصارف الإسلامية تنمو بوتيرة أسرع من المصارف الخاصة، حيث تضاعفت في المصارف الإسلامية بحوالي (5) مرات، في حين تضاعف في المصارف الخاصة بحوالي (4) مرات، وأن متوسط معدلات نموها في المصارف الإسلامية بلغ 18.43%، في المقابل بلغ في المصارف الخاصة نسبة 16.78%.

➤ كما تبين أيضا معطيات جدول رقم (03-07) أدناه أن حصة المصارف الإسلامية من التمويلات المصرفية إلى إجمالي التمويلات المصارف الخاصة، حققت نسب تتراوح بين أعلى نسبة في عام 2009 بـ 16.01%، وأدنى نسبة في عامي 2010 و 2015 بـ 12.94%، وبلغ متوسط هذه النسبة بـ 15.51%، خلال أعوام الدراسة.


الجدول رقم(03-07): التمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017).

- الوحدة: مليار دينار

البيان	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
إجمالي القروض البنوك الخاصة	252.4	327.1	373.1	430.9	530.7	569.5	697	790.8	909	982.5	1173.9	-
نسبة تطور %	-	%29.59	%14.06	%15.49	%23.16	%7.31	%22.38	%13.45	%14.94	%8.08	%19.48	%16.78
تمويلات المصارف الإسلامية	36.03	49.94	59.76	55.77	72.29	78.57	92.12	103.46	117.71	140.08	185.12	-
نسبة التطور %	-	%38.60	%19.66	%6.67-	%29.62	%8.68	%17.24	%12.31	%13.77	%19	%32.15	%18.43
حصة البنوك الإسلامية %	%14.27	%15.26	%16.01	%12.94	%13.62	%13.79	%13.21	%13.08	%12.94	%14.25	%15.76	%15.51

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على تقارير بنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).

الشكل رقم (03-03) يبين تمويلات المصارف الإسلامية إلى إجمالي التمويلات البنوك الخاصة في الجهاز المصرفي الجزائري للفترة (2007-2017)



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقاً من بيانات الجدول رقم (03-07).

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن حجم التمويلات في البنوك الخاصة يمثل مساحة كبيرة مقارنة مع التي يمثلها حجم التمويلات في المصارف الإسلامية وهذا يعود إلى عدد البنوك الخاصة وعدد وكالاتها المتفرعة في كافة أنحاء الوطن، لكن نلاحظ في المقابل نمو مماثل للتمويلات التي تقدمها المصارف الإسلامية للنشاط الاقتصادي مع التي تقدمها البنوك الخاصة. وتعتبر القدرة على منح التمويلات من أهم العناصر التي توضح استطاعة البنك على تعبئة الموارد المحلية.

نلاحظ من خلال التحليل السابق أن المصرفية الإسلامية على الرغم من حداثتها وقلة حجمها في السوق المصرفية الجزائرية إلا أنها كسبت الرهان وظهرت على أنها تمتلك مقدرة معتبرة على القيام بدورها الأساسي المتمثل في الوساطة المصرفية ما بين البنوك الأخرى المكونة للجهاز المصرفي الجزائري، حيث بلغ متوسط نسبة الودائع المصرفية فيها إلى إجمالي ودائع الجهاز المصرفي بـ 1.88% وإلى إجمالي ودائع البنوك الخاصة بـ 17.64%، ونسبة متوسط التمويلات المقدمة من طرفها إلى إجمالي القروض المقدمة من طرف الجهاز المصرفي بـ 1.79% وإلى إجمالي قروض المقدمة من طرف البنوك الخاصة بـ 15.51% خلال فترة الدراسة. مما ينبأ على أن لها مستقبل أفضل في السوق المصرفية الجزائرية، إذا اعتمدت البنوك المقدمة للمصرفية الإسلامية إستراتيجية التمييز والتركيز والتنويع في تقديم خدماتها المصرفية.

المبحث الثاني: أساليب تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية- بنك البركة وبنك السلام نموذج-

تسعى المصارف الإسلامية إلى تطوير أعمالها من أجل الصمود والبقاء والقدرة على المنافسة في بيئة مصرفية تشهد دائما عددا من التغيرات السريعة والمتلاحقة والعميقة في أثارها وتوجهاتها المستقبلية، من خلال التركيز على تطوير الخدمات المصرفية المقدمة، وآليات تقديمها، وكذا مواكبة التطورات الحديثة في وسائل الدفع. وفي ما يلي عرض لأساليب تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية - بنك البركة وبنك السلام نمودجا-

المطلب الأول: الاتجاه الخاص بتطوير الصيرفة من منظور الخدمات.

تقوم البنوك في إطار عملها الحديث بالاهتمام بالعميل المصرفي وذلك عبر تلبية رغباته والوقوف على احتياجاته والوقوف أيضا على ما طرأ على هذه الرغبات والاحتياجات من تغير ومن ثم يقوم البنك بتقديم مجموعة الخدمات المصرفية التي تتوافق مع هذه الاحتياجات والرغبات وفي الوقت نفسه يقوم بإضافة مجموعة من المزايا أو المنافع لكل خدمة بحيث تميزها عن الخدمات الأخرى وتحقق الإشباع والرضا للعميل

أولاً: تعريف الخدمات المصرفية.

هناك عدة تعارف ومن جهات نظر مختلفة للخدمات المصرفية. إلا أننا نقتصر على التعريف التالي: حيث تعرف على أنها:

"كل خدمة يقدمها البنك لكسب أكبر قدر من الزبائن وإشباعهم إلى أعلى درجة ممكنة من جهة، ومن جهة أخرى تحقيق أكبر قدر من العائد بأقل المخاطر وأن هذه الخدمات تتمثل في قبول الودائع، تقديم القروض لجميع الأنشطة الاستثمارية والتي يقدمها للمؤسسات الاقتصادية...".

ثانياً: تطوير الخدمات المصرفية.

التطوير يعني التقدم والامتياز والنمو. وبدون التطوير والتحديث تتخلف الخدمة المصرفية وتتصف بعدم المواكبة، فهدف التطوير هدف سامي، وهو عملية لا تتحقق إلا بمزيد من الإشباع للاحتياجات والرغبات وهو

أيضا يؤدي إلى إحداث توفير للوقت والجهد والتكلفة بما يؤدي إلى مردود طيب للتعامل مع البنك ومن جهة أخرى يؤدي إلى زيادة العائد للبنك¹.

تعتبر الخدمة المصرفية مكونا هاما من مكونات العمل في إي مصرف، بل أصبحت من أكثر الأنشطة التي تنال الاهتمام والتطوير، حتى أضحت تشكل ميدانا رئيسيا للتنافس فيما بين المصارف، ويعمل الفكر المصرفي المعاصر على تطوير الخدمات المصرفية، بحيث جعلها وسيلة وهدفا في الوقت ذاته، إذا تعد الخدمات المصرفية من أهم الأنشطة المصرفية التي تهتم المصارف بتصميمها وتطويرها لجذب العملاء، لما تشكله هذه الخدمات من مصدر ربحية مغر لإدارات المصارف، فهي تهدف إلى تحقيق جانب من الإيرادات نتيجة أداء الخدمة، كما أنها في الوقت ذاته أداة لجذب أكبر عدد من المتعاملين سواء في جذب الودائع أو في التوظيف والاستثمار التي يمارسها المصرف، ومنه تؤدي بشكل غير مباشر إلى تحقيق إيرادات أكبر للمصرف. والخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية لا تخالف هذا الفهم، فهي تعتبر وسيلة لخدمة المتعاملين وتلبية حاجاتهم ورغباتهم، وبما يساعد على جذب متعاملين جدد مع المحافظة على المتعاملين الحاليين، وذلك بالنسبة للإيداعات أو للتوظيفات.

1. جوانب تطوير الخدمات المصرفية:


- ✓ تطوير في المعاملة البشرية والتي بموجبها يتحول معها العميل إلى صديق وليس زبون بل إلى شريك في النجاح وتحقيق الأهداف المتبادلة؛
- ✓ تطوير في الإجراءات والخطوات والمراحل التي يمر بها العميل حتى يحصل على الخدمة المصرفية المطلوبة، وذلك بتبسيط تلك الإجراءات واختصارها في خطوات لا تجعل من العميل أن يبحث عن تلك الخدمة في مكان آخر؛
- ✓ تطوير في التكنولوجيا والتقنية المصرفية المستخدمة في البنك، وقد حدث تطور ملحوظ في السنوات الماضية وأصبحت التقنية والتكنولوجيا من السمات والخصائص التي تتميز بها المصارف عن بقية المنشآت والأعمال الأخرى، حيث أصبح المصرف الإلكتروني (الذي يتميز باستخدام المعلوماتية على نطاق واسع) هو المصرف الذي تتطلع إليه المصارف.

1- ملاك صالح سعيد حسين، أثر استراتيجيات تسويق الخدمات المصرفية على أداء الجهاز المصرفي السوداني للفترة (2000م-2012م)

- دراسة تطبيقية على (بنك الخرطوم، البنك الإسلامي السوداني ومصرف الادخار والتنمية الاجتماعية)، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في إدارة الأعمال، جامعة شندي، السودان، الموسم: (2011-2012)، ص 94.

2. العوامل التي تؤثر على تطوير الخدمة المصرفية¹:

شكل رقم (03-04) العوامل التي تؤثر على تطوير الخدمة المصرفية



المصدر: محسن أحمد الحضري، التسويق المصرفي، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1999م، ص 247.

من الشكل أعلاه نلاحظ ثلاثة متغيرات أو مؤثرات على تطوير الخدمة المصرفية وهذه المؤثرات تتعلق بالخدمة المصرفية نفسها وأخرى تتعلق بالبنك مقدم الخدمة المصرفية وأخرى تتعلق بالسوق المصرفي الذي تؤدي فيه الخدمة المصرفية.

متغيرات الخدمة المصرفية: تتأثر الخدمة المصرفية التي يقوم البنك بتقديمها وإدخالها إلى السوق المصرفية بعدت عوامل ومتغيرات، وتظهر هذه العوامل بصفة خاصة في مرحلة التقديم للخدمة المصرفية وأهم هذه العوامل:

- ✓ درجة التحديث في الخدمة المصرفية؛
- ✓ درجة التعقد في الخدمة المصرفية؛
- ✓ مدى توافق الخدمة المصرفية مع تقاليد المجتمع.

متغيرات البنك: تتأثر الخدمة المصرفية في السوق المصرفية بالعوامل والمتغيرات الخاصة بالبنك ذاته ومن أهم هذه العوامل:

- ✓ حجم البنك؛
- ✓ حصة البنك في السوق؛
- ✓ درجة اهتمام البنك بأنشطة البحوث والتطوير؛

1- نفس المرجع السابق، ص 96.

✓ خبرة البنك وتاريخه في السوق المصرفية.

متغيرات السوق المصرفي : يعد تأثير متغيرات السوق المصرفي على حركة التعامل في الخدمات المصرفية كبيرا مقارنة بالعوامل السابقة، وأهم المتغيرات السوق المصرفي ما يلي:

✓ طبيعة المنافسة في السوق؛

✓ المستوى التكنولوجي المستخدم؛

✓ طبيعة العملاء؛

✓ طبيعة هيكل السوق المصرفي .

ثالثا: جودة الخدمات المصرفية

1. مفهوم جودة الخدمات المصرفية

يعتبر موضوع جودة الخدمات المصرفية من الموضوعات التي تصدرت اهتمامات الباحثين الأكاديميين والممارسين المعاصرين على حد سواء، مما نتج عنه العديد من الدراسات التي عالجت الموضوع، فمنها ما انصب اهتمامها بالدرجة الأولى على أبعاد جودة الخدمة المصرفية وطرق قياسها.

والمتتبع لهذه الدراسات يلاحظ أن هناك تباينا فيما بينها حول تعريف جودة الخدمة المصرفية، حيث عرفت كما يلي:

➤ حددها schwartz (1989): في أربعة أبعاد رئيسية هي : الخدمات المصرفية، أسلوب

تقديمها وخدمة العميل، والموارد والإمكانيات المادية والإلكترونية¹

➤ كما تعرف على أنها " معيار لدرجة تطابق الأداء الفعلي للخدمة مع توقعات العملاء لهذه


الخدمة، أو أنها الفرق بين توقعات العملاء للخدمة و ادراكاتهم للأداء الفعلي لها"².

1- بريش عبد القادر، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الثالث، جامعة الشلف، سنة 2005، ص 255.

2- شايب مجّد، أثر تكنولوجيا الإعلام والاتصال على فعالية أنشطة البنوك التجارية الجزائرية " :دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بسطيف"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك ونقود، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، الموسم: (2006- 2007)، ص83.

➤ كما أن مفهوم جودة الخدمة المصرفية مرتبط بمصطلح القيمة الإدراكية لدى العميل، بمعنى توافق ادراكات الموظفين للأداء الفعلي للخدمة مع توقعاتهم لها، وذلك على النحو الذي يعرضه الشكل التالي:

الشكل رقم (03-05): مفهوم جودة الخدمة المصرفية.



المصدر: عوض يدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للطباعة والنشر، مصر، القاهرة، سنة 1999، ص 337.

إن جودة الخدمة المصرفية تعني مدى إحساس العميل بدرجة الامتياز أو التفوق الكلي في أداء الخدمة فريدة عن بقية البنوك، بغية تحقيق ميزة تنافسية، وبالتالي مواجهة الضغوط التنافسية، كما تؤدي إلى تحمل تكاليف أقل، بسبب قلة الأخطاء في العمليات المصرفية، كما تتيح الخدمة المتميزة الفرصة لبيع خدمات مصرفية إضافية، وتجعل من العملاء بمثابة مندوبي بيع للبنك في توجيه وإقناع عملاء جدد من محيطهم الاجتماعي.

2. أبعاد قياس جودة الخدمات المصرفية:

قدم parasuraman وزملاؤه (1991)، نموذج الفجوات وهو من أحدث الدراسات في هذا المجال والذي عرف أيضا بنودج (pzb) اختصارا لأسماء الباحثين الثلاثة الذين طوروا النموذج، ووفقا لهذا النموذج SERVQUAL فإن الأبعاد الرئيسية التي تقاس بها جودة الخدمة المصرفية هي: الاعتمادية سرعة الاستحقاق القدرة أو الكفاءة، سهولة الحصول على الخدمة، اللياقة، الاتصال، المصداقية، الأمان، معرفة


وفهم العميل، الجوانب المادية الملموسة (المكونات المادية) ، وفيما يلي تفصيل لكل عنصر من العناصر (الأبعاد) السابقة المفسرة لجودة الخدمة المصرفية¹:

- **الاعتمادية Reliability**: وتعني ثبات الأداء وانجاز الخدمة بشكل سليم وأحسن من المرة الأولى ووفاء البنك لما تم وعد العميل به، وهذا يتضمن:
 - ✓ دقة الحسابات والملفات وعدم حدوث الأخطاء؛
 - ✓ تقديم الخدمات المصرفية بشكل صحيح؛
 - ✓ تقديم الخدمة في المواعيد المحددة وفي الوقت المصمم لها؛
 - ✓ ثبات مستوى أداء الخدمة.
- **سرعة الاستجابة من قبل العاملين Responsiveness**: وتشير إلى رغبة واستعداد العاملين بالبنك في تقديم الخدمة ومساعدة الزبائن والرد على استفساراتهم والسرعة في أداء الخدمة، والاستجابة الفورية لطلب العميل.
- **القدرة أو الكفاءة Competence**: وتعني امتلاك العاملين بالبنك للمهارة والمعرفة اللازمة لأداء الخدمة، وتكوينهم على روح الاتصال وتفهم العملاء.
- **سهولة الحصول على الخدمة Access**: ويتضمن هذا سهولة الاتصال وتيسير الحصول على الخدمة من طرف العميل وذلك بقصر فترة انتظار الحصول على الخدمة، وملاءمة ساعات العمل للعميل، وتوفير عدد كافي من منافذ الحصول على الخدمة.
- **اللباقة Courtesy**: وتعني أن يكون موظفي البنك وخاصة من لهم اتصال مع الزبائن على قدر من الاحترام وحسن المظهر، والتمتع بروح الصداقة والود والاحترام للزبائن.
- **الاتصال Communication**: ويقضي تزويد الزبائن بالمعلومات وباللغة التي يفهمونها، وتقديم التوضيحات والشرح اللازم حول طبيعة الخدمة وتكلفتها، والمزايا المترتبة عن الخدمة، والبدائل الممكنة.
- **المصداقية Credibility**: وتتضمن مراعاة البنك للأمانة والصدق في التعامل مع الزبائن مما يولد الثقة بين الطرفين لأن العمل المصرفي قائم على أساس الثقة.

1- أ. بربيش عبد القادر، مرجع سابق، ص 256-257.

- الأمان Security: ويعكس ذلك خلو المعاملات مع البنك من الشك والخطورة، ويتضمن الأمان المادي والمالي وسرية المعاملات.
 - معرفة وتفهم العميل Knowing The Customer: وتعني بذل الجهد لفهم احتياجات العميل ومعرفة احتياجاته الخاصة، الاهتمام الفردي بالعميل، ومعرفة العميل الدائم للبنك، وتقديم النصح والاستشارة والتوجيه اللازم.
 - الجوانب المادية الملموسة (المكونات المادية) Physical Assets: وتشمل التسهيلات المادية المستخدمة في العمل بدءا بالمظهر الخارجي للبنك وهيئته من الداخل والأجهزة والوسائل المستخدمة في أداء الخدمة.
- فكلما تمكن البنك من التحكم في هذه الأبعاد أمكنه تقديم خدمات بجودة عالية، وبإمكان تطوير الخدمات وتحقيق الميزة التنافسية.
- فجودة الخدمة المصرفية ترتبط وتعتمد على احتياجات وتوقعات العملاء، فإذا تم تقديم خدمة تتفق مع احتياجات وتوقعات العملاء أو تتفوق عليها قيل أن الخدمة تتصف بالجودة كما يوضح الشكل التالي.

الشكل رقم (03-06): قياس رضا الزبون في البنك



المصدر: شايب محمد، أثر تكنولوجيا الإعلام والاتصال على فعالية أنشطة البنوك التجارية الجزائرية: "دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بسطيف"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك ونقود، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، الموسم: 2006-2007، ص 89.

3. متطلبات تطوير جودة الخدمات المصرفية

تتمثل في ما يلي¹:

- ✓ مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي؛
- ✓ تنوع الخدمات المصرفية؛
- ✓ الارتقاء بالعنصر البشري؛
- ✓ تطوير التسويق المصرفي؛
- ✓ مواكبة المعايير المصرفية الدولية.

رابعاً: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف المصارف الإسلامية الجزائرية واستراتيجيات تطويرها.

المنتجات والخدمات المصرفية في بنك البركة الجزائري: يوفر بنك البركة الجزائري توليفة متنوعة من الخدمات

والمنتجات المالية ويعمل على تطويرها للأسر والمهنيين والمؤسسات تعينهم على إنجاز مشاريعهم الاستثمارية وتلبية حاجياتهم الاستغلالية و الإستهلاكية، حيث يقترح صيغ تمويل مصادق عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك: المرحلات، البيع لأجل، بيع السلم، الإجارة، الاستصناع، المشاركة، المضاربة، الخ...

في مجال الاستثمار (ادخار) يقترح بنك البركة الجزائري للمهنيين الراغبين في تنمية أموالهم في راحة وأمان مختلف أنواع حسابات الاستثمار والودائع، بالمبالغ والمدد التي يرغبونها. ويتم احتساب الأرباح على حسب نظام توزيع الأرباح المتفق عليه مسبقاً تماشياً مع معايير الأحكام الشرعية الخاصة بعمليات المضاربة.

كما يقدم بنك البركة الجزائري مجموعة من المنتجات التي تسهل تنفيذ عمليات التجارة الخارجية وتوفر حلول فعالة تخدم تطلعات عملائه في إطار وسائل الدفع الدولية كالتحويل الحر، التحصيلات و الاعتمادات المستندية والكفالات الدولية.

المنتجات البنكية الموجهة للأفراد في مجال التمويل الاستهلاكي مثل: "سيارة البركة" التي تسمح للأفراد باقتناء سيارة سياحية منتجة أو مركبة بالجزائر؛ "دار البركة" لاقتناء وبناء وتوسعة وتطوير السكن.

1- أ. بريس عبد القادر، مرجع سابق، ص 263.

بالإضافة إلى حزمة من المنتجات والخدمات لتلبية الحاجيات المتزايدة للأسر والأفراد: طلب تمويل عقار؛ طلب تمويل شراء سيارة؛ أمر بالشراء؛ طلب الاشتراك في خدمة الرسائل القصيرة.

منتجات عمليات التمويل: يمول المشاريع الاستثمارية، وكافة احتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة؛ المضاربة؛ الإجارة؛ المراجعة؛ الإستهناغ؛ السلم؛ البيع بالتقسيط؛ البيع الأجل؛ القرض المصغر؛ ...

➤ **تمويل الاستثمار:** تمويل العتاد للاستثمار(المراجعة، الإستهناغ، المشاركة)؛ التمويل بالاعتماد التجاري.

➤ **تمويل الاستغلال:** تمويل المواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة؛ تمويل السلع الموجهة لإعادة بيعها على حالها؛ تمويل الديون الناشئة؛ تمويل صفقة عمومية مرهونة؛ تمويل ما قبل التصدير.

➤ **التمويل العقاري:** تمويل سكن جديد؛ تمويل سكن مستخدم؛ تمويل البناء الذاتي؛ تمويل توسيع مسكن؛ تمويل تهيئة مسكن؛ تمويل لشراء قطعة أرض لغرض البناء

➤ **تمويل السيارات:** تمويل سيارات سياحية، تمويل سيارات نفعية.

➤ **تمويل القرض المصغر:** التمويل بالمشاركة؛ التمويل بالقرض الحسن

➤ **الالتزام بالتوقيع:** الاعتماد المستندي؛ كفالة مناقصة؛ كفالة حسن التنفيذ؛ كفالة تسديد تسيقية.

منتجات عمليات قبول الودائع والمدخرات: يقبل البنك الودائع والمدخرات من خلال: الحسابات الجارية؛ حسابات الشيكات؛ حسابات العملة الصعبة للأشخاص الطبيعية؛ حسابات العملة الصعبة للأشخاص المعنوية؛ بطاقة السحب/ الدفع(كلاسيكية وذهبية)؛ حساب الادخار؛ حساب ودائع المساهمة؛ سندات مساهمة(سند صندوق).

إستراتيجية البنك البركة في تطوير خدماته: تتمثل في:

- ✓ تعزيز حقوق الملكية للبنك؛
- ✓ تحسين الحصص السوقية وتعزيز مركز الريادة للبنك في القطاعات المتواجد بها؛
- ✓ مواصلة تطوير التكنولوجيات المعلوماتية والتحول الرقمي؛
- ✓ مضاعفة التبادلات بين الوحدات؛

- ✓ توزيع أحسن لمحظة الزبائن بين القطاعات الثلاثة (شركات، مهنيين وخواص)؛
- ✓ التحول الرقمي؛
- ✓ فتح الوكالة الرقمية؛
- ✓ تخصيص فضاءات في كل وكالة خاصة بالمعاملات البنكية عن بعد؛
- ✓ La GED التسيير الإلكتروني للوثائق؛
- ✓ SIRON منظومة لمكافحة تبيض الأموال؛
- ✓ Call center مركز الإصغاء والاستعلامات عن طريق الهاتف؛
- ✓ تمويل العقارات في إطار البرنامج الحكومي الخاص بالسكن العمومي الترقوي للطبقة الاجتماعية المتوسطة LPP؛
- ✓ التحول الرقمي.

2- الخدمات المصرفية في مصرف السلام- الجزائر : يقدم مصرف السلام- الجزائر مجموعة منتجات وخدمات مبتكرة مما صاغته الصيرفة المعاصرة ويحرص على تقديمها بأرفع معايير الجودة في الأداء، ووفقا للشريعة الإسلامية، لمواجهة التحديات المستقبلية في الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، مع التركيز على تحقيق أعلى نسبة من العائدات للعملاء والمساهمين على السواء.

عمليات التمويل : مصرف السلام- الجزائر يمول المشاريع الاستثمارية، وكافة احتياجات في مجال الاستغلال والاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة؛ المضاربة؛ الإجارة؛ المراجعة؛ الإصناع؛ السلم؛ البيع بالتقسيط؛ البيع الأجل..؛

التجارة الخارجية : مصرف السلام- الجزائر يقدم خدمات سريعة وفعالة ودون تأخير في مجال التجارة الخارجية من خلال وسائل الدفع على مستوى الدولي: العمليات المستندية؛ التعهدات وخطابات الضمان البنكية؛

الاستثمار والادخار : يقدم مصرف السلام- الجزائر هذه الخدمات من خلال: اكتتاب سندات الاستثمار؛ فتح دفتر الاستثمار (أمنيته)؛ دفتر الاستثمار هديتي، دفتر الاستثمار عمري، بطاقة التوفير (أمنيته)؛ حسابات الاستثمار؛ سندات الاستثمار...الج.

➤ **خدمات للأفراد:** يقترح مصرف السلام مجموعة من المنتجات و الخدمات مبتكرة للأفراد ويحرص على حسن تقديمها والمتمثلة في : حساب السلام؛ السلام مباشر؛ السلام سمارت بنكنغ؛ بطاقة الدفع آمنة؛ بطاقة التوفير أمني؛ خدمة الدفع عبر الانترنت E-Amina؛ دفتر الاستثمار أمني؛ دفتر الاستثمار هديتي؛ حسابات الاستثمار؛ سندات الاستثمار؛ السلام فيزا (مسبقة الدفع، الذهبية، بلاينيوم)؛ السلام تيسير لتمويل السيارات، الخزانات الحديدية أمان، دار السلام لامتلاك منزل، دار السلام لتهيئة منزل، دار السلام لبناء أو توسيع منزل، دار السلام استئجار، دار السلام LPA/LPP.

➤ **خدمات للشركات:** يقدم مصرف السلام للشركات مجموعة من الخدمات لتمويل المشاريع الاستثمارية أو كافة الاحتياجات في مجال الاستغلال، عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة؛ المضاربة؛ الإجارة؛ المراجعة؛ الإستصناع؛ السلام؛ البيع بالتقسيط؛ البيع الأجل؛.. إلج، وهذه الخدمات تتمثل في: الحساب الجاري؛ السلام استثمار؛ السلام مباشر؛ السلام سمارت بنكنغ؛ جهاز الدفع الإلكتروني TPE؛ التمويلات(تمويل أشغال هندسية مدنية، الاستغلال، العقارات، معدات نقل، معدات مهنية، معدات الإعلام الآلي HP)؛ السلام إيجار؛ السلام إيجار ليزم(التمويل في مجال الصحة)؛ الاعتماد المستندي؛ التسليم المستندي؛ E- E-CREDOC؛ PREDOM؛ مايل سويفت(معلومات متعلقة بالتجارة الخارجية)؛ شبكة البنوك المراسلة؛ كفالة؛ الخزانات الحديدية أمان.

إستراتيجية مصرف السلام في تطوير خدماته: تتمثل في تقديم خدمات عن بعد، و الولوج عالم الرقمنة، حرصا منه على تقديم خدمات تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة وتقنيات عالمية مبتكرة :

✓ الخدمات المصرفية عن بعد " السلام مباشر"؛

✓ خدمات الاعتماد المستندي "E-Credoc"؛

✓ خدمة ما قبل التوطين "E-Prédوم"؛

✓ الموبايل المصرفي " السلام سمارت بنكنغ".

نلاحظ من خلال المعلومات المقدمة أعلاه أن المصارف الإسلامية الجزائرية تقدم خدمات تتوافق ومعايير مصرفية معاصر وتقنيات عالمية مبتكرة، فهي تقترح للأفراد الراغبين في تنمية أموالهم في راحة وأمان مختلف أنواع الحسابات الاستثمارية والودائع بالمبالغ والمدد التي يرغبونها. ويتم احتساب الأرباح على حسب نظام توزيع الأرباح المتفق عليها مسبقا تماشيا مع معايير الأحكام الشرعية الخاصة بعمليات المضاربة. كما

تقترح صيغ تمويل مصادق عليها من طرف الهيئة الشرعية لإنجاز مشاريع استثمارية وتلبية حاجيات استغلالية واستهلاكية، كالمراجحة، البيع لأجل، بيع السلم، الإجارة، الاستصناع، المشاركة، .. الخ. ولاعتبارها بنوك شمولية فإن البنوك الإسلامية الجزائرية تسعى إلى توفير لائحة من المنتجات المبتكرة والمتطورة والمتماشية مع معايير مصرفية معاصرة وأخر ما تعرضه التكنولوجيا الحديثة والمتوافقة مع الشرعية الإسلامية، استجابة لتطلعات المتعاملين لديها والمتزايدين عدادا واشترطا. فهي بذلك تسعى إلى تعزيز قدرتها على المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية وكسب مكانة معتبرة فيه والوصول إلى الريادة.

المطلب الثاني: الاتجاه الخاص بتطوير المصرفية من منظور تطوير المعلوماتية.

يشهد العالم الآن تحولا في مجالات عدة، وساعد في هذا التحول تطور صناعة الحاسوب وأجهزة المعلوماتية، بما مكن من تناقل البيانات عبر الشبكات، وبوسائل متناهية في الصغر، كأجهزة الحاسوب الصغيرة المتنقلة، ووسائل التخزين المتعددة كالبطاقة الذكية التي تحمل جهاز حاسوب مكتمل، والتي لا تزيد أبعادها عن أبعاد البطاقات الشخصية. حيث أصبحت المعلوماتية النموذج المثالي تعتمد عليه البنوك في تقديم خدمات مصرفية متميزة، تعمل على تخفيض التكاليف وتحسين العلاقة بين مقدم ومتلقي الخدمة وتطوير قدرات المقدم على استخدام الخدمات المختلفة. وهذا من شأنه أن يحقق ميزة تنافسية للبنك.

تقديم خدمات المصرفية عن طريق أنظمة المعلوماتية يعتمد على شبكة الانترنت ونظام التبادل الإلكتروني للبيانات ELECTRONIC DATA INTERCHANGE-EDI. تتكون شبكة الانترنت من شبكات من الحاسبات مرتبطة ببعضها عبر العالم، وتتيح بذلك إمكانية الوصول السريع للمطلوب بيسر وبأقل التكاليف. ويتم الاتصال عن طريق الانترنت عبر البريد الإلكتروني أو عن طريق خدمة WORLD WIDE WEB والتي يعبر عنها بشبكة المعلومات العالمية.

وتتصف الخدمات المصرفية المقدمة وفق هذا النموذج ب¹:

- أنها خدمات تتم عن بعد وبدون اتصال مباشر بين أطراف الخدمة؛
- أنها خدمات عبر الحدود ولا تعرف قيودا جغرافية؛

1- أحمد بوراس، العمليات المصرفية الإلكترونية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الحادي عشر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، سنة 2007، ص 197.

➤ أنها خدمات تقوم على التعاقد بدون مستندات ورقية(هذا ما يطرح عدد من المسائل القانونية المتعلقة بأدلة الإثبات).

أولاً: تعريف المعلوماتية في المجال المصرفي:

يعرف نظام المعلوماتية بأنه: استخدام تكنولوجيا المصرفية التي تمثل رصيد معرفي يسمح بإدخال آلات ومعدات وعمليات وخدمات مصرفية جديدة ومحسنة، وتتضمن التكنولوجيا في المجال المصرفي استخدام الطرق والوسائل اللازمة لتقديم الخدمة المصرفية بالاعتماد على المعارف والمهارات والخبرات المتاحة من أجل تحقيق الميزة التنافسية في السوق¹.

ثانياً: امتيازات المعلوماتية للخدمة المصرفية²:

1. إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء: تضمن المعلوماتية للبنك القدرة على الوصول إلى قاعدة عريضة من الزبائن دون التقييد بمكان أو زمان معين، حيث تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى أن سرية المعاملات عن طريق المعلوماتية تزيد من ثقة الزبائن في البنك.

2. تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة: إلى جانب تقديم الخدمات بالطرق التقليدية، تمكن المعلوماتية البنك من تقديم خدمات أكثر تطوراً عبر الانترنت تميز أداءها عن منافسيها مثل:

- ✓ شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية؛
- ✓ إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدهم لدى المصرف عن بعد؛
- ✓ تقديم طريقة دفع العملاء للكيمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونياً؛
- ✓ كيفية إدارة المحافظ المالية(من أسهم وسندات) للعملاء؛
- ✓ طريقة تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة.

1- حمو مجّد، زيدان مجّد، إدارة التكنولوجيا المصرفية من أجل تحسين تنافسية البنوك، مع الإشارة إلى البنوك الجزائرية، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد السادس عشر، جامعة حاسبة بن بوعلی الشلف، الجزائر، سنة 2016، ص 86.

2- ملاك صالح سعيد حسين، مرجع سابق، ص 76-77.

3. خفض التكاليف: من أهم ما يميز تقديم الخدمات إلكترونياً (عبر الأنترنت) أن تكاليف فيها منخفضة، مقارنة بتقديمها بالطرق التقليدية، ومن ثم فإن تقليل تكلفة الخدمة وتحسين جودتها هي من عوامل جذب العميل، ففي دراسة تقديرية خاصة بتكلفة الخدمات المقدمة عبر القنوات مختلفة، تبين أن تكلفة تقديم خدمة عبر فروع البنك تصل إلى 295 وحدة، في حين تقل عنها فيما لو قدمت من خلال شبكة الأنترنت بتكلفة 4 وحدات، وتصل إلى تكلفة واحدة من خلال الصرافات الآلية.

4. زيادة كفاءة البنك في تقديم الخدمات: مع اتساع شبكة الأنترنت وسرعة إنجاز الأعمال عن الطرق التقليدية، أضحى سهلاً على العميل الاتصال بالبنك عبر الأنترنت الذي يقوم بتنفيذ الإجراءات التي تنتهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة، بأداء صحيح وبكفاءة عالية مما لو انتقل العميل إلى مقر البنك شخصياً وقابل أحد موظفيه الذين عادة ما يكونون منشغولون عنه.

5. خدمات البطاقات: توفر المعلوماتية خدمات متميزة لرجال الأعمال والعملاء ذوي المستوى المرموق مثل خدمات سامبا الماسية والذهبية المقدمة لفئة محددة من العملاء على شكل بطاقات ائتمانية وبخصم خاص، ومن هذه البطاقات بطاقة سوني التي تمكن العميل من استخدامها في أكثر من 18 مليون من أكبر الأماكن، وتشتمل على خدمات مجانية على مدار الساعة برقم خاص، خدمة مراكز الأعمال، الإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية، بالإضافة إلى كثير من الخدمات الخاصة الأخرى.

وعموماً تتيح المعلوماتية خيارات أوسع للمتعاملين بها، وحرية أكثر في اختيار الخدمات ونوعيتها، إلا أن التحدي الأكبر يتمحور حول مدى فعالية أساليبها في كسب ثقة العملاء فيها، وهو ما يتطلب من البنك توفير قاعدة من البيانات لتأدية الخدمات بكفاءة عالية.

كما أن استخدام المعلومات على نطاق واسع من البنك يتيح لعميل المصرف فرصة للتسويق الجيد وبتكاليف منخفضة، بالإضافة إلى سهولة الاتصال بالمعلومات المصرفية، وهو ما يدل بوضوح أن تكلفة العمل المصرفي على الأنترنت منخفضة بنسبة كبيرة مقارنة بالقنوات التقليدية الحديثة، ولأكثر توضيح ندرج الجدول (03-08) التالي الذي يوضح أهمية التكنولوجيا والصيرفة الإلكترونية في تحسين الخدمات المصرفية.

جدول رقم (03-08): تقدير تكلفة الخدمات عبر قنوات مختلفة.

قناة تقديم الخدمة	تقدير التكلفة
خدمة عبر فرع البنك	295+ وحدة
خدمة من خلال مراكز الاتصال الهاتفي	56+ وحدة
خدمة من خلال الانترنت	4+ وحدة
خدمة من خلال الصرافات الآلية	1+ وحدة

المصدر: عز الدين كامل أمين مصطفى، الصيرفة الالكترونية، مقال منشور على الانترنت على الموقع:

www.bank.org/arabic/period

وهو ما يحقق للبنك مزايا عديدة عن غيره من البنوك المنافسة الإلكترونية

ثالثا: قنوات تقديم الخدمات المصرفية وفق نظام المعلوماتية(الصيرفة الالكترونية):

إن التطورات التي عرفتها تكنولوجيا المعلومات والاتصال أنتجت عدد من التقنيات وشبكات الاتصال، كان لها الأثر الإيجابي على النشاط المصرفي، حيث ساعدت المصارف على تقديم خدماتها من خلال مجموعة من القنوات بكفاءة عالية، من بين هذه القنوات ما يلي:

1. الصراف الآلي¹: (Automatic Teller Machine (ATM))

استخدمت المصارف هذه الآلات الذاتية الحركة منذ 1975، مهمتها الأساسية صرف الأموال، إذ يتم العمل من خلالها ببرامج معلوماتية خاصة مخزنة على بطاقة مصرفية ممنوحة من طرف المصرف أو أحد الأعضاء المشاركين في شبكة ما بين المصارف، لذا فإنها تتطلب توافر شبكة اتصالات تربط كل فروع المصرف الواحد أو فروع المصارف المتعاقدة، ما يميز هذه الآلات أنها ذات سعة محدودة، إذ يتم برمجتها بتحديد عمليات السحب اليومية الكلية وكذا عمليات السحب بمنح مبلغ محدد في اليوم نفسه. و يمكن أن نميز بين نوعين أساسيين للصراف الآلي كما يلي²:

1- ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد، أطروحة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة -2، الجزائر، الموسم: (2013-2014)، ص 66-68

2 - ميهوب سماح، الإتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في البنوك والتأمينات، جامعة منتوري- قسنطينة-، الجزائر، الموسم: (2004-2005)، ص 80.

- ✓ الشباك الآلي البنكي: (Guichet Automatique de banque (GAB)).
- ✓ الموزع الآلي للنقود: (Distributeur Automatique de billet (DAB)).

الخدمات التي يقدمها الصراف الآلي:

تقدم المصارف من خلال الصراف الآلي العديد من الخدمات يمكن ذكرها فيما يلي:

- خدمة السحب من حساب العميل لمبالغ مالية يتم تحديد سقفها في اليوم، في الأسبوع وفي الشهر، وفي حالة أراد العميل سحب مبلغ أكبر من السقف يتصل بالمصرف الذي يتعامل معه ويتم السماح بذلك من خلال الصراف الآلي الموجود بالمصرف باستخدام بطاقة خاصة؛
- طلب كشف الرصيد لمعرفة حركة الأموال لعدد من العمليات الأخيرة التي قام بها العميل؛
- طلب دفتر الشيكات، الإيداع الخاص بالعميل؛
- الحصول على كشف الهوية المصرفية للعميل (RIB(Relevé de Identité Bancaire).

مزايا استخدام الصراف الآلي:

يستفيد المصرف من مجموعة من المزايا استخدام الصراف الآلي تعود عليه من جهة وعلى المتعاملين معه من جهة أخرى، كما يوضح الجدول التالي:

جدول رقم (03-09): مزايا الصراف الآلي.

مزايا استخدام الصراف الآلي للمتعاملين	مزايا استخدام الصراف الآلي للمصرف
- الحصول على النقود في إي وقت ولعدة مرات في اليوم، توفر الوقت والجهد على العميل.	- معدل المسحوبات من الصراف أقل من معدل المسحوبات من الشباك، مما يؤدي إلى الاحتفاظ بأرصدة نقدية لمدة أطول لدى المصرف.
- لسرية التامة في أداء الخدمة.	- توفير الوقت والجهد وتوجيهه إلى خدمات أخرى.
- التعرف على بعض الخدمات التي يعرضها المصرف بصورة موجزة.	- توفير تكلفة طبع وإعداد دفاتر الشيكات.
	- تؤدي خدمة التسويق للمصرف من خلال شاشته.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرد، إدارة العمليات المصرفية المحلية

والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، سنة 2006، ص 208.

2. الهاتف المرئي: (Service bancaire par videophone)

لقد أضافت المصارف الشاشة المرئية في الهاتف الأرضي في العديد من الدول المتقدمة منها أمريكا، فرنسا، السويد، تعتمد تكنولوجيا الهاتف المرئي على الشاشات المرئية، الخطوط التليفونية ولوحة المفاتيح والبرامج التي تعتمد عليها في التشغيل لإجراء العمليات المصرفية، حيث يمكن للعميل الحصول على العديد من الخدمات من المنزل، المكتب أو أي مكان آخر تتوفر فيه التغطية بالشبكة، ويتم الحصول على الخدمات الاستعلام على الرصيد، عمليات الائتمان، تحويل الأموال، دفع فواتير¹.

3. الهاتف النقال: (Mobile-Banking)

بدأت المصارف استخدام الهاتف النقال في النشاط المصرفي من خلال إرسال رسائل قصيرة تبين الحركات التي تمت على الحساب وكذا في الترويج للمصرف، حيث يستقبلها العميل بشكل منتظم على هاتفه النقال، يطلق على نشاط المصرف من خلاله بالصيرفة الخلوية، ويعتبر أول مصرف اعتمدها هو بنك أوف أمريكا، وفي السنوات لاحقة تم ربط الهاتف النقال بالانترنت WAP، ويشترط المصرف في عرض هذه الخدمة وجود بطاقة فيزا الإلكترونية لمن يريد ربطها بالانترنت، تعتبر المصارف الألمانية هي أول المصارف التي بادرت في عرض هذه الخدمة في أول يناير 2000.²

أما في الوقت الحالي مع ظهور الجيل الجديد للهواتف النقالة التي أصبحت تتميز بنفس خصائص الحاسب الآلي إلا أنها بحجم مصغر وسعة أقل، فبمجرد توفر خدمة التغطية بالشبكة يمكن للعميل الحصول على أي خدمة مصرفية يريدونها، فقد أصبح يعتمد من طرف العملاء بدون شروط ويتم من خلاله معرفة الرصيد، التحويل من حساب إلى حساب وكذا القيام بعمليات الدفع المختلفة.

المزايا التي يحققها استخدام الهاتف النقال في نشاط المصرف³:

1 - Dover, Philip A."Innovation in Banking : The In-Home Computerized Banking Example"; Review The International of Bank Massachusetts, N1, Vol.5; Massachusetts, United States; 1987;p39.

2- ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد، مرجع سابق، ص71.

3- نفس المرجع السابق، ص74.

يحقق استخدام هاتف النقال في النشاط المصرفي العديد من المزايا نذكر منها ما يلي:

- يعتبر بوابة سهلة وميسورة للحصول على المعلومات أينما كانت وفي الوقت المناسب عند الحاجة إليها؛
- يتم من خلاله تنفيذ أنشطة استعلامية أو طلبات؛
- يحقق عامل الاهتمام الشخصي للعميل (Services personnalisés)، مما يتيح فرصة ربط المباشر بين الخدمة وبين شخص المتلقي للخدمة، وهذا يؤدي إلى شعورا مميزا لدى العميل بأنه محل اهتمام من طرف المصرف؛
- يساهم في التقليل الضغط على عمال المصرف أثناء أوقات العمل؛
- يتميز هاتف النقال بقدرات عالية في الوصول، الدخول وتبادل المعطيات والوثائق، حيث يتوفر على قاعدة بيانات خلفية خادمة لأعمال المصرف في كل وقت وفي كل مكان، يمكن اعتباره ميزة جوهرية لأنه يتيح إمكانية الوصول للمعلومات المراد الحصول عليها سواء من العملاء أو من الموظفين، إذ يتم ذلك من خلال بنك المعلومات الموجود لدى المصرف والذي يستخدم فيه أنظمة معلومات خاصة؛
- إلغاء فكرة الموقع أو عنصر المكان (Emplacement)، بمعنى تحرير العميل في الحصول على خدمة من أسواق مفتوحة غير مقيدة بحدود؛
- إمكانية متابعة العميل و وضع تقارير تساعد المصرف في التوجيه بعض استراتيجياته (Suivi Rapports) وكذا تحديد مختلف الاتجاهات فيما يخص البيئة الداخلية للمصرف أو في العلاقة مع العملاء أو الجهات الخارجية الأخرى.

4. التلفزة الرقمية: (Télévision Numérique Bancaire)

تعد تكنولوجيا التلفزة الرقمية أو التلفزيون التفاعلي أحد أشكال التكنولوجيا التحكيمية التي تستخدم في تقديم خدمات للمتعاملين من المنزل أو المكتب، حيث تعتمد على استخدام الأجهزة الإلكترونية المشفرة المتصلة بأجهزة التلفزيون للقيام بتبادل المعلومات مع المصرف¹.

لقد اعتمدت هذه الخدمة في العديد من المصارف سنة 1995²، حيث تم الربط بين جهاز التلفزيون والحاسب الآلي للعميل والمصرف من خلال الأقمار الصناعية، إذ أنه يمكن للعميل الدخول إلى حاسب المصحرف من خلال رقم السري بمنحه له بهدف تنفيذ العمليات المطلوبة.

إن إدخال المصارف لخدمة هذه التقنية الجديدة ستفتح أبوابها إلى نسبة كبيرة من العملاء خاصة ربات البيوت، بالإضافة إلى فئة المتعاملين الذين لا يملكون حواسيب في منازلهم، كما أنه يمكن دمج الذين لديهم حواسيب آلية ولكن يفضلون التلفزة الرقمية نتيجة أنهم أكثر ألفة معها ويعرفون تقنياتها، من بين الخدمات التي تعرضها هذه القناة ما يلي³:

- الاستعلام عن الرصيد؛
- تحويل الأموال بين الحسابات؛
- الحصول على معلومات خاصة بالخدمات المعروضة وكل ما يتعلق بإستراتيجيات تقديمها؛
- حساب تكاليف القروض العادية والعقارية؛
- مراقبة وضبط البطاقات من خلال تحديد سقف القرض على المكشوف المرتبط بالبطاقات المصرفية؛
- دفع الفواتير الخاصة بالعملاء؛

5. شبكة الانترنت: (Banque par internet/Banque Net) أصبحت الكثير من البنوك تقدم

خدماتها عبر مواقعها على شبكة الإنترنت(بنوك الويب أو الصيرفة عبر الخط)، وذلك بدلا من التفاعل

1- ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد- مرجع سابق، ص76

2- عزالدين جابر فرج أبو العلا، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات التسويقية على المزايا التنافسية الإستراتيجية - دراسة تطبيقية على الخدمات المصرفية، رسالة دكتوراه، إدارة الأعمال، جامعة القاهرة، الموسم:(2004-2005). ص120.

3- حافظ كامل الغندور، محاور التحديات الفعال في المصارف العربية- فكرة ما بعد الحداثة-، جمعية اتحاد المصارف العربية، لبنان، سنة 2003، ص90.

الشخصي بين مقدم الخدمة ومتلقيها، وقد شجع هذا الأمر الكثير من العملاء على إتمام معظم تعاملاتهم المصرفية من خلال الإنترنت كالأستعلام عن الرصيد، طباعة كشوف الحسابات، السداد الإلكتروني للكمبيالات¹ وغيرها من الخدمات التي تقدم على مدار 24 ساعة و7/7 أيام. ويحقق استخدام شبكة الانترنت كقناة لتقديم خدمات مصرفية عدة مزايا للبنك منها²:

- ✓ تطوير الخدمات المصرفية وتقديمها بجودة عالية؛
- ✓ تقديم الخدمات بتكاليف أقل نظرا لانخفاض التكاليف عند استخدام هذه الوسيلة؛
- ✓ جعل العميل أكثر ولاء للبنك؛
- ✓ اكتساب ميزة تنافسية.

ويتم التعامل بشبكة الانترنت من خلال تزويد البنك، جهاز العميل بحزمة برمجيات المناسبة داخل نظام كمبيوتر العميل (PC) سواء كان ذلك مجانا أو لقاء رسوم مالية، والتي تمكن العميل من تنفيذ عمليات معينة عن بعد.

مواقع عرض الخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت:

اعتمدت لجنة بازل ثلاثة مواقع مختلفة يتم من خلالها عرض الخدمات المصرفية عبر الانترنت، وهناك من أضاف موقعا رابعا نظرا لأن بعض المصارف تعتمد عليه، وتمثل هذه المواقع في³:

- الموقع المعلوماتي: (Site informationnel)؛
- الموقع الاتصالي أو التفاعلي: (Site de communication interactive)؛
- الموقع التبادلي أو التنفيذي: (Site interactif ou exécutif)؛
- موقع الخدمات المصرفية المتقدمة: (Les services bancaires avancés).

1- العياطي جهيدة و محمد بن عزة، تطور الخدمات المصرفية الإلكترونية بين وسائل الدفع الحديثة والتقليدية تحليل إحصائي حديث الواقع وآفاق تطور الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، ص4، بحث مقدم متوفر على الشبكة، على الرابط: <http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/bitstream/handle>

2- ميهوب سماح، الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، مرجع سابق، ص 96،

3- ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد-، مرجع سابق، ص78.

رابعاً: المعلوماتية في المصارف الإسلامية الجزائرية : عمل كل من بنك البركة الجزائري ومصرف السلام-الجزائر على مواكبة كل ما يسمح بمسايرة التطورات التكنولوجية للصيرفة العصرية في محاولة كل منهما لتنويع منتجاته المصرفية وتطويرها، وذلك بتوفير كافة الوسائل التي تسهل على زبائنه إجراء العمليات المطلوبة في أسرع وقت وأقل جهد وفي كل زمن ومكان، وذلك من خلال التواصل وتقديم مختلف الخدمات عن بعد، والولوج عالم الرقمنة. كما أن كل منهما يحرص على العمل على بنا قاعدة أساسية وبنية تحتية للأعمال المصرفية الإلكترونية من خلال تبنى أنظمة التسويات و التحويلات المصرفية الإلكترونية المعاصرة في عالم الصيرفة الإلكترونية ومن بينها:

نظام التحويلات المالية الإلكترونية (EFT): يوفر هذا النظام الصلاحية للبنك بالقيام بحركات التحويلات المالية (الدائنة والمدينة) الكترونياً من حساب بنكي إلى حساب بنكي آخر، أي أن عملية التحويل تتم الكترونياً عبر الهواتف وأجهزة المودم عوضاً عن استخدام الأوراق.

نظام المقاصة الإلكترونية : يعرف نظام المقاصة الإلكترونية على أنه شبكة تعود ملكيتها وحق تشغيلها إلى البنوك المشتركة بنظام التحويلات المالية الإلكترونية وتعمل على تبادل المعلومات والتي تشمل كلا من (البيانات، و رموز، الشيكات وتحصيل الأقساط) (scheduled payments)، كما أن نظام المقاصة الإلكترونية يستوعب عدداً ضخماً من الشيكات وأوامر الدفع المقدمة من البنوك المختلفة، سواء كانت مقدمة في صور شرائط كمبيوتر ممغنطة أو في صورة بطاقات الكترونية، ثم يكون إجراء المقاصة فيما بينها سريعاً وأقدر على معالجة مختلف التحويلات المالية التي قد تكون حكومية أو تجارية.

نظام التحويلات الدولي (Swift): يتم التحويل بين حسابين لدولتين مختلفتين عن طريق إجراء نوع من التحويلات تتم عن طريق شبكات مغلقة مثل شبكة (Swift) المشاركة في شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين المصارف : أنشأت هذه الشركة في الجزائر سنة 1995،

وهي شركة ذات أسهم رأسمالها 267 مليون دينار جزائري وذلك من أجل:

- ✓ تحديث وسائل الدفع للنظام المصرفي الجزائري؛
- ✓ تطوير وتسيير التعاملات النقدية ما بين المصارف؛
- ✓ تحسين الخدمات المصرفية وزيادة حجم تداول النقود؛
- ✓ وضع الموزعات الآلية في المصارف والتي تشرف عليها الشركة.

الخدمات المصرفية عن بعد(عبر الانترنت) في بنك البركة الجزائري:

حريصا منه على الإبداع و الابتكار ومرافقة شركائه على الدرب والنجاح، يدخل بنك البركة الجزائري عالم الرقمنة من بابه الواسع للاستجابة واستباق احتياجات عملائه حيث يوفر خدمات مصرفية عن بعد من خلال بوابة " البركة نات للأفراد، البركة نات للمؤسسات، البركة نات للمهنيين"، توفر هذه الخدمة ربحا للوقت والجهد والراحة فمن خلال النقرات CLICS البسيطة عن طريق موقع يمكنك:

- ✓ فحص رصيد حساباتك؛.
- ✓ فحص ومتابعة العمليات السابقة؛
- ✓ فحص ومتابعة العمليات الحديثة؛
- ✓ متابعة تحويلاتكم؛
- ✓ البحث عن العمليات المصرفية المسجلة في حسابك البنكي؛
- ✓ تحميل وطبع بطاقة الهوية المصرفية RIB؛
- ✓ الاستفادة من خدمة البريد الالكتروني؛
- ✓ الاستفادة من خدمة للرسائل القصيرة SMS banking؛
- ✓ إجراء تحويلات من حساب إلى حساب داخل البنك؛
- ✓ إجراء تحويلات ما بين البنوك في الجزائر؛
- ✓ متابعة العمليات المصرفية التي تم تنفيذها باستعمال بطاقة الدفع الالكتروني CIB.

مع "خدمة البركة نات" بمجرد زيارة موقع المصرف عن بعد: <https://ebanking.albaraka-bank.dz/custmer> يمكنك تسير ومتابعة حساباتك المصرفية من مكان إقامتك وعملك كل أيام الأسبوع (7/7 يوم، 24 ساعة/ 24 ساعة)

- كما يوفر بنك البركة الجزائري لعملائه من شركات الاستيراد، وسائل الدفع المستندية أكثر أمانا، متوافقة مع المعايير الدولية ومتلائمة مع حاجياتهم كمشترون أو بائعون. وفي نفس السياق وحرصا منه على خدمة عملائه أينما تواجدوا وعلى مدار الساعة بنك البركة الجزائري يضع تحت تصرفهم بوابة الويب الخاصة بمعالجة طلبات ما قبل التوطين أو التوطين المسبق لعمليات توطين عمليات التجارة الخارجية.

- متابعة العمليات المقيدة في حساباتكم عبر البوابة الإلكترونية للبنك alBaraka Net : الأفراد ، الشركات، المهنيون.

- كما يوفر بباقة " البركة سمارت" المتكونة من أهم الخدمات البنكية وبأسعار تفضيلية.

- البركة سمارت خدمة 3 في 1: البنك عبر النت، البنك عبر الهاتف الذكي وخدمة الرسائل القصيرة.

- خدمة(البركة App.dz) حساباتكم بين أيديكم عبر الهاتف الذكي وللوحة الرقمية بمجرد اشتراك في خدمة البركة نات.بتحميل التطبيق عن طريق(Google Play و App store) تمكن عن طريق الرسائل القصيرة إبلاغ الزبائن في الوقت المناسب عن كافة العمليات التي تتم عبر حساباتهم:

✓ الحركات الدائنة والمدينة؛

✓ رصد حسابكم؛

✓ السحب النقدي من الصرافات الآلية، تسديد المشتريات والدفع الإلكتروني عبر الانترنت؛

✓ جاهزية وسائل الدفع(دفتر الشيكات، البطاقة الإلكترونية) على مستوى فرعكم؛

✓ التقاسم السنوي للأرباح.

- الخدمة المجانية للدفع عبر الانترنت 7/24 للشركات أو التجار أو الأفراد

- كما يضع بنك البركة تحت تصرف زبائنه رقم الهاتف التالي: 0661900832 والبريد الإلكتروني : Fil- istimaa@albaraka-bank.com لإي استفسار.

2.الخدمات المصرفية عن بعد (عبر الانترنت) في مصرف السلام-الجزائر : يضع مصرف السلام-الجزائر

تحت تصرف زبائنه، خدمات مصرفية عن بعد(مصرفك عن بعد) تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة وتقنيات

عالمية مبتكرة عن طريق الموقع(moubachir.alsalamalgeria.com) كما يلي :

"السلام مباشر" للأفراد : السلام مباشر هي خدمة يتم من خلالها عبر الموقع الإلكتروني أو عبر

الموبايل(الاتصال المباشر في كل وقت و أينما كنتم بمصرفكم) من: التطلع على حساباتكم؛ البحث في عمليات

الحساب؛ تحميل كشوفات الحساب؛ طبع كشوفات الحساب؛ طبع بيانات الحساب البنكي؛ دمج الحسابات؛

متابعة العمليات الالكترونية؛ طلب دفتر الشيكات؛ متابعة التسهيلات؛ الإطلاع على الودائع لأجل؛ التحويل بين الحسابات(التحويلات يمكن أن تكون دائمة أو أنية)؛ التحويل للمستفيدين؛ طلب البطاقة؛

"السلام مباشر" للشركات : السلام مباشر هي خدمة يتم من خلالها عبر الموقع الإلكتروني أو عبر الموبايل(الاتصال المباشر في كل وقت و أينما كنتم بمصرفكم) الاستفادة من مجموعة من الخدمات المتمثلة في:

1. حزمة بريميميوم: الإطلاع على الأرصدة؛ مراجعة الأرصدة؛ الإطلاع على العمليات الأخيرة؛ خدمة الرسائل النصية؛ المعارضة على الشيك؛ البحث في عمليات الحساب؛ تحميل كشوفات الحساب؛ طبع كشوفات الحساب؛ طبع بيانات الحساب البنكي؛ طلب دفتر الشيكات؛ متابعة التسهيلات؛ الإطلاع على الودائع لأجل؛ التحويل بين الحسابات؛ التحويل بين الحسابات؛ التحويل للمستفيدين؛ إدخال التحويلات المكثفة؛ إرسال ملفات التحويلات المكثفة؛ تقرير التنفيذ)؛

2. حزمة غولد: كل خدمات حزمة بريميميوم+(دمج الحسابات؛ التخليص الإلكتروني لمستحقات الجبائية؛....)

خدمة الاعتماد المستندي "E-credoc":مصرف السلام-الجزائر يضع بوابة الويب الخاصة بالزبون التي تسمح له بملء استمارة افتتاح اعتماد مستندي لعملية الاستيراد 24/24 ساعة و 7/7 أيام طوال السنة عبر الانترنت بكل أمان، سهل الاستعمال، وفرة 7 على 7 أيام و 24 على 24 ساعة، وهي وسائل الدفع المستندية أكثر أمانا متوافقة مع المعايير الدولية ومتلائمة مع حاجيات الزبون كمشتري أو كبائع؛

خدمة ما قبل التوطين "E-Predom":بوابة الويب الخاصة بالزبون لمعالجة طلبات ما قبل التوطين

للاستيراد، وهذا 24/24 ساعة و 7/7 أيام طوال السنة عبر الانترنت بكل أمان؛

الموبايل المصرفي "السلام سمارت بنكنغ" (للأفراد والشركات): التطبيق "السلام سمارت بنكنغ" هي خدمة

متوفرة على 24/24 ساعة و 7 أيام/7 عبر الهاتف الذكي أو اللوحة الالكترونية ويتم من خلالها: الكشف عن الأرصدة وآخر العمليات؛ البحث وترتيب آخر العمليات؛ محاكاة التمويل؛ تحويل العملات؛ الاتصال بالمصرف عن طريق البريد الإلكتروني، الهاتف والرسائل القصيرة 0661.48.70.16؛

خدمة الدفع عبر الانترنت EAmna في مصرف السلام: يمنح مصرف السلام لزبائنه عن طريق بطاقة

الدفع "أمنة" فرصة التسويق وتسديد الفواتير عبر شبك الانترنت مجانا كما تتمتع هذه الخدمة ما يلي: الأمان

عند الشراء عبر الانترنت؛ السهولة مع إمكانية التسويق 7 أيام/7 وعلى مدار الساعة؛ توفير الوقت؛ إمكانية

الإطلاع على حركات الحساب من خلال خدمة "السلام مباشر"، "السلام سمارت بنكنغ".

كما يضع تحت تصرف زبائنه البريد الإلكتروني: tawassol@alsalamalgeria.com ورقم الهاتف : 021.38.88.88 على مستوى المؤسسة الأم في العاصمة ورقم هاتف في كل وكالة مثلا وكالة أدرار رقم الهاتف: +213.671.54.59.44 (محلي ودولي). لأي استفسار.

وموقع الإلكتروني للبنك: www.alsalamalgeria.com

يتبين لنا من خلال المعلومات المقدمة أعلاه أن البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر تقدم توليفة متنوعة من المنتجات و الخدمات المالية المصرفية عن بعد، تتوافق ومعايير مصرفية معاصرة وتقنيات علمية مبتكرة، والمتماشية مع آخر ما تعرضه التكنولوجيا الحديثة استجابة لتطلعات المتعاملين لديها وحريصا منها على الإبداع و الابتكار ومرافقة شركائها على الدرب والنجاح. حيث تدخل المصرفية الإسلامية في الجزائري عالم الرقمنة من بابه الواسع للاستجابة واستباق احتياجات عملائها، فهي تسعى جاهدة من أجل مواكبة التطورات الرقمنة الحديثة، حيث من خلال مقارنة ما وصلت إليه هذه البنوك من تطورات في المجال الرقمنة مع البنوك الأخرى العاملة في الجزائر والتي وصفت بأنها متطورة في هذا المجال كبنك الخليج الجزائري مثلا وجدنا أنها تحقيق تقدما مماثلا في ذلك، حيث من خلال البحث في ما تعرضه من بيانات هذه البنوك (البنوك الإسلامية الجزائرية وبنك الخليج الجزائري) في المواقع الالكترونية الخاصة بها ومن خلال المقابلات التي تمت مع بعض موظفيها، لم نجدتها تتخلف تخلفا كبيرا عن هذه التطورات بل هي تخطط لما هو أبعد ذلك ، إلا أن الاختلاف ممكن أن يكمن في أن بنك الخليج الجزائري كان السباق للولوج عالم الرقمنة من البنوك الإسلامية الجزائرية.

المطلب الثالث: الاتجاه الخاص بتطوير الصيرفة من منظور تطوير وسائل الدفع.

يعتبر نظام و وسائل الدفع لأي اقتصاد مؤشرا عن مدى نموه و تقدمه، وهو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأن لتطوير وتحديث وسائل الدفع أهمية بالغة ومن أولويات عملها، هذا لأن وسائل الدفع التقليدية لم تعد فعالة في عصر يتطلب السرعة في معالجة المعاملات والصفقات.

ولقد سمح التطور التكنولوجي بخلق وسائل دفع الكترونية، غير مكلفة ومجردة من المادة، توجد على أشكال مختلفة تلائم طبيعة العمليات والصفقات الالكترونية والتي ظهرت بظهور التجارة الالكترونية.

أولاً: العوامل التي ساعدت على تطوير وسائل الدفع

إن من أبرز العوامل التي ساعدت على تراجع وسائل الدفع التقليدية وحلول وسائل الدفع الالكترونية محلها ما يلي¹:

1. تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية: إن إحساس بالأمان الذي ولدته نظم الدفع التقليدية بمرور الوقت مرتفع جداً إلا أن لنظام الدفع التقليدي مشاكل كثيرة منها:

- ✓ انعدام الملائمة؛
- ✓ إجراء المدفوعات في الوقت غير الحقيقي؛
- ✓ انعدام الأمن؛
- ✓ تكلفة المدفوعات أعلى.

2. استخدام تكنولوجيا المعلوماتية والاتصال في المجال المصرفي.

3. التوجه نحو التجارة الالكترونية.

ثانياً: تعريف وسائل الدفع الالكترونية:

يعرف الدفع الالكتروني على أنه "عملية تحويل الأموال هي في الأساس ثمن لسلعة أو خدمة بطريقة رقمية أي باستخدام أجهزة الكمبيوتر، وإرسال البيانات عبر خط تلفوني أو شبكة ما أو أي طريقة لإرسال البيانات"²

وسائل الدفع المتطورة هي عبارة عن الصورة أو الوسيلة الالكترونية التقليدية للدفع والتي نستعملها في حياتنا اليومية، الفرق بين الوسيلتين هي أن وسائل الدفع الالكترونية تتم كل عملياتها وتسير الكترونياً، ولا وجود للحوالات ولا للقطع النقدية.

1- زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية- دراسة حالة الجزائر-، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي -أم البواقي-، الجزائري، الموسم: (2010-2011)، ص 14-15.

2- لوصيف عمار، إستراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الإشارة إلى تجربة الجزائرية، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، الموسم: (2008-2009)، ص 29.

ثالثا: أنظمة الدفع الالكترونية¹: تعبر عن كل الأنظمة التي تستخدم في تسوية المعاملات المالية عبر الوسائط الالكترونية، ومن بين الأنظمة التحويل الالكتروني التي تم اعتمادها ما يلي:

1. التحويلات التلغرافية: (**Virement par télégramme**) يتيح هذا النظام تسوية المدفوعات ودفع الحوالات المالية خلال اليوم وبطريقة فورية، يساهم هذا الأخير في تحريك الأموال بصورة سريعة ومؤكدة.

2. نظام غرفة المقاصة الآلية: (**Chambre de Compensation Automatisée**)

يقوم هذا النظام على دفع الحوالات خلال يوم أو يومين، وهو نظام غير مكلف ويستخدم لتحويل المبالغ كدفع الرواتب، تحصيل أقساط التأمين...

3. نظام سويتش الالكتروني: (**E-SWITCH**) يعمل على الربط بين شبكة المصرف الواحد، حيث يمكن العميل من السحب و الإيداع والتحويل في أي فرع من الفروع المصرف، وهو نظام مشفر على درجة عالية من الحماية والأمان.

4. نظام التحويل الدولي سويفت: (**SWIFT**) هو نظام يضمن ويؤمن التحويلات الالكترونية في كل أنحاء العالم ما بين المصارف بطريقة آمنة سريعة وتكاليف منخفضة، يعمل على مدار 24/24.

5. أنظمة الدفع عبر الانترنت: هي أنظمة تتيح استخدام أدوات الدفع الالكتروني عبر الانترنت، سواء باستخدام البطاقات أو النقود الالكترونية أو الشيكات الالكترونية، ويعتبر أهم داعم لنجاح وانتشار هذه الأخيرة هو التطور الذي تشهده التجارة الالكترونية ومن أشهرها نظام (**SET.Secure .Electronic Transaction**).

1- ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد- مرجع سابق، ص 84.

رابعاً: أدوات ووسائل الدفع الالكترونية¹:

1. البطاقات المصرفية: تصدر من طرف مؤسسات مالية كالمصارف ومصالح البريد، تسمح لحاملها بسحب أو نقل الأموال، فهي بذلك تقديم للعميل لخدمتين الدفع والسحب، وتصنف إلى:

1.1. البطاقات الائتمانية: هي أكثر أنواع البطاقات انتشاراً في العالم، حيث ما زالت الكثير من أعمال ومعاملات الإدارة الإلكترونية تتم من خلالها. وتصدر البنوك هذه البطاقات، كما تقوم جهات أخرى غير مصرفية بإصدارها أيضاً، وتصدر البنوك هذه البطاقات في حدود مبالغ معينة. وتوفر البطاقة الائتمانية لحاملها الوقت والجهد، كما أنها تمثل مصدر دخل للبنك مقابل رسوم الخدمات المقدمة للعملاء، أو مقابل فوائد التأخير في السداد والتي يقوم بدفعها هؤلاء العملاء²، كما أنها تنشط التعامل في الأسواق لسهولة التبادل من خلالها، كما أنها تكون مقرونة بمنح ائتمان ومن ثم تخلق ما يعرف بالنقود المصرفية.

2.1. بطاقة الدفع dibit cards:

تعتمد هذه البطاقات أساساً على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك في شكل حسابات جارية يمكن الاعتماد عليها لمقابلة مسحوباته المتوقعة، وتحقق هذه البطاقات لحاملها الوقت والجهد، كما تعتبر أيضاً مصدراً لزيادة إيرادات البنك. وتصدر هذه البطاقات من طرف منظمات عالمية ومؤسسات مصرفية كبيرة منها³:

✓ **بطاقة الفيزا Visa Carte:** هي أكثر البطاقات الائتمانية انتشاراً على الإطلاق وهي بطاقة متعددة و أعداد حملتها بالملايين وتتعامل مع الملايين من المؤسسات والمحلات التجارية وأجهزة الصرف الآلي؛

✓ **بطاقة الماستركارد:** تأتي في المرتبة الثانية بعد الفيزا من حيث انتشارها، لها عدة أشكال مثل ماستر كارد الذهبية، وماستركارد الفضية، وماستركارد لرجال الأعمال؛

1- العياطي جهيدة، د. محمد بن عزة، تطوير وسائل الدفع الإلكترونية بين وسائل الدفع الحديثة والتقليدية تحليل إحصائي حديث لواقع وآفاق تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد الثاني، العدد الثالث، جامعة لمسييلة، سنة 2017، ص 6.

2- شايب محمد، مرجع سابق، ص 3..

3- محمد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة ماجستير تخصص نقود مالية، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، الموسم: (2005-2006)، ص 71.

✓ بطاقة أمريكا أكسبريس: تصدر عن بنك أمريكان أكسبريس هي مؤسسة مالية كبيرة تزاوّل أنشطة

بنكية ويوجد ثلاثة أنواع: بطاقة أمريكا أكسبريس الخضراء، الذهبية، الماسية؛

✓ داينرز كلوب **Diners Club**: تأسست في الولايات المتحدة عام 1950، تم تملكها بنك

سيتي كورب عام 1971 وهي تمنح تراخيص لإصدار البطاقات إلى البنوك الراغبة في ذلك.

3.1. بطاقات الصرف البنكي charge cards:

تعرف هذه البطاقات أيضا ببطاقات الصرف الشهري نظرا لأنه يجب على العميل أن يقوم بالسداد الكامل خلال نفس الشهر الذي تم فيه السحب، بمعنى أن فترة الائتمان التي تمنحها هذه البطاقة لا تتجاوز الشهر الواحد¹.

2. النقود الالكترونية: هي عبارة عن نقود غير ملموسة، تأخذ صورة وحدات الكترونية وتخزن في مكان آمن على " الهارد ديسك" لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل يعرف بإسم المحفظة الالكترونية ويمكن للعميل استخدام هذه المحفظة في القيام بعمليات البيع أو الشراء والتحويل... الخ².

3. الشيكات الالكترونية: تعتمد فكرة الشيك الالكتروني على وجود وسيط لإتمام عملية التخليص، والمتمثل في جهة التخليص (البنك) الذي يشترك لديه البائع والمشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما، مع تحديد التوقيع الالكتروني لكل منهما وتسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الالكتروني³.

خامسا: تطوير وسائل الدفع في المصارف الإسلامية الجزائرية: تتمثل تبني أحدث وسائل الدفع الالكترونية المتوافقة مع الصيرفة الالكترونية المعاصرة.

1. بطاقات الدفع الالكترونية في بنك البركة الجزائري

يصدر بنك البركة الجزائري حاليا نوع واحد من البطاقات الدفع وهي بطاقة الحسم الفوري (بطاقة

المخالصة بين البنوك) يصدرها البنك لعميله حيث يستطيع من خلالها سحب نقود من أجهزة الصراف الآلي

1- عبد المنعم راضي، فرج عزت، اقتصاديات النقود والبنوك، البيان للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2001، ص 26.

2- فريد النجار، وليد النجار وآخرون، وسائل المدفوعات الالكترونية - التجارة والأعمال الالكترونية المتكاملة -، الدار الجامعية، الإسكندرية، سنة 2006، ص 118،

3- معطى الله خير الدين، بوقوم مجّد، المعلوماتية والجهاز البنكي - حتمية تطوير الخدمات المصرفية-، مداخلة مقدمة إلى الملتقى المنظومة والتحول الاقتصادي - واقع وتحديات - جامعة حسبية بن بوعلوي، الشلف - الجزائر، يومي 14 و15 /12/ 2004، ص 119.

المنتشرة في البلد، وتكون عادة مرتبطة بحساب العميل لدى البنك لذا فهي بطاقة حسم فوري، كما يتم التعامل بها على أساس أن يقوم حامل البطاقة بإجراء عمليات الشراء طيلة أيام الشهر (تسمى كذلك ببطاقة حسم شهري) في حدود مبلغ معين لكل عميل على حسب إمكانياته، تسمح بالدفع والسحب 24/24 سا و 7/7 أيام في جميع الصرافات الآلية لجميع البنوك على مستوى الوطن، وتنقسم إلى نوعين:

✓ **كلاسيكية:** تصدر لذوي القدرة المالية المتوسطة أو أصحاب الرواتب الشهرية؛

✓ **الذهبية:** تصدر لذوي القدرة المالية العالية أو رجال الأعمال .

كما يسعى البنك إلى تبني أنواع أخرى من بطاقات الدفع مثل:

✓ بطاقة فيزا (Gold ,Platinum & Prepaid)؛

✓ بطاقة شركات Corporate؛

✓ تطوير الدفع عن طريق الانترنت (الإمضاء على اتفاقية مع كبار المتعاملين

بالفوترة) webmarchand.

2. **بطاقات الدفع الالكترونية في مصرف السلام- الجزائر:** يصدر مصرف السلام-الجزائر أنواع التالية من

بطاقات الدفع الالكترونية:

1- **بطاقة التوفير "أميني":** بطاقة التوفير "أميني" وسيلة ادخار بسيطة وآمنة، في تناول جميع أفراد عائلة

الزبون، وتسمح باستثمار الأموال مع ضمان توفيرها في أي وقت.

2- **آمنة بطاقة الدفع:** هذه البطاقة تضمن للعميل ما يلي:

✓ مرونة سقف السحب والدفع؛

✓ إمكانية استغلال الرصيد 24/24 سا على مدار 7 أيام/7؛

✓ دفع قيمة المشتريات من كافة نقاط البيع المزودة بماكينة الدفع الآلي حاملة لشارة CIB؛

✓ سحب نقدي عبر الوطن في أي مصرف آلي حامل لشارة CIB؛

✓ دفع قيمة المشتريات أو تسديد فاتورة عبر الانترنت (بطلب خدمة E-Amina من

مستشار المتعاملين الخاص بالعميل).

3- **السلام فيزا مسبقة الدفع:** بطاقة يتم تعبئتها عن طريق تحويل مبلغ نقدي من الحساب الجاري إلى

حساب البطاقة بالعملة الصعبة (بيورو) وذلك حسب الرصيد المطلوب الأدنى، كما تمنح لعملاء المصرف سقف

أسبوعي مناسب يمكنهم من:

✓ تسديد ثمن مشترياتهم من كافة المحلات عبر العالم باستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA (أكثر من 29 مليون جهاز دفع إلكتروني متاح في متاجر التجزئة حول العالم)؛

✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA 24/س/24 و7 أيام/7؛

✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف الآلي الحاملة لشارة VISA 24/س/24 و7 أيام/7 (أكثر من 2 مليون جهاز صراف آلي في الخارج).

4- السلام فيزا بلاتينيوم: بطاقة سحب ودفع دولية تمنح للعميل سقفا أسبوعيا استثنائي يمكنه من:

✓ تسديد ثمن المشتريات من كافة المحلات عبر العالم باستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA (أكثر من 29 مليون جهاز دفع إلكتروني متاح في متاجر التجزئة حول العالم)؛

✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA 24/س/24 و7 أيام/7؛

✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف الآلي الحاملة لشارة VISA 24/س/24 و7 أيام/7 (أكثر من 2 مليون جهاز صراف آلي في الخارج).

5- السلام فيزا الذهبية: هذه البطاقة تمنح لكبار عملاء المصرف سقفا أسبوعيا استثنائيا يمكنهم من:

✓ تسديد ثمن المشتريات من كافة المحلات عبر العالم باستعمال أجهزة الدفع الإلكتروني الحاملة لشارة VISA (أكثر من 29 مليون جهاز دفع إلكتروني متاح في متاجر التجزئة حول العالم)؛

✓ التسوق عبر المواقع التجارية الإلكترونية المعتمدة من طرف VISA 24/س/24 و7 أيام/7؛

✓ السحب النقدي من جميع أجهزة الصراف الآلي الحاملة لشارة VISA 24/س/24 و7 أيام/7 (أكثر من 2 مليون جهاز صراف آلي في الخارج).

وفيما يلي أهم المعلومات عن بطاقات الدفع (visa) الدولية التي يصدرها مصرف السلام-الجزائر ومقارنتها

مع بنك الخليج الجزائري- تم إجراء المقارنة مع بنك الخليج الجزائري باعتباره بنك يصدر نفس أنواع من البطاقات ويعتبر من بين البنوك الرائدة في هذا المجال في السوق المصرفية الجزائرية، كما أنه يقدم خدمات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية وفق نوافذ إسلامية-.

الجدول رقم (03-10):معلومات عن البطاقات الدفع (VISA) الدولية التي يصدرها كل من مصرف السلام الجزائري وبنك الخليج الجزائري. الوحدة: الأورو (Euro)

نوع البطاقة				مصرف السلام- الجزائر
مسبقة الدفع	الذهبية	بلاتينيوم		
2000	6000	15000		مصاريف الاشتراك السنوي بالدينار الجزائري
1000	/	/	/	مصاريف إعادة التعبئة بالدينار الجزائري
1000	4000	5000		المبلغ المسموح للسحب النقدي أو دفع قيمة المشتريات أسبوعيا
1000	4000	5000		المبلغ المسموح لدفع قيمة المشتريات أسبوعيا
500	1000	2000		المبلغ المسموح للسحب النقدي أسبوعيا
/	200	500		المبلغ المسموح للسحب بدون رصيد أسبوعيا
مصرف الخليج الجزائري				مصرف السلام- الجزائر
مسبقة الدفع	كلاسيك	الذهبية	بلاتينيوم	
2000	4500	7000	20000	مصاريف الاشتراك السنوي بالدينار الجزائري
1000	/	/	/	مصاريف إعادة التعبئة بالدينار الجزائري
2000	4000	6000	15000	المبلغ المسموح للسحب النقدي أو دفع قيمة المشتريات شهريا
2000	4000	6000	6000	المبلغ المسموح للسحب النقدي أو دفع قيمة المشتريات يوميا
2000	4000	6000	15000	المبلغ المسموح لدفع قيمة المشتريات شهريا
700	2000	3000	4000	المبلغ المسموح للسحب النقدي شهريا
20	20	20	50	عدد عمليات الشراء عن طريق البطاقة يوميا
5	5	5	5	عدد مرات السحب النقدي عن طريق البطاقة يوميا

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الموقع الإلكتروني لمصرف السلام الجزائري (www.alsalamalgeria.com) وبنك الخليج الجزائري(www.agb.dz).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (03-10) أعلاه أن المزايا التي يقدمها مصرف السلام في إصدار بطاقات (VISA) الدولية، أفضل من التي يقدمها بنك الخليج في هذا الشأن، فمن حيث مبلغ الاشتراك السنوي فإن مصرف السلام يحدد مبلغ أقل من بنك الخليج في كل أنواع البطاقات التي يصدرها . أما من

حيث تسقيف المبلغ في هذا النوع من البطاقات ففي مصرف السلام المبلغ المسموح التعامل به من خلال أنواع البطاقات التي يصدرها أكبر من المبلغ المحدد في نظيرتها بالنسبة لبنك الخليج. إضافة إلى ذلك فإن المدة المحددة للتعامل فيها بالمبلغ المسقف، في بنك الخليج محددة بالشهر وفي مصرف السلام محددة أسبوعيا، هذا ما يجعل المزايا التي يقدمها مصرف السلام أحسن وأفضل من التي يقدمها بنك الخليج في هذا المجال، فقط بنك الخليج يصدر أربعة أنواع من البطاقات لكن مصرف السلام يصدر ثلاثة أنواع فقط وهذا يجعل الخيارات في بنك الخليج أكبر من مصرف السلام.

الجدول رقم (03-11):مصاريف استخدام البطاقات (VISA) الدولية في كل من بنك الخليج ومصرف السلام في الخارج(الدفع والسحب)

نوع البنك	نوع البطاقة	منطقة الأورو		خارج منطقة الأورو	
		الدفع	السحب	الدفع	السحب
مصرف السلام	مسبقة الدفع الذهبية بلاتينيوم	0.5% من	2أورو +	2.5% من إجمالي المشتريات	2 أورو + 2.5% من المبلغ
		المشتريات	المبلغ	المشتريات	من المبلغ
بنك الخليج	مسبقة الدفع الكلاسيك الذهبية بلاتينيوم	مجاني	2أورو	2.5% من المشتريات	2أورو + 2.5% من المبلغ
		0.5% من	2أورو +	3% من المشتريات	2أورو + 3% من المبلغ
		المشتريات	المبلغ	المشتريات	المبلغ

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا بيانات على الموقع الإلكتروني لمصرف السلام

الجزائر(www.alsalamalgeria.com) وبنك الخليج الجزائري(www.agb.dz)

نلاحظ من خلال الجدول رقم(03-11): أن هناك تشابه كبير بين مصرف السلام وبنك الخليج في مصاريف استخدام البطاقات (VISA) داخل منطقة الأورو، لا من حيث السحب ولا من حيث الدفع. لكن خارج منطقة الأورو المصاريف التي يتحملها المتعامل بالبطاقات (VISA) التي يصدرها مصرف السلام أقل من التي يتحملها المتعامل بالبطاقات (VISA) التي يصدرها بنك الخليج. لأن مصرف السلام يقتطع

نفس القيمة بالنسبة لكل أنواع البطاقات (VISA) التي يصدرها فيما يخص السحب أو الدفع، لكن بنك الخليج يميز بين المبلغ المقتطع في أنواع البطاقات (VISA) التي يصدرها، حيث فيما يخص بطاقة مسبقة الدفع يقتطع نفس المصاريف التي يقتطعها مصرف السلام بالنسبة لأنواع البطاقات (VISA) التي يصدرها، أما فيما يخص أنواع الأخرى من البطاقات (VISA) التي يصدرها بنك الخليج (الكلاسيك، الذهبية، بلاينيوم) يقتطع 0.5% زيادة عن النسبة التي يقتطعها مصرف السلام من المبلغ المستعمل (في السحب أو الدفع) من خلال هذه البطاقات.

أما في ما يخص بطاقات الدفع داخل الوطن التي يصدرها كل من مصرف السلام وبنك الخليج، فإن بنك الخليج يصدر بطاقة "سهلة" وهي بطاقة الدفع اليومية متوفرة في كل مكان وعلى 7/7 و 24/24، ويستطيع حاملها سحب من الصراف الآلي مبلغ 160000 دج في وقت واحد وعلى مرتين بمبلغ 80000 دج لكل مرة، وسحب 200000 دج خلال أسبوع. أما مصرف السلام يصدر بطاقة "أمنة" وهي بطاقة الدفع اليومية متوفرة في كل مكان وعلى 7/7 و 24/24، ويستطيع حاملها السحب من الصراف الآلي في حدود راتبه الشهري خلال الشهر، ويستطيع سحبه في يوم واحد، كما أنه يستطيع استعمال البطاقة (05) خمس مرات في اليوم. أما بنك البركة الجزائري يصدر بطاقة السحب والدفع بنوعها كلاسيكية والذهبية متوفرة في كل مكان وعلى 7/7 و 24/24 يتم إجراء كل من السحب النقدي والدفع (تسديد ثمن المشتريات) في حدود السقف المحدد مسبقا للبطاقة يتماشى مع حاجيات اليومية لحامل البطاقة. حيث تسمح بالدفع الالكتروني لفواتير الكهرباء والغاز والهاتف وحجز رحلات السفر. بزيارة الصفحة الدفع online للحصول على القائمة الكاملة للوكلاء المعتمدين في نظام ال epaiement.

المبحث الثالث: تقييم أداء المصارف الإسلامية الجزائرية في تعبئة المدخرات المحلية.

تملك المصارف التجارية أوعية وآليات تستخدمها لجذب الودائع من الأفراد والمنشأة بصورة متزايدة، على اعتبار أن الودائع تعد مصدر التمويل الأكثر خصوبة والأقل تكلفة والأكثر تحفيزا للإدارة. لذلك تعرض المصارف خدماتها وأوعيتها الادخارية المختلفة والمتنوعة من حيث الآجال والعوائد بما يتناسب مع احتياجات فئات المجتمع كافة.

بالتالي لابد من تقييم دور المصارف التجارية بشكل خاص والنظام المصرفي بشكل عام في التأثير بالطلب على الودائع أو تعبئة المدخرات، بالتالي فإن حجم الودائع المودعة لدى البنك التجاري أو ضمن النظام المصرفي هي مجرد أرقام تتغير بالزيادة والنقصان، ولتحليل دور هذه الودائع في الحياة الاقتصادية يجب مقارنة تغيرها مع التغيرات الحاصل في الناتج المحلي الإجمالي، ومدى ارتباط عملية الإيداع بمنح القروض والائتمان المصرفي. لذلك تستخدم معايير تحليلية بهدف تقييم دور المصارف التجارية في جذب الودائع أو تعبئة المدخرات وهي¹:

- ❖ أهمية الودائع في تغطية النشاط الائتماني والاستثماري: الودائع المصرفية ÷ القروض والائتمان.
- ❖ معامل المرونة الداخلية للودائع المصرفية: (التغير في الودائع ÷ الودائع) ÷ (التغير في الناتج المحلي الإجمالي ÷ الناتج الإجمالي).
- ❖ الميل المتوسط للإيداع المصرفي: الودائع المصرفية ÷ الناتج الإجمالي.
- ❖ الميل الحدي للإيداع: التغير في الودائع المصرفية ÷ التغير في الناتج المحلي الإجمالي.
- ❖ الأهمية النسبية للودائع المصرفية في تكوين رأس المال الثابت.

سوف نقوم باستخدام هذه المعايير السابقة لتقييم دور المصارف الإسلامية الجزائرية في التأثير بالطلب على حجم الودائع المصرفية أو مدى مقدرتها على تعبئة المدخرات المحلية.

1- أحمد عثمان، مرجع سابق، ص 107.

المطلب الأول: أهمية الودائع في تغطية النشاط التمويلي والاستثماري للمصارف الإسلامية الجزائرية.

يعبر معيار أهمية الودائع المصرفية في تغطية النشاط التمويلي والاستثماري للمصارف التجاري، عن مدى اعتماد المصارف التجاري على ودائعها لتمويل نشاطها التمويلي والاستثماري، و المبدأ في هذا المعيار هو وجود ارتباط طردي ودائم وفقا للعلاقة بين الودائع والتمويل، على اعتبار أن المصارف التجاري هي مؤسسات وساطة مالية تجمع بين الأشخاص ذوي المقدرة التمويلية(المودعين) والأشخاص ذوي الحاجة التمويلية(المقترضين)، ويعكس هذا المعيار كفاءة المصارف وفعاليتها في جذب الودائع، أو مقدرتها على تعبئة المدخرات و يحسب وفق العلاقة التي أشرنا إليه سابقا¹.

ويشير الارتفاع لأهمية الودائع في تغطية التمويل إلى مقدرة المصارف على استخدام أموال المودعين، وتوجيهها نحو الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة مما يعكس التحسن المطلق في المقدرة على جلب الودائع أي كفاءة المصارف في جذب الودائع، والعلاقة المنخفضة تعكس تدهور القدرة الايداعية للمصارف التجارية بشكل لا يتناسب والاتجاهات المصرفية التمويلية والاستثمارية، مما يعني للجوء إلى السيولة المتاحة لتغطية وتعويض عجز الودائع².

ومما لاشك فيه أن استمرارية وجود برامج للتنمية الاقتصادية و الرغبة في زيادة معدلات النمو الاقتصادي، تتطلب زيادة معدل النمو في التمويل المصرفي، ولا سيما التمويل الطويل الأجل إلى جانب التمويل القصير الأجل، الذي تختص المصارف التجارية في تقديمه، لذلك تحتاج المصارف التجارية إلى استراتيجيات شاملة لتعبئة أكبر قدر ممكن من الودائع وجذب الأموال الطليقة في الاقتصاد³. وقد برهنت النظرية النقدية على أن جزءا من الائتمان المصرفي الممنوح لتلك القطاعات يعود مرة أخرى إلى النظام المصرفي بشكل ودائع جديدة، ويقتضى أن يكون مستوى التمويل المصرفي متوافقا مع الحاجات الفعلية للنشاط الاقتصادي ومتناسبا مع خطط التنمية لتحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي. ولإظهار أهمية الودائع في المصارف الإسلامية الجزائرية إلى تمويلاتها واستثماراتها نعتد على بيانات الودائع والتمويلات لدى هذه المصارف، وذلك من خلال الجدول التالي.

1- أحمد عثمان، مرجع سابق، ص 108.

2- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

3- بطاهر علي، مرجع سابق، ص 215.

الجدول رقم (03-12): الأهمية النسبية للودائع إلى مجموع التمويلات في المصارف الإسلامية الجزائرية.

– الوحدة مليار دينار

نسبة إجمالي الودائع المصرفية إلى إجمالي التمويلات والاستثمارات		إجمالي التمويلات والاستثمارات		إجمالي الودائع		السنوات
مصرف السلام	لبنك البركة	مصرف السلام	لبنك البركة	مصرف السلام	لبنك البركة	
-	123.7%	-	36.03	-	44.57	2007
-	110.89%	-	49.94	-	55.18	2008
-	128.06%	-	59.76	-	76.53	2009
-	161.30%	-	55.77	-	89.96	2010
94.31%	176.30%	13.71	58.58	12.93	103.28	2011
96.37%	201.26%	20.68	57.89	19.39	116.51	2012
83.14%	197.99%	28.77	63.35	23.92	125.43	2013
86.24%	162.18%	22.54	80.88	19.44	131.177	2014
111%	160.24%	21.26	96.45	23.67	154.56	2015
117%	153.67%	29.37	110.71	34.50	170.13	2016
142%	148.84%	45.45	139.67	64.64	207.89	2017

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوية الإسلامية الجزائرية من 2008 إلى 2017.

من خلال معطيات الجدول السابق رقم (03-12) نلاحظ ما يلي:

➤ توافق في أهمية الودائع بتغطية النشاط التمويلي بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية، مما يدل على امتلاك المصارف أموال من المودعين أكثر من أموالها المستخدمة ضمن النشاط الاقتصادي الوطني، لوجود أزمة فائض سيولة لديها.

➤ الأهمية النسبية للودائع في تغطية مطالب التمويل، عرفت تطورا ونمو مستمرا للبنكين. لتصل إلى معدل 201.26% سنة 2012 بالنسبة لبنك البركة، بعدما كان معدلها سنة 2007 قدره 123.37%، ثم عرفت الانخفاض تدريجيا إلى أن وصلت سنة 2017 إلى معدل 148.84%، بالنسبة لبنك البركة. بينما وصلت بالنسبة مصرف السلام إلى معدل 142% سنة 2017 بعدما كان معدلها سنة

2011 قدر بـ 94.31%. كما قدر متوسط هذه العلاقة خلال فترة الدراسة بـ 143.70% و 104.29%، لبنك البركة ومصرف السلام على التوالي. مما يعكس كفاءة الودائع لدى البنكين في تغطية التمويلات الممنوحة للاقتصاد خلال فترة التحليل.

➤ معدل تغطية الودائع مرتفع لدى البنكين، مما يشير إلى قدرة البنكين في استخدام أموال المدخرين لتغطية حاجات القطاعات الاقتصادية، ومما يعكس كذلك قدرتهما الكبيرة في جذب الودائع. ويعتبر أيضا عاملا إيجابيا، بحيث يضمن توفير السيولة اللازمة لمواجهة الالتزامات قصيرة الأجل.

➤ يشير متوسط أهمية الودائع خلال فترة التحليل المقدر بـ 143.70% و 104.29%،

لبنك البركة ومصرف السلام على التوالي، عن خروج البنكين، عن المبدأ المصرفي الذي يلزم البنوك بأن لا تتجاوز تمويلاتها ثلثي الودائع، والذي يتضح أكثر عند طرح الاحتياطي الإلزامي من الودائع¹. إلا أن هذا المبدأ لا يؤخذ على علاقته وذلك بسببين، الأول أنه يجب مراعاة هيكل الودائع ومدى التقلبات فيها، والثاني فهو أن البنك يمتلك من رأس المال والموارد الأخرى ما يمكنه من منح تمويلات أكثر من تلك التي تم تحديدها بالنظر إلى الودائع فقط.

➤ تؤدي العلاقة المنخفضة للودائع بالنسبة لحجم التمويلات والاستثمارات إلى اضطراب البنوك التجارية إلى الاستدانة من البنك المركزي، وإلى استخدام السيولة العالية لديها لتغطية عجز الودائع، وبما أن حالة الاعتماد على البنك المركزي كمقرض أخير للبنوك التجارية في الجزائر قد اتسم بالمحدودية، خاصة وأن البنوك الإسلامية سياسته لا تسمح لها بالتعامل مع بنك المركزي كمقرض الأخير، لأنها لا تتعامل بالفائدة الربوية، ولا يولبها البنك المركزي الخصوصية في هذا المجال. الأمر الذي يستدعي لجوء البنوك إلى استخدام السيولة لديها لتعويض العجز في الودائع. لكن ذلك لم يحدث بالنسبة للبنوك الإسلامية الجزائرية لأن العلاقة مرتفعة للودائع بالنسبة لحجم التمويلات والاستثمارات في أغلب سنوات الدراسة. وهذا يشير إلى قدرة هذه البنوك في استخدام أموال المدخرين لتغطية حاجات القطاعات الاقتصادية مما يعكس التحسن المطلق في قدرتها على جذب الودائع.

➤ كما أن الودائع تنقسم إلى ودائع آجلة وأخرى جارية، وتعد الودائع الآجلة أكثر أهمية في تغطية النشاط التمويلي من الودائع الجارية، لأنها تمثل مصدرا ماليا ثابتا لفترة من الزمن لذلك يتم توظيفها، لكن النشاط المصرفي التجاري الجزائري عموما، يتميز بعمليات تتفق مع وضعية أساسها منح تمويل قصير

1- بظاهر علي، مرجع سابق، ص 211.

الأجل، استجابة لطلب السوق الاستهلاكي من جهة، وتمويل رأس المال العامل للقطاعات الاقتصادية من جهة أخرى، وقد يكون ذلك السبب وراء عدم اهتمام البنوك التجارية في تعبئة الودائع لأجل خوفاً أن يؤدي تنامها إلى اتجاه البنوك التجارية نحو التمويل والاستثمار المتوسط والطويل الأجل مما يؤثر في ربحيتها وسيولتها. ➤ من أجل الدراسة أذق لأهمية الودائع في تغطية نشاط التمويل للبنك، يتطلب دراسة للأهمية النسبية لأنواع الودائع، لكن بيانات البنوك الإسلامية الجزائرية خصوصاً بنك البركة الجزائري لا تميز بين ودائع الجارية وودائع لأجل.

وصفوة القول أن النتائج التحليلية للجدول رقم (03-12) في عمومها تشير إلى حالة الترابط بين هيكل الودائع وهيكل النشاط التمويلي للبنوك الإسلامية، خلال سنوات الدراسة، كما تظهر كفاءة البنوك في تعبئة الودائع خصوصاً بالنسبة لبنك البركة الجزائري. لكن يوجد فائض تغطية الودائع لحجم التمويلات والاستثمارات معتبر في أغلب سنوات الدراسة مما يطرح مشكل فائض السيولة لدى هذه البنوك و جزء من الودائع غير مستغل في أوجه النشاط الاقتصادي، وهذا من شأنه أن يؤثر على ربحية البنوك خصوصاً إذا تعلق الأمر بودائع لأجل أو ودائع ادخارية.


الجدول رقم (03-13): النمو السنوي للتمويلات مقارنة مع معدل النمو في الودائع المصرفية للبنوك الإسلامية الجزائرية. - الوحدة مليار دينار

السنوات	معدل النمو السنوي للودائع المصرفية %		معدل النمو السنوي للتمويلات المصرفية %	
	بنك البركة	بنك السلام	بنك البركة	بنك السلام
2007	-	-	-	-
2008	23.80%	-	27.85%	-
2009	38.69%	-	19.66%	-
2010	17.54%	-	6.67%	-
2011	14.80%	-	5.03%	-
2012	12.8%	49.96%	1.17%	50.83%
2013	7.65%	23.36%	9.43%	39.11%
2014	4.58%	18.72%	27.67%	27.63%
2015	17.82%	21.75%	19.25%	5.67%
2016	10.07%	45.75%	14.78%	38.14%
2017	22.19%	87.36%	26.15%	54.75%

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوية الإسلامية الجزائرية من 2008 إلى 2017.


نلاحظ من خلال الجدول رقم (03-13) أعلاه أن هناك معدلات نمو إيجابية بالنسبة للودائع والتمويلات لدى البنوك الإسلامية الجزائرية في أغلب سنوات الدراسة، كما نميز نمو للودائع مكافئ أو يفوق نمو لحجم التمويل والاستثمارات في أغلب هذه سنوات. مما يعكس قدرة البنوك على تغطية نشاطها التمويلي والاستثماري عن طريق توظيف المدخرات المحلية. كما تعتبر القدرة على منح التمويل من أهم العناصر التي توضح استطاعة المصارف على تعبئة المدخرات المحلية. مما يرفع أيضا من مساهمة البنوك في التمويل النشاط الاقتصادي. ويمكن توضيح هذا من خلال الشكلين التاليين:

الشكل رقم (03-07) معدل النمو السنوي للودائع المصرفية للمصاريف الإسلامية الجزائرية للفترة من 2007 إلى 2017



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم (03-13)

الشكل رقم (03-08) معدل النمو السنوي للتمويلات المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية للفترة من 2007 إلى 2017



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم(03-13)

نلاحظ من خلال الشكلين أعلاه أن المصارف الإسلامية الجزائرية حققت معدلات نمو سنوية إيجابية للتمويلات والودائع المصرفية خلال سنوات الدراسة باستثناء سنة 2014 التي سجلت تراجع في معدل نمو الودائع المصرفية وسنة 2015 التي سجلت كذلك تراجع في معدل نمو الودائع والتمويلات المصرفية بالنسبة لمصرف السلام، أما بالنسبة لبنك البركة سجل تراجع في التمويلات المصرفية في سنتي 2010 و 2012، مما يدل على نمو دور هذه المصارف في الوساطة المصرفية خاصة من ناحية تجميع الموارد المحلية.

كما يفسر هذا التطور والنمو الملحوظ في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية، بمحدودية سوق رأس المال وندرة التعامل في السوق النقدية في الواقع الجزائري، وذلك حتى بعد عملية الإصلاح الاقتصادي والمصرفي، وانعدام حركة الاستثمار المالي بشكل عام ودخول الصيرفة الإسلامية إلى السوق المصرفية الجزائرية حديثا. قد شجع الأفراد والمؤسسات في تحويل فوائضهم نحو النظام المصرفي عموما والمصارف الإسلامية خصوصا في شكل ودائع مصرفية، بالإضافة إلى التغيرات التنظيمية التي حصلت في واقع النظام المصرفي والاتجاه نحو الانتشار الجغرافي والتغيرات في القوانين المنظمة للعمل المصرفي كان لها تأثيرا ظاهرا أيضا.

المطلب الثاني: معامـل المرونة الدخـلية للودائع المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية.

يعتبر معامـل المرونة الدخـلية كأحد المعايير التحليلية الهامة لتقييم الأداء المصرفي في تعبئة المدخرات في معظم الاقتصاديات ويوضح هذا المفهوم بصفة عامة درجة استجابة الودائع المصرفية لتغير الذي يحصل في الناتج الداخلي الإجمالي باعتباره أحد مؤشرات الاقتصاد الكلي، وطبيعة هذه الاستجابة إذا كانت منتظمة أو غير منتظمة¹. ويتم حسابه بالعلاقة التي أشرنا إليها سابقا.

وتعتبر هذه العلاقة عن الطاقة الإيداعية للاقتصاد عموما، ومن خلالها يتم الحكم على الإيداع المصرفي بأنه يستجيب بصورة نظامية للتغيرات في الدخل، إذا كان معامـل المرونة أكبر من الواحد الصحيح، في حين يعبر عن العكس إذا حصل غير ذلك، ويكون تأثر الودائع بالدخل تأثرا ضعيفا ويزداد هذا الضعف كلما كان الكسر صغيرا، ويكون معامـل المرونة متكافئ عند الواحد الصحيح، وفي ظل هذا الواقع يكون من اللازم على البنوك - وهي تسعى في جمع الودائع- أن تبذل قصارى جهدها في سبيل جعل ودائعها أكثر مرونة لما ينطوي عليه ذلك من زيادة إمكانية توليد موارد مالية كافية لتمويل حاجيات الاقتصاد وهو ما يعني أيضا مؤشرا لدرجة استجابة التمويل الذاتي للاقتصاد الوطني الذي أصبح محور أساسيا لاستراتيجيات التنمية والتي تلقى تأيدا واسعا لدى الكثير من الاقتصاديات النامية في الوقت الراهن².

1- بطاهر على، مرجع سابق، ص 217.

2- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

الجدول رقم(03-14): معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية .

- الوحدة: مليار دينار.


السنوات	الناتج الداخلي الإجمالي	نسبة التغيير في الودائع المصرفية		نسبة التغيير في الدخل الإجمالي	معامل المرونة الدخلية للودائع	
		لبنك البركة	لمصرف السلام		لبنك البركة	لمصرف السلام
2007	9366.6	-	-	-	-	-
2008	11090.7	0.23	-	0.18	1.27	-
2009	10034.3	0.38	-	0.09-	4.22-	-
2010	12049.4	0.17	-	0.20	0.85	-
2011	14519.8	0.14	-	0.2	0.7	-
2012	16208.7	0.12	0.49	0.11	1.09	4.45
2013	16643.8	0.07	0.23	0.02	3.5	11.5
2014	17242.5	0.04	0.18-	0.03	1.33	6-
2015	16712.7	0.17	0.21	0.03-	5.66-	7-
2016	17514.6	0.10	0.45	0.04	2.5	11.25
2017	18594.1	0.22	0.87	0.06	3.66	14.5

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية من 2007 إلى 2017.

تظهر نتائج الجدول السابق رقم (03-14)عدم وجود استقرار في قيمة معامل المرونة لدى المصارف الإسلامية الجزائرية، وعدم وجود اتجاه عام في حركة الودائع، فهي لا تتجه نحو الارتفاع أو الانخفاض أو الثبات، وإنما تتحرك بصورة غير مستقرة، إي أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة، فتارة تكون قيمة معامل المرونة أقل من الواحد مما يعني استجابة ضعيفة، وتارة أكبر من الواحد مما يعني فيه استجابة لتغيرات الناتج المحلي الإجمالي. مما يدل بشكل عام على ضعف استجابة الودائع المصرفية للتغيرات الناتج المحلي الإجمالي، وذلك لعدم ارتباط السياسة الإبداعية بتغيرات الاقتصاد الوطني، وضعف فاعلية القنوات الادخارية التي تستخدمها المصارف الإسلامية الجزائرية، وضعف دور هذه المصارف في

جذب المزيد من الودائع المحلية رغم أن المنطق يقتضي أن تصاحب كل زيادة في الدخل زيادة أكبر في معاملات الأفراد مع المصارف التجارية، كما تعبر أيضا عن ضعف فاعلية الأوعية الادخارية المطروحة، و أن نقص الخدمات المصرفية وتنوعها عموما هو ما يعطي استنتاجا عن ضعف ومحدودية المصارف في جذب الودائع وتعبئة المدخرات. وهذا من شأنه يعطي انطبعا على عدم قدرة البنوك على توفير التمويل الذاتي للاقتصاد. كما أن ارتفاع قيمة معامل المرونة لدى المصرفين ليس بالضرورة هي حالة مستمرة وتستجيب بصورة نظامية للتغيرات في الناتج المحلي الإجمالي، فهي تتفاوت بين القيم الموجبة والسالبة، وقيم أكبر من واحد وأصغر من واحد. كما نجد أيضا أن حركة الناتج المحلي الإجمالي رافقها في معظم السنوات الدراسة زيادة في حجم الودائع، على الرغم من أن هذه الزيادة لم تكن منتظمة وغير مرتبطة بشكل عام بتغيرات الناتج المحلي الإجمالي. ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكلين التاليين:

الشكل رقم (03-09) نسبة التغيير في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).




المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم (03-14).

نلاحظ من الشكل أعلاه عدم وجود اتجاه عام في حركة النمو في الودائع المصرفية، فهي لا تتجه نحو الارتفاع أو الانخفاض أو الثبات، وإنما تتحرك بصورة غير مستقرة خاصة بالنسبة لمصرف السلام، مما يؤدي إلى

عدم وجود استقرار في قيمة معامل المرونة إي أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة، وهذا ما يوضحه الشكل رقم (03-10) أدناه.

الشكل رقم (03-10) معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017)



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم (03-14)

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه عدم وجود استقرار في قيمة معامل المرونة لدى المصارف الإسلامية الجزائرية مما يدل بشكل عام على ضعف استجابة الودائع المصرفية للتغيرات الناتجة المحلي الإجمالي، وذلك لعدم ارتباط السياسة الإبداعية بتغيرات الاقتصاد الوطني، وضعف فاعلية الأوعية الادخارية التي تستخدمها هذه المصارف في جذب المزيد من الودائع المحلية.

المطلب الثالث: الميل المتوسط والحدي للإيداع المصرفي في المصارف الإسلامية الجزائرية.

إن دراسة تطور حجم الودائع لدى المصارف تبعا للتغيرات الاقتصادية يعد من الموضوعات المهمة، لأنه يمثل دور المصارف في تحقيق التوازن الاقتصادي، حيث يؤثر جذب الودائع على العرض النقدي، ومن خلال

ودائعها تلبي احتياجات الطلب النقدي أي تمويل احتياجات التنمية، لذلك لابد من دراسة العلاقة بين حجم الودائع المصرفية وحجم الناتج الإجمالي خلال فترة من الزمن¹.

أولاً: الميل المتوسط للإيداع المصرفي للمصارف الإسلامية الجزائرية.

يعكس الميل المتوسط للإيداع المصرفي قدرة المصارف التجارية وفعاليتها في استقطاب الودائع وذلك وفقاً لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي، وهو ما يعبر عن نسبة الناتج المحلي الإجمالي التي تكون على شكل ودائع مصرفية، ويعتبر الميل المتوسط للإيداع المصرفي مؤشر هام لقياس قوة المصارف التجارية وقوة الأسواق المالية في إي اقتصاد، حيث يشير Tybout إلى أن قوة الأسواق المالية في إي اقتصاد تقاس بنسبة الودائع الادخارية (ودائع التوفير والودائع الآجلة) إلى الناتج المحلي الإجمالي. ويحسب الميل المتوسط للإيداع المصرفي كما أشرنا إليه سابقاً².

ونشير هنا إلى أنه من المتوقع في كل النظم الاقتصادية أن تزداد الودائع المصرفية عند كل زيادة في الدخل المتاح داخل الاقتصاد.

1- أحمد عثمان، مرجع سابق، ص 112.

2- حسام خضور، دور المصارف في تعبئة المدخرات الوطنية في سورية، دراسة أعدت لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد - قسم الأسواق المالية، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سورية، الموسم: (2013-2014)، ص 35.

الجدول رقم(03-15): الميل المتوسط للودائع المصرفية للمصارف الإسلامية الجزائرية.

– الوحدة مليار دينار

السنوات	إجمالي الودائع المصرفية		الناتج الداخلي الإجمالي	الميل المتوسط للودائع المصرفية	
	بنك البركة	مصرف السلام		بنك البركة	مصرف السلام
2007	44.57	-	9366.6	0.47	-
2008	55.18	-	11090.7	0.49	-
2009	76.53	-	10034.3	0.76	-
2010	89.96	-	12049.4	0.74	-
2011	103.28	12.93	14519.8	0.71	0.089
2012	116.51	19.39	16208.7	0.71	0.11
2013	125.43	23.92	16643.8	0.75	0.14
2014	131.177	19.44	17242.5	0.76	0.11
2015	154.56	23.67	16712.7	0.92	0.14
2016	170.13	34.50	17514.6	0.97	0.19
2017	207.89	64.64	18594.1	1.11	0.34

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية من 2007 إلى 2017.

نلاحظ من خلال الجدول رقم(03-15):


➤ أن الميل المتوسط للإيداع في المصارف الإسلامية الجزائرية يتزايد بشكل تدريجي، أي مقدرة المصرفين على جذب المدخرات في زيادة مستمرة، مما يدل على ارتباط الودائع بالناتج المحلي الإجمالي، إي استجابة الودائع للناتج المحلي الإجمالي. وهذا ما يتفق مع المنطق الاقتصادي الذي يتوقع أن تزداد الودائع لدى البنك عند كل زيادة في الدخل المتاح داخل الاقتصاد.

➤ كون الميل المتوسط للإيداع المصرفي يعبر عن نسبة الناتج المحلي الإجمالي التي تذهب إلى الإيداع المصرفي. نلاحظ أن هذه النسبة بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية ضعيفة جدا حيث تتراوح ما بين

0.47% إلى 1.11%، و 0.089% إلى 0.34%، للبنك البركة ومصرف السلام على التوالي خلال فترة الدراسة، أما إذا جمعنا بين البنكين نلاحظ النسبة تتراوح بين 0.47% إلى 1.46%، و بمقارنة هذه النسبة مع نسبة إجمالي الادخار المحلي في البلد والتي تتراوح ما بين 37.20% إلى 56.98% (الجدول رقم 02-09) نجدها حقا ضعيفة جدا. لكن بالنظر إلى خصوصيات النظام المصرفي الجزائري الذي تسيطر على عملياته (الإيداع، الإقراض) البنوك العمومية بواقع 87%، و باعتبار أن البنكين من القطاع الخاص، يمثلان من عشرون (20) بنكا تنشط في السوق المصرفية الجزائرية، مع قلة انتشار فروعها المصرفية على امتداد الرقعة الجغرافية للبلد. نقول أن هذه النسبة مقبولة جدا وقابلة للتطور أكثر في المستقبل خصوصا إذا تهيئة لها الظروف.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكلين التاليين:


الشكل رقم (03-11): إجمالي الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017)



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم (03-15).

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن هناك تزايد مستمر في الودائع المصرفية خلال سنوات الدراسة مما يدل على دور المتزايد للمصارف الإسلامية في جذب المدخرات المحلية من خلال الودائع المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية.

الشكل رقم (03-12): الميل المتوسط للودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017)



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقاً من بيانات الجدول رقم (03-15).

نلاحظ من الشكل أعلاه أن الميل المتوسط للإيداع المصرفي في المصارف الإسلامية الجزائرية يتزايد بشكل تدريجي، مما يدل على أن قدرة هذه المصارف على جذب المدخرات الوطنية في زيادة مستمرة، كما يفسر كذلك على مدى ارتباط الودائع بالنتائج المحلي الإجمالي حسب المنطق الاقتصادي الذي يتوقع أن تزداد الودائع لدى البنك عند كل زيادة في الدخل المتاح داخل الاقتصاد الوطني.

ثانياً: الميل الحدي للإيداع المصرفي بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية.

يعبر الميل الحدي للإيداع المصرفي عن مقدار التغير في الودائع المصرفية الناتج عن التغير في الناتج المحلي الإجمالي، أي أن هذا المعيار يكشف عن معدل التغير في الإيداع المصرفي نتيجة تغير وحدة واحدة من الناتج المحلي الإجمالي. ويعتبر الميل الحدي للإيداع المصرفي مؤشراً هاماً لقياس مدى قوة أو ضعف المصارف في تغيير سلوك واتجاهات الأفراد فيما يتعلق بالإيداع المصرفي، مما يوجب على المصارف إما تثبيت سياستها المتبعة لجذب الودائع أو تغيير تلك السياسة¹.

1- حسام خضور، مرجع سابق، ص 37.

ومن العوامل التي تؤدي إلى انخفاض الميل الحدي للإيداع المصرفي في المصارف الجزائرية والتي يجب التركيز عليها لرفع معدل هذا المؤشر نجد ما يلي¹:

- ✓ عدم استجابة المصارف لإحداث تطوير في شكل الأوعية الادخارية المعروضة بالشكل الذي يتناسب مع التطور الحاصل في الاقتصاد؛
- ✓ عدم وجود سياسة واضحة لدى المصارف لاستقطاب الودائع؛
- ✓ أثر الخدمات المصرفية المصاحبة للأوعية الادخارية على جذب العملاء وزيادة الودائع المصرفية.

1- نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

الجدول رقم (03-16): الميل الحدي للإيداع المصرفي بالنسبة للمصارف الإسلامية الجزائرية.

– الوحدة مليار دينار

السنوات	التغيير في الودائع المصرفية		التغيير في الناتج الداخلي الإجمالي	الميل الحدي للإيداع المصرفي	
	لمصرف السلام	لمصرف البركة		لمصرف السلام	لمصرف البركة
2007	-	-	-	-	-
2008	-	10.61	1724.1	0.61	-
2009	-	21.35	1056.4-	2.02-	-
2010	-	13.43	2015.1	0.66	-
2011	-	13.32	2470.4	0.53	-
2012	6.46	13.23	1688.9	0.78	0.38
2013	4.53	8.92	435.1	2.05	1.04
2014	4.48-	5.74	598.7	0.95	0.74-
2015	4.23	23.38	529.9-	4.41-	0.79-
2016	10.83	15.57	801.9	1.94	1.35
2017	30.14	37.76	1079.5	3.49	2.79

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات التقارير السنوية لبنك الجزائر والبنوك الإسلامية الجزائرية من

2007 إلى 2017.

نلاحظ من الجدول أعلاه رقم (03-16) ما يلي:


- بلغ الميل الحدي للإيداع المصرفي خلا فترة الدراسة قيمة متذبذبة وغير منتظمة وأقل من الواحد الصحيح باستثناء أعوام 2013، 2016، 2017. مما يعني أن تغيير الناتج المحلي الإجمالي بمقدار دينار جزائري واحد لا يؤدي إلى تغيير كبير أو مماثل في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية، مما يدل على أن السياسات المتبعة من قبل المصارف لتغيير ميول الأفراد نحو الإيداع المصرفي لا تزال ضعيفة نسبيا.
- لقد تجاوزت قيمة الميل الحدي للإيداع المصرفي في أعوام 2013، 2016، 2017، الواحد الصحيح مما يعني أن تغيير الناتج المحلي الإجمالي بمقدار مئة دينار جزائري يؤدي إلى تغيير مقداره 2.05 دج

و1.04 دج، في الودائع المصرفية عام 2013، وتغير مقداره 1.94 دج و 1.35 دج، في الودائع المصرفية عام 2016، وتغير مقدار 3.49 دج و 2.79 دج، في الودائع المصرفية عام 2017، لدى بنك البركة ومصرف السلام على التوالي، ويعود ذلك إلى زيادة الإقبال الأفراد على تعامل مع البنكين خلال السنوات الأخيرة من فترة الدراسة خاصة في سنة 2017 حين قررت الدولة العمل على التنويع الاقتصادي من خلال الاعتماد على التمويل الداخلي للاقتصاد الوطني وتشجيع على التعامل بالصيغ التشاركية في البنوك لتمويل الأنشطة الاقتصادية.

➤ الميل الحدي للإيداع المصرفي لدى بنك البركة أخذ قيم سالبة، في عامي 2009 و 2015، ولدى مصرف السلام في عامي 2014 و 2015. مما يدل على استجابة عكسية لتغيرات الناتج المحلي الإجمالي، أي أن زيادة في حجم الناتج المحلي الإجمالي لم يرافقها زيادة مماثلة في حجم الودائع، وهذا يدل كذلك على ضعف البنكين في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي مما يحتم عليهما زيادة فعالية السياسة المعتمدة والإستراتيجية المطبقة والتي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية. لكن بشكل عام هناك استجابة الودائع لتغيرات الناتج المحلي الإجمالي، حيث أن ميلها الحدي كان يقترب أو يفوق الواحد الصحيح في أغلب سنوات الدراسة خصوصا لدى بنك البركة.

ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكلين التاليين:


الشكل رقم(03-13): التغيير في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقا من بيانات الجدول رقم(03-16).

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن اتجاه التغيير في الودائع المصرفية غير منتظم ولا يأخذ منحى مستمر في اتجاه معين. مما يدل على أن السياسات المتبعة من قبل المصارف الإسلامية الجزائرية في المحافظة على اتجاه التغيير في الودائع المصرفية موجب وبوتيرة متزايدة لا تزال ضعيفة. مما يؤدي إلى عدم انتظام في الميل الحدي للإيداع المصرفي كما يوضحه الشكل رقم(03-14) أدناه.

الشكل رقم (03-14) الميل الحدي للإيداع المصرفي لدى المصارف الإسلامية الجزائرية للفترة (2007-2017).
(2017).



المصدر: من إعداد الباحث انطلاقاً من بيانات الجدول رقم (03-16).

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن الميل الحدي للإيداع المصرفي يأخذ قيما متذبذبة وغير منتظمة وأقل من الواحد الصحيح في أغلب سنوات الدراسة. مما يعني أن تغير الناتج المحلي الإجمالي بمقدار دينار جزائري واحد لا يؤدي إلى تغير كبير أو مماثل في الودائع المصرفية لدى المصارف الإسلامية الجزائرية، وهذا يفسر على أن السياسات المتبعة من قبل هذه المصارف لتغيير ميول الأفراد نحو الإيداع المصرفي لا تزال ضعيفة نسبياً.

عموماً فإن نتائج التحليل السابقة تظهر عدم انتظام الميل المتوسط للإيداع المصرفي (تذبذب) مما يبين نقص فاعلية البنكين في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية، فلا بد من تحسين وتطوير أشكال الأوعية الادخارية المعروفة، وكذلك عدم انتظام نتائج الميل الحدي للإيداع المصرفي (متذبذبة)، والتي بدورها تعني درجة استجابة لتغير الناتج المحلي ضعيفة. فلا بد من زيادة فاعلية السياسات المتبعة حتى يستطيع البنك تغير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية، ولتحقيق ذلك لا بد من وجود سياسة ادخارية واضحة من قبل البنك، ووجود سياسات مرنة تتناسب مع تطورات النشاط الاقتصادي، وتحفيز الودائع المصرفية من خلال توفير خدمات متنوعة و متوافقة مع التطورات المصرفية المعاصرة لتحفيز الأفراد على الإيداع المصرفي.


المطلب الرابع: أداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية.

بعد تقديمنا لتحليل قدرة المصارف الإسلامية على تعبئة المدخرات المحلية للفترة (2007-2017) نقدم تقييما لأدائها المالي لسنة 2017. لمعرفة مدى تأثير قدرتها على تعبئة المدخرات المحلية في أدائها المالي. على الرغم من قصر تجربتها المصارف الإسلامية في السوق المالية، في الجزائر، والمشاكل التي تعترضها، والتي من بينها أزمة انخفاض أسعار البترول الأخيرة التي كان لها التأثير الكبير على الاقتصاد العالمي وبالأخص على اقتصاديات الدول المنتجة والمصدرة للنفط، كالجزائر التي عرف اقتصادها في ظل هذه الأزمة تقلصا في إيرادات الميزانية مما أثر سلبا على حجم الإنفاق الحكومي ومناخ الأعمال من جهة، وخلق بيئة مليئة من التحديات في سبيل التقليص من تبعية ميزانية الدولة لقطاع النفط من جهة أخرى، ما دفع الحكومة لانتهاج سياسة تهدف إلى تنويع الاقتصاد ومصادر الدخل. كل هذه العوامل أثرت على النشاط الاقتصادي الجزائري بصفة عامة وبالأخص نشاط القطاع المصرفي. إلا أن هذه المصارف تمكنت من تحقيق نتائج مرضية تمثلت في:

تحقيق بنك البركة لنتائج مالية متميزة خلال العام 2017، حيث ارتفع صافي الدخل التشغيلي 1.51%، ومجموع الأصول 18%، ومحفظة التمويلات والاستثمارات 26%، والودائع 22%، وحقوق المساهمين 0.96%، في ديسمبر 2017، مقارنة مع ديسمبر 2016، وذلك على الرغم من الأوضاع الاقتصادية في الجزائر نتيجة انخفاض الإيرادات النفطية. واستطاع البنك من خلال الزيادات في الأصول المدرة للدخل والتوسع في المنتجات والخدمات المقدمة وتنويع مصادر الدخل المحافظة على الدخل عند مستويات جيدة، وساهم الارتفاع في تمويلات المشاركة ومحفظة الإجارة المنتهية بالتملك والاستثمارات جميعها في تلك الزيادات. كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجودات البنك نمت في نهاية ديسمبر 2017 بنسبة 18% لتبلغ 248 مليار دج بالمقارنة مع ديسمبر 2016. وبلغت قيمة التمويلات والاستثمارات 139 مليار دج في نهاية ديسمبر 2017، محققة ارتفاعا بنسبة 26% بالمقارنة مع 31 ديسمبر 2016، كما ارتفع مجموع الودائع وحقوق حاملي حسابات الاستثمار بنسبة 22% ليصل إلى 207 مليار دج في ديسمبر 2017 بالمقارنة مع ديسمبر عام 2016، وهي تمول ما مجموعه 81% من إجمالي موجودات البنك، ما يعكس مثانة قاعدة عملاء البنك، في حين بلغ مجموع حقوق المساهمين 24 مليار دج في نهاية ديسمبر 2017، بارتفاع نسبته 0.96% بالمقارنة مع ديسمبر 2016، كما ارتفع عدد موظفي البنك إلى 938 موظف، وعدد فروع 30 فرع، في نهاية ديسمبر 2017. ويحتل بنك البركة نسبة 14 بالمائة من السوق المصرفي الخاص ونسبة 2 بالمائة

من السوق المصرفي الكلي، وتمثل حصة سوق بنك البركة الجزائري 14% من التمويلات و 16.70% من الودائع، مقارنة بالبنوك الخاصة (الشكل رقم (03-15) أدناه). كما أصبح البنك يحتل الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية، حيث تم تصنيفه " أفضل مؤسسة مصرفية إسلامية في الجزائر" من قبل مجلة غلوبال فاينانس كما صنف ضمن قائمة أكبر 50 بنكا في شمال إفريقيا من قبل مجلة جون أفريك. ويعتبر أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي إلى غاية 2018 (تصنيف مجلة Global Finance)، ومن بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية سنة 2018.

الشكل رقم(03-15): الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.



المصدر: تقرير لبنك البركة الجزائري " بنك البركة الجزائري 27 عاما من الشفافية والحضور المميز" الموجود على الموقع : <https://www.albaraka-bank.com> تم الاطلاع عليه 2019/12/09، ص 16.

الملاحظات الأساسية لشركة "داجونج للتصنيف (أ3/ب ب ب+)" والوكالة الإسلامية للتصنيف (IIRA) - تصنيف مجموعة البركة المصرفية¹:

- تحسن وأضح في نمو الأعمال والربحية
- تكيف مرن و الارتباط بين الوحدات التابعة محدود
- نسب كفاية رأس المال لجميع الوحدات التابعة هي أعلى من المستوى الأدنى المطلوب
- جودة أصول أعلى من نظراء المجموعة
- إدارة جيدة على مستوى جميع وحدات المجموعة لضمان تغطية السيولة على المدى القصير والمحافظة على استقرار التمويل على المدى البعيد
- ممارسات المجموعة في مجال الحوكمة جيدة.

الملاحظات الأساسية لستارد أندبور (ب ب +/ب) - تصنيف مجموعة البركة المصرفية²:

- تكيف المجموعة مع المخاطر بشكل عام يعتبر جيد
- وضع أعمال قوي
- نموذج أعمال متوازن وتنوع جغرافي ممتاز
- امتيازات تنافسية بصفتها مجموعة مصرفية إسلامية
- تتمتع الإدارة بجودة عالية ووضوح في استراتيجياتها
- جميع الوحدات التابعة ممولة بالكامل من قبل العملاء المحليين

أما مصرف السلام-الجزائر بدوره حقق نتيجة صافية لسنة 2017 بلغت 1.18 مليار دج مقابل 1.08 مليار دج سنة 2016 بنمو قدره 9.4%. كما بلغ مجموع المركز المالي للمصرف مبلغ 86 مليار دج مقابل 53 مليار دج سنة 2016 بنمو قدره 63%، و عرفت كذلك محفظة تمويلات الزبائن مستوى بلغ 45 مليار دج بزيادة قدرها 53% عن مستواها سنة 2016 بسبب توسيع قاعدة الزبائن المصرف وكذا ولوج قطاع

1 - تقرير لبنك البركة الجزائري " بنك البركة الجزائري 27 عاما من الشفافية والحضور المميز" الموجود على الموقع :

<https://www.albaraka-bank.com> تم الاطلاع عليه 2019/12/09، ص 16.

2 - نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

التجزئة والأفراد. كما بلغ رصيد السيولة عند نهاية سنة 2017 مبلغ 35 مليار دج مقابل 19 مليار دج سنة 2016 بنسبة نمو زادت عن 84%.

كما بلغ أيضا مجموع موجودات المصرف مع نهاية سنة 2017 مبلغ 69 مليار دج مقابل 38 مليار دج عند نهاية سنة 2016 بنمو قدره 83%، و وصل مجموع ودائع العملاء ما قيمته 64 مليار دج سنة 2017 مقابل 34 مليار دج سنة 2016 بنمو قدره 88% ما يعني تحسن صورة المصرف لدى متعامله وزيادة ثقتهم فيه. كما بلغ حقوق المساهمين مستوى 16.5 مليار دج بزيادة قدرها 8% عن مستواها عند نهاية سنة 2016. ويعود الفضل في ذلك إلى المجهودات التي بذلت للبحث عن فرص وبدائل من شأنها تحقيق النمو في الأنشطة المصرفية ورفع مردودية المصرف.

والجدول التالي يبين تطور أهم مؤشرات الأداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية للفترة ما بين (2015-2017).

الجدول رقم (03-17): أهم مؤشرات الأداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية

– الوحدة مليار دج

السنوات	مجموع الميزانية		حقوق الملكية		الودائع		التمويلات		الإيراد المصرفي		نتيجة السنة المالية	
	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك	بنك
	البركة	السلام	البركة	السلام	البركة	السلام	البركة	السلام	البركة	السلام	البركة	السلام
2015	193	40	23	14	154	23	96	21	7.8	2.2	4	0.3
2016	210	53	24.3	15	170	34	110	29	8.5	2.7	3.9	1
2017	248	85	24.5	16	207	64	139	45	8.6	3.9	3.5	1.1

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير السنوية لسنوات 2015، 2016، 2017. لبنك البركة الجزائري وبنك السلام-الجزائر.

يتبين من خلال الجدول رقم(03-17) أعلاه أن كل مؤشرات الأداء المالي للمصارف الإسلامية الجزائرية

تعرف نمو إيجابي متواصل من سنة إلى أخرى وهذا بفضل دورها المتنامي في الوساطة المصرفية(الودائع-

التمويلات) وبالأخص تعبئة المدخرات وجذب المزيد من الودائع. مما يثبت كفاءة وقدرة هذه المصارف على

المنافسة في السوق المصرفية والمحافظ على دورها في النشاط الاقتصادي وتوسعه في ظل بيئة غير ملائمة، كما يبين أيضا مدى قدرتها على الاستجابة لمطالب السوق، واستقطاب أعدادا متزايدة من المتعاملين، وهذا كله بفضل الجهود الكبيرة التي تبذلها إدارة هذه المصارف من أجل تطوير خدماتها والسعيها الحثيث للتطوير والابتكار واختصار الوقت في مختلف التعاملات، فضلا عن تحسين الأداء وتنويع في الخدمات المقدمة.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في هذا الفصل إلى مكانة الصيرفة الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية، وجدنا أن حصة البنوك الإسلامية محدودة وهامشية بمقابل سيطرة البنوك التقليدية على السوق المصرفية في الجزائر، إذ لا يتعدى حجم المال الإسلامي في النظام المالي الجزائري نسبة 3%، كما أن الحصيلة الإجمالية للبلاد من المصارف الإسلامية تكمن في بنكين هما بنك (البركة) ومصرف (السلام)، ودورها في الوساطة المصرفية تتمثل في تحقيق نسبة 1.88% من إجمالي الودائع المصرفية للجهاز المصرفي الجزائري، ونسبة 17.64% من إجمالي الودائع المصرفية للمصارف الخاصة. ونسبة 1.79% من إجمالي التمويلات المصرفية للجهاز المصرفي الجزائري، ونسبة 15.51% من إجمالي تمويلات المصرفية للمصارف الخاصة، خلال فترة الدراسة (2007-2017). كما تطرقنا إلى تطوير عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر (بنك البركة ومصرف السلام نموذجاً) فوجدنا أن البنكين دائماً في سعيهما إلى مواكبة التطورات الحديثة في الصيرفة العصرية من حيث الخدمات المصرفية المقدمة، واستخدام المعلوماتية في تقديمها لهذه الخدمات من خلال ولوجها لعالم الرقمنة، وتوفير أحدث وسائل الدفع في هذا المجال. وتطرقنا أيضاً إلى تقييم أداء المصارف الإسلامية في تعبئة المدخرات المحلية فوجدنا أن للمصارف كفاءة و مقدرة على جذب المدخرات الأفراد و في زيادة مستمرة من خلال مؤشر الأهمية النسبية للودائع إلى إجمالي التمويلات ومؤشر الميل المتوسط للإيداع المصرفي. كما تظهر نتائج الميل المتوسط للودائع المصرفية أن هناك تذبذب، مما يبين نقص فاعلية هذه المصارف في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية، فلا بد من تحسين وتطوير أشكال الأوعية الادخارية المعروفة. أما نتائج الميل الحدي للإيداع المصرفي تظهر كذلك متذبذبة وغير منتظمة، فدرجة استجابتها لتغيرات الناتج المحلي ضعيفة، فلا بد من زيادة فاعلية السياسات المتبعة حتى تستطيع هذه المصارف تغير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية من خلال وجود سياسات واضحة ومرنة تتناسب مع تطور النشاط الاقتصادي ووجود خدمات متعددة ومتطورة لتحفيز الأفراد على الإيداع، كما تظهر نتائج معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية لهذه المصارف أن قيمة هذا المعامل غير مستقرة واستجابة الودائع للناتج المحلي غير منتظمة وعدم وجود اتجاه عام لحركة الودائع، وهذا دليل على ضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغيرات الناتج المحلي من جهة وضعف دور المصارف في جذب المزيد من الودائع المحلية من جهة أخرى، كما يدل أيضاً عن ضعف فعالية الأوعية الادخارية المطروحة من قبلها، ونقص في تنوع الخدمات المصرفية يؤدي إلى ضعف ومحدودية المصارف في جذب الودائع وتعبئة المدخرات. إلا أن

هذه المؤشرات تحسنت في السنوات الأخيرة من الدراسة (2016، 2017) وكانت نتائجها تتوافق مع المنطق الاقتصادي بشكل كبير، وهذا ينبأ ببداية تدارك هذه المصارف لتلك النقائص المسجلة سابقا ودخول مرحلة جديدة من التطور والابتكار في مختلف التعاملات، فضلا عن تحسين الأداء وتنوع في الخدمات، وهذا ما تأكده نتائج مؤشرات الأداء المالي لهذه المصارف التي أظهرت نتائج نمو إيجابية ومستمرة خلال هذه السنوات الأخيرة من الدراسة.

كما أن هناك العديد من الأسباب التي أثر سلبا على نشاط هذه المصارف بصفة عامة من بينها: قلة الوعي المصرفي، ضعف انتشارها، المنافسة الضعيفة في القطاع المصرفي الجزائري بسبب استحواذ القطاع العام على جزء هام من النشاط الاقتصادي، صغر حجمها، ضعف استخدام التكنولوجيا ونظم المعلومات مما يفقدها القدرة على المنافسة، ضعف الكفاءات الإدارية، إضافة إلى أن البيئة القانونية التي تنظم عمل المصارف بصفة عامة في الجزائر لا تلاءم عمل المصارف الإسلامية لأن كل القوانين التي شرعت في هذا المجال تتعلق بالمصرفية التقليدية، وهذا ما يعيق توسع نشاط هذه المصارف ويقلص من دورها في النشاط الاقتصادي. وبالتالي فإن تهيئة الجو الملائم لعمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر ينعكس أكثر على دورها في النشاط الاقتصادي الوطني خاصة من ناحية تعبئة المدخرات المحلية. وهذا ما تسعى إليه الجزائر في مخططاتها الاقتصادية في هذه المرحلة.

لتذكير أيضا فإن البنوك التي أنشئت في عهد الإصلاحات مازال وجودها هشاً وأهميتها تكاد لا تذكر في تعبئة المدخرات وخصوصا بعد إفلاس بعضها، وكافة البنوك الأخرى لا يتجاوز نصيبها من الادخار المحلي 10%، في حين تستحوذ البنوك العمومية على 90%، ويعود سبب انخفاض حصة البنوك الخاصة من حجم الودائع لعدة أسباب، منها أن هذه البنوك حديثة النشأة مقارنة بما تتوفر عليه البنوك العمومية من تجربة وممارسة في هذا المجال، بالإضافة إلى اهتمام هذه البنوك بالقطاعات ذات المردودية السريعة كتمويل الواردات على حساب تمويل المشاريع الاستثمارية، كذلك تفضل البنوك الأجنبية دخول السوق الجزائرية على شكل مكاتب تمثيل في غالبيتها، ويعود ذلك لقصر فترة انفتاح المنظومة المصرفية على القطاع الخاص بداية من سنة 1990، وأمام هذا الوضع يمكن القول أن البنوك العمومية الستة (06) في الجهاز المصرفي الجزائري انفردت بمهمة تعبئة المدخرات المحلية من خلال الودائع المصرفية.

خاتمة

تعتبر المدخرات المحلية أحد أهم مصادر تمويل التنمية وأداة اقتصادية مهمة للحد من الضغوط التضخمية في الاقتصاد الوطني، ولذلك فإن قضية تنميتها تعد من أهم قضايا النمو والتنمية التي يجب أن تنال قدرا كبيرا من الأهمية والدراسة. وتأخذ المصارف التجارية دورا هاما في جذب هذه المدخرات المحلية كودائع بأشكالها المختلفة، حيث تعد هذه الودائع موردا ماليا أساسيا للمصرف لتقديم الائتمان والقروض لمختلف قطاعات الاقتصاد بما يسهم في تحقيق التنمية.

ولقد كان لظهور البنوك الإسلامية دورا مهما في رفع الكثير من الحرج الذي كان يواجه المسلمين عند تعاملهم مع البنوك التقليدية، وذلك لأنها تعتمد في ممارسة أنشطتها المصرفية على المشاركة في الربح والخسارة وتجنب التعامل بالفائدة باعتبارها ربا محرم شرعا في الإسلام، لما يعزز من الاستقرار المالي من خلال عملية الربط بين عمليات الدائرة المالية بالدائرة الحقيقية، وهذا يكسبها خاصية المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، وخاصة تحمل المسؤولية الاجتماعية لتوفير أدوات ليست موجودة عند نظيرتها التقليدية.

إن هذه الخاصية ساعدت كثيرا على انتشارها عبر أنحاء العالم، إما بفتح بنوك تعمل بالكامل وفق الأطر والأنظمة الإسلامية أو الاكتفاء بفتح فروع فقط من قبل البنوك التقليدية.

حيث قامت المصرفية الإسلامية خلال ربع قرن أو يزيد في بلدان التي عملت بها على مستوى نظامها المصرفي بتجميع مدخرات أشخاص لم يكن لهم تعامل مع الجهاز المصرفي التقليدي لإيمانهم الراسخ بحزمة الفائدة في مجالات الاستثمار، مما أصبح من الضروري تطوير العمل بأدواتها بشكل مستمر والعمل على زيادة كفاءتها لكي تصبح هذه الصناعة المصرفية أكثر فعالية في تلقي الأموال واستثمارها ليس فقط لتحقيق مصالح أصحابها وعملائها، بل لدفع النشاط الإنتاجي الحقيقي نحو النمو بأعلى معدلات ممكنة.

لقد كان الهدف الرئيسي من خلال دراستنا لهذا البحث هو التعرف على مدى إمكانية تأثير تطوير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي في الجزائر. ذلك لأهمية المصرفية الإسلامية في الوقت الراهن والنجاحات التي حققتها خصوصا في مجال التنمية الاقتصادية على الصعيد العالمي والغير الإسلامي والتي فاقت التوقعات مثل تجربة ماليزيا، والجزائر كبلد إسلامي يعاني من التبعية للاقتصاد الريعي ومعدلات النمو فيه مرتبط بشكل كبير بتقلبات أسعار النفط ولا يمكنه بناء إستراتيجية نمو اقتصادي على المدى البعيد بل نمو هذا الاقتصاد مرهون بالتغيرات في أسعار المحروقات. وهي تفكر في الوقت الحالي خصوصا بعد تراجع أسعار النفط في الآونة الأخيرة بتطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة والفلاحة والسياحة والتي لا بد

لها من حشد موارد مالية داخلية لازمة للنهوض بهذه القطاعات الحيوية في النشاط الاقتصادية. والأخذ بالصيرفة الإسلامية كآلية لتشجيع وترقية الوعي الادخاري دخل المجتمع من نشأته أن يحل مشكلة النمو فيها. ومن خلال دراستنا لجوانب المهمة في الموضوع والمتمثلة في ماهية الادخار المحلي ودوره في التنمية من خلال النظرية الاقتصادية، وماهية الصيرفة الإسلامية وضوابط عملها، ومتطلبات تطويرها ومدى تأثيرها على تعبئة المدخرات المحلية من خلال دراسة حالة البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر ، توصلنا إلى النتائج التالية:

- 1- تمثل المدخرات المحلية أهم مصدر تمويل التنمية الاقتصادية، وتعد بمثابة حجر الزاوية لأية خطة تنموية، فكلما كان معدل الادخار المحلي مرتفع كلما أمكن تحقيق معدلات النمو المستهدفة والعكس صحيح. وهكذا ما أكدت عليه جميع النظريات الاقتصادية الآخذة في هذا المجال.
- 2- تلعب المصارف التجارية دورا بلغ الأهمية في الاقتصاد الوطني وفي عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لما تقوم به من تعبئة الموارد المالية المحلية وتوظيفها التوظيفات المناسبة، وذلك من خلال التفاعل مع التغيرات البيئية المحيطة بها، وتقديم خدمات مصرفية وفق إستراتيجية وآليات تلمس احتياجات المتعاملين والاقتصاد الوطني وتعمل على تطويرها لتواكب المستجدات التطور التكنولوجي.
- 3- تهدف المصارف الإسلامية إلى تعبئة وحشد المدخرات الأفراد وتوجيهها نحو الاستثمار لخدمة المجتمع في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية، ونجحت في ذلك نجاحا معتبرا خاصة في المجتمعات الإسلامية نظرا لتعطش المجتمع الإسلامي إلى استثمار أمواله بعيدا عن شبهة الربا المحرم شرعا، وفي المجتمعات الغير الإسلامية نظرا لصدورها أمام الأزمات المالية المتلاحقة.
- 4- تعتبر البنوك الإسلامية من الناحية النظرية أقدر على تعبئة المدخرات المحلية من غيرها وذلك لاعتمادها أساليب تعتمد في الأساس على قيام مشاريع حقيقية وليس مجرد إقراض واقتراض مقابل فائدة معينة وهذا ما نلمسه من خلال الصيغ التمويلية المستخدمة في البنوك الإسلامية.
- 5- تهدف المصارف الإسلامية كمؤسسات مصرفية إلى القيام بالعديد من الأعمال المصرفية، سواء ما تعلق منها بأعمال الخدمات، أو أعمال الاستثمار، وقد أخذت في الجمع بين وظائف المصارف التجارية وبنوك الاستثمار توجها نحو الصيرفة الشاملة. كما تهدف إلى جمع وتعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية والمدخرات وتوظيفها في أوجه الاستثمارات المختلفة في النشاط الاقتصادي بأساليب وأشكال متعددة، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات من ناحية، والمساهمة في دعم التنمية الاقتصادية من الناحية الأخرى.

- 6- إن المصارف الإسلامية مصارف ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، في تجميع الموارد المالية واستثمارها، وهو ما يميزها عن غيرها من المصارف الأخرى، حيث يقوم نشاطها على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة. مما يتيح فرصة أكبر لتشجيع توسيع دائرة الاستثمار وتوظيف الأموال، وزيادة حجم النشاط الإنتاجي في المجتمع.
- 7- إن التطور الملحوظ من قبل المصارف الإسلامية، والنجاحات الكبيرة التي حققتها في مجال تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وهذه التجربة التي فاق نجاحها التوقعات، والقبول الحسن من قبل المتعاملين من الجمهور، جعلت من البنوك الإسلامية منافسا قويا للبنوك التقليدية في العالمين العربي والإسلامي، كما جعلتها تقدم على إنشاء فروع للمعاملات الإسلامية وصيرت بعضا منها للعمل بالنظام الإسلامي بصفة كاملة.
- 8- على الرغم من النجاح الذي حققته البنوك الإسلامية فإن حجمها يبقى محدودا وخبرتها بالمعاملات المصرفية التي باتت تتغير باستمرار وبسرعة فائقة تبقى قليلة جدا، خاصة وأنها تمارس عملها في بيئات معظمها يقوم على التعامل وفق النمط المصرفي التقليدي.
- 9- إن نجاح الصيرفة الإسلامية في أداء الدور المنوط بها لا يعتمد على الالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها في جميع المعاملات فقط بل يجب إضافة إلى ذلك العمل على الوصول إلى أقصى درجة من الكفاءة في أداء الأعمال، فحينما تتحقق الكفاءة القصوى ويتحقق النجاح والأرباح المرتفعة نتيجة رفض الربا والتعامل على أساس المشاركة في الربح والخسارة حينئذ لن يستطيع أحد أن يجادل في الجدوى الاقتصادية من تطبيق هذه الصناعة المصرفية في النظام المصرفي.
- 10- لكي تنجح الصيرفة الإسلامية في دورها في عملية التنمية الاقتصادية بصافة عامة وتجميع الموارد المحلية اللازمة لهذه التنمية بصفة خاصة، لابد من توافر مناخ عام تتضافر فيه جهود الجميع، على المستويين الجزئي والكلبي، وذلك من خلال توفير مناخ يساهم في إعطاء المصارف الإسلامية حيزا أكبر وقدرة أكثر على الدخول في المجال المصرفي من جهة وتفعيل دورها التنموي من جهة أخرى.
- 11- تقوم المصارف الإسلامية بدور مهم في مجال تعبئة الموارد المالية وجذب المدخرات وتوجيهها لاستثمارات مختلفة في النشاط الاقتصادي. وتعتبر السوق المصرفية والمالية الجزائرية، مصرحا مهما. للمصارف الإسلامية لقيام بدورها المهم في مجال تعبئة الموارد المالية وجذب المدخرات المحلية من خلال ما تقدمه من أدوات وآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية التي تلائم توجهات المتعاملين الجزائريين.

12- يتطلب تطوير العمل بالصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي، وضع أنظمة قانونية وتشريعية خاصة بها تنظم عملها في إطار إسلامي محض، خاصة في ما يخص علاقتها مع السلطات النقدية والمالية في السوق المالية والنقدية، بالإضافة إلى ضرورة تعديل أدوات الرقابة والإشراف لبنك المركزي بما يوافق نظام عملها، وتعزيز الرقابة الشرعية الداخلية برقابة أخرى خارجية مستقلة، واعتماد دليل حوكمة خاص بالمصارف الإسلامية يأخذ بعين الاعتبار ضرورة الالتزام بالقواعد الشرعية، كما أن هناك متطلبات أخرى مؤسسية تدور حول التأمين الإسلامي وبالضبط نظام ضمان ودائع هذه المصارف، وأسواق أوراق مالية إسلامية، لما له دور في إدارة سيولة هذه المصارف بأقل مخاطر ممكنة.

13- تعتبر الصيرفة الإسلامية في الجزائر حديثة وفتية، فبالرغم من فتح المجال أمام المصارف الخاصة في قانون النقد والقرض (10/90)، قامت الجزائر بمنح الاعتماد للمصرفين إسلاميين فقط، ولهما صفة المصارف التجارية العادية، ويتعلق الأمر بالبنك البركة الذي تم إنشاؤه يوم 1990/12/06، ومصرف السلام - الجزائر الذي تم إنشاؤه في أكتوبر 2008.

14- تعاني بيئة عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر من مجموعة من المعوقات، على شكل بيئة قانونية، اقتصادية، اجتماعية وتنافسية. لكونها تتمثل في بنكين من أصل عشرين (20) بنكا، وتعمل في بيئة لا تراعي خصوصيات البنوك الإسلامية، بل تخضعها لنفس القوانين والتشريعات التي تخضع لها المصرفية التقليدية.

15- إن التطورات المصرفية الراهنة، تلزم المصارف الإسلامية الجزائرية تبني أساليب تكنولوجيا جديدة في مجال الصيرفة العصرية من أجل تطوير عملها من ناحية الخدمات المصرفية المقدمة و آليات تقديمها من حيث الاستعمال الواسع للمعلوماتية وولوج عالم الرقمنة وتوفير وسائل الدفع الالكترونية الحديثة، مما يضمن لها القدرة على المنافسة وإثبات مكانتها في السوق المصرفية الجزائرية التي تغطي عليها الصناعة المصرفية التقليدية، وهذا ما لمسناه من خلال الدراسة حيث أن البنكين بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائر. يسعى كل منهما إلى مواكبة التطورات التكنولوجية في مجال الصيرفة العصرية. و مواصلة تطوير المعلوماتية والتحول الرقمي.

16- يتضح من خلال التحليل وداائع المصارف الإسلامية إلى إجمالي وداائع الجهاز المصرفي الجزائري أن المصارف الإسلامية رغم صغر حجمها في النظام المصرفي الجزائري حيث تمثل فقط بنكين (مصرف السلام وبنك البركة) إلا أنها أبانت على مكانتها في تجميع الودائع المصرفية في النظام المصرفي الجزائري. حيث بلغ معدل متوسط النمو للودائع المصارف الإسلامية خلال فترة الدراسة 20.08% متفوق على معدل النمو

خاتمة

السني لودائع إجمالي الجهاز المصرفي بـ 11.92 نقطة مئوية. وعلى المصارف الخاصة بـ 4.09 نقطة مئوية. مما يعني أن وتيرة النمو في ودائع المصارف الإسلامية أسرع، مقارنة بنمو ودائع النظام المصرفي ككل 17- بلغ متوسط نسبة معدلات النمو السنوية لتمويلات المصارف الإسلامية حوالي 18.43% متفوق على متوسط معدلات النمو السنوية لإجمالي تمويلات الجهاز المصرفي بـ 3.35 نقطة مئوية. والمصارف الخاصة بـ 1.65 نقطة مئوية. مما يعني أن وتيرة النمو في تمويلات المصارف الإسلامية أسرع، مقارنة بنمو تمويلات النظام المصرفي ككل.

18- يسعى كل من بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائر إلى تطوير الخدمات المصرفية المقدمة، وآليات تقديمها، وكذا مواكبة التطورات الحديثة في وسائل الدفع. من خلال:

- تنوع الخدمات المصرفية؛
- الارتقاء بالعنصر البشري؛
- مواكبة المعايير المصرفية الدولية؛
- تقديم مختلف الخدمات عن بعد، عن طريق الأنظمة الإلكترونية التي تحرص هذه المصارف على تطوير العمل بها؛
- تبني أحدث وسائل الدفع الإلكترونية وتطوير المعلوماتية والتحول الرقمي.

19- هناك توافق في أهمية الودائع بتغطية النشاط التمويلي بالنسبة للمصارف الإسلامية، مما يدل على امتلاك المصارف أموال من المودعين أكثر من أموالها المستخدمة ضمن النشاط الاقتصادي الوطني، لوجود أزمة فائض سيولة لديها. مما يعكس أيضا كفاءة الودائع لدى البنكين في تغطية التمويلات الممنوحة للاقتصاد خلال فترة التحليل. ومما يعكس كذلك قدرتهما الكبيرة في جذب الودائع. حيث قدر متوسط هذه العلاقة خلال فترة الدراسة بـ 143.70% و 104.29%، لبنك البركة ومصرف السلام على التوالي.

20- عدم وجود استقرار في قيمة معامل المرونة في المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر، وعدم وجود اتجاه عام في حركة الودائع فهي لا تتجه نحو الارتفاع أو الانخفاض أو الثبات، وإنما تتحرك بصورة غير مستقرة، مما يدل على ضعف استجابة الودائع المصرفية بتغيرات الناتج المحلي الإجمالي، وذلك لعدم ارتباط السياسة الإبداعية بتغيرات الاقتصاد الوطني، وضعف فاعلية القنوات الادخارية التي تستخدمها المصارف الإسلامية الجزائرية.

- 21- نلاحظ استجابة الودائع للناتج المحلي الإجمالي لدى المصارف الإسلامية من خلال الميل المتوسط للإيداع المصرفي . وهذا ما يتفق مع المنطق الاقتصادي الذي يتوقع أن تزداد الودائع لدى المصرف عند كل زيادة في الدخل المتاح داخل الاقتصاد. كما نلاحظ استجابة ودائع هذه المصارف بشكل عام لتغيرات الناتج المحلي الإجمالي، حيث أن ميلها الحدي لديها كان يقترب أو يفوق الواحد الصحيح في أغلب سنوات الدراسة خصوصا لدى بنك البركة. ونلاحظ أيضا عدم انتظام الميل المتوسط والميل الحدي للإيداع المصرفي لدى المصارف الإسلامية. مما يستوجب عليها بدل المزيد من العمل لتوجه المدخرات نحو الإيداع المصرفي.
- 22- حققت المصارف الإسلامية نتائج مرضية خلال السنوات لأخيرة من الدراسة، تمثلت في تحقيق بنك البركة نتيجة السنة المالية بـ 3.9 مليار دج لسنة 2016، وبـ 3.5 مليار دج لسنة 2017. ومصرف السلام حقق نتيجة السنة المالية بـ 1 مليار دج لسنة 2016، و بـ 1.1 مليار دج 2017.
- انطلاقا من النتائج يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات والمتمثلة في:

- 1- على السلطات الجزائرية تقديم الاعتبار للمصارف الإسلامية وتهيئة المناخ الملائم لعملها، بوضع أطر قانونية تخدم وتنظيم العمل بالصناعة المصرفية الإسلامية بشكل يساهم في تلبية تطلعات وحاجات المتعاملين بها. والاهتمام بتطويرها بشكل عام من أجل الاستفادة منها في قضايا التنمية، كونها ينظر إليها في الوقت الراهن على أنها المخرج الحقيقي من التبعية الاقتصادية والدافع على تحقيق التنمية الاقتصادية.
- 2- على الدولة الجزائرية أن تعمل على إنشاء مصارف إسلامية التي تتناسب مع مبادئها وتقاليدها وأعرافها وتشريعها المستمدة من الشريعة الإسلامية، بدلا من البنوك التقليدية، وتشجيع على توسيع فروع البنوك الإسلامية العاملة فيها في جميع مناطق البلاد.
- 3- يجب على البنك المركزي تكييف السياسة النقدية التي يتعامل بها مع البنوك الإسلامية والعمل على سن قوانين وتشريعات تحترم خصائصها وطبيعتها عملها.
- 4- على البنوك الإسلامية الجزائرية أن تهتم بالأبحاث والدراسات وذلك بإنشاء أو المساهمة في مراكز البحث والتطوير للصناعة المصرفية الإسلامية ، وذلك من أجل مساندة التطورات الهائلة والسريعة التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية، سواء في التكنولوجيا المتطورة لأداء الخدمات، أو في التطورات الحديثة فيما يخص تسيير عمل

خاتمة

البنوك، أو ما تعلق بالمعايير الدولية والقواعد الاحترازية المستجدة والملائمة لأحكام الشريعة الإسلامية. وذلك بالتنسيق في العمل مع الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية.

5- العمل على خلق منتجات وخدمات مصرفية إسلامية متطورة، تعمل بفعالية وكفاءة عالية على جذب مدخرات المجتمع، وتوجيهها نحو استثمارات منتجة، فالاستثمارات هي الحامل الحقيقي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

6- ضرورة فتح تخصصات في الجامعات والمعاهد، لتكوين الكفاءات البشرية في التخصص الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات، لتغطية النقص الفادح في المتخصصين في عمل المصرفية الإسلامية الذي تعاني منه البنوك الإسلامية.

7- على المسؤولين عن العمل المصرفي الإسلامي الارتقاء بهذه الصناعة المهمة، بتقديم منتجات مالية إسلامية عالية الجودة رفيعة المستوى، تركز على الأخلاقيات والقيم الإسلامية، ويتم تجديدها بشكل مستمر يتماشى مع التغير والتطور السريع والمستمر للبيئة المصرفية.

8- على السلطات الجزائرية الاستفادة من التجارب العالمية الناجحة في مجال تطبيق المصرفية الإسلامية خاصة التجربة الماليزيا.

9- ضرورة التنسيق والتعاون بين المصارف الإسلامية عالميا لإنشاء سوق مالي إسلامي يخضع للضوابط الشرعية، ويوفر التمويل المالي الشرعي للشركات والمؤسسات الإنتاجية في المجتمع.

10- على الدول الإسلامية الاستفادة من الظروف المواتية التي أعقبت الأزمة المالية العالمية، وفشل النظام الرأسمالي، والبحث عن بديل. وهذه فرصة لكي نستقي منهجنا الاقتصادي من مبادئ الإسلام.

11- إن تبني العمل بالصيرفة الإسلامية في الاقتصاد الجزائري وتطويرها من خلال وضع النظام القانوني والتنظيمي الخاص بها وتوفير الجو الملائم لها بكل جدية سيمكن الاقتصاد الجزائري من الاستفادة من الخدمات المصرفية الإسلامية بما يلي:

❖ تحارب الاكتناز من خلال جلب الأموال المكتنزة إلى دائرة النشاط الاقتصادي، هناك تضارب في

الإحصائيات حول الأموال التي تدور خارج دائرة النشاط الاقتصادي (السوق الرسمية) ما بين 40% و60%

خاتمة

من الكتلة النقدية، والتي تقدر بالمليار الدولارات والتي جزء منها ينشط في الاقتصاد الموازي الذي له حجم كبير من المعاملات خارج الإطار التنظيمي والرسمي، فهذه الصناعة المصرفية تستطيع أن تمتص هذا الاقتصاد الموازي وهذه السيولة الخارجة عن المنظومة المصرفية الرسمية.

❖ ستؤدي إلى توسيع من دائرة التمويل الموجه للنشاط الاقتصادي وتنويعه وتفتح مجال أمام الاختيار ما بين التمويل التقليدي والإسلامي. كما أنها تؤدي توفير أنواع من التمويلات تتوافق مع خصوصيات المشاريع الاقتصادية المطروحة مثلا إذا تعلق الأمر بمشاريع الإنتاجية أو الخدمية توجد صيغة المشاركة وإذا تعلق الأمر بالمجال الزراعي فهناك صيغة المزاغة والمساقاة والسلم و في المجال الاستهلاكي المربحة وفي المجال الصناعي صيغة الاستصناع والسلم... إلخ كل هذه الصيغ المتنوعة أبحرت المجتمع الغربي وجعلتهم يميلون إلى التمويل الإسلامي وتوسيع دائرة استغلاله.

❖ ستسمح باستقطاب أصحاب الكفاءات والخبرات الذين لديهم الأفكار الابدعية والابتكارية وليس لديهم المال إلى دائرة النشاط الاقتصادي بصيغة المضاربة الشرعية بحيث أن البنك تكون لديه الأموال والفرد المتخرج من الجامعة أو المعاهد والمراكز التكوينية المهني تكون لديه الأفكار والخبرة والقدرة على العمل، فهؤلاء بمشاريعهم والبنك بتمويلاته بصيغة المضاربة الشرعية.

❖ تؤدي إلى خلق المنافسة ما بين البنوك العمومية والخاصة والأجنبية والتي بدورها تخلق المبادرة إلى الابتكار والتنويع في الصيغ الإسلامية بما يتمشى مع متطلبات أفراد المجتمع الجزائري. كما تخلق الثقة في المؤسسات المصرفية.

❖ التنوع في المنتجات المصرفية بشكل عام، بحيث توجد مجموعة من الصيغ التمويلية الإسلامية، في المقابل توجد مجموعة محدودة من الصيغ الكلاسيكية.

❖ المساهمة في بناء الاقتصاد من جميع أفراد الوطن.

❖ التمويل الإسلامي سيحارب التضخم عن طريق إعادة إدماج الأموال التي تقع خارج النشاط الاقتصادي بشكل عام.

❖ محاربة البطالة من خلال توفير التمويل الملائم للأفكار التي يتم تحويلها إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

❖ تؤدي إلى آثار اجتماعية كبيرة، كمحاربة الفقر والتخلف الاقتصادي. من خلال تفعيل النشاط الاقتصادي عن طريق الفكر التشاركي.

خاتمة

❖ خلق منظومة مصرفية مرنة تتأقلم مع كل الأوضاع و تستجيب للحاجات الأعوان الاقتصادية في البلد.

❖ أنها تستجيب للبيئة المجتمعية والقناعات الشخصية والميزات الموجودة في المجتمع الجزائري لأن شريحة كبرى من المواطنين ستجد نفسها في أريحية في هذا النوع من التعامل المالي إذا تم اعتماد هذه الصناعية وترقيتها في المجتمع (يجدون ظلهم في هذا المنهج).

❖ تعطي النفس والروح للمستثمر الجزائري حتى يستطيع الدخول إلى عالم الاستثمار وعالم الاقتصاد لأن الكثير من أفراد المجتمع الجزائري لا يريدون أن يتعاملوا بالمعاملات التقليدية، لهذا تجد الكثير من المؤسسات الصغيرة والمقاولات لها القدرة في دخول إلى السوق المنافسة والاستثمار ولكن لم تجد البنوك التي تستقبلها على أساس أنها تكون بعيدة على المعاملات الربوية.

❖ بما أن الجزائر تمر بأزمة اقتصادية ومالية توصف بأنها خانقة، لا بد لها من تصحيح المسار الاقتصادي وأن تنظر نظرة مجردة لتطوير اقتصادها وتبحث عن أين هي مصلحة الاقتصاد الوطني لا غير، والكثير من الدراسات في هذا المجال أثبتت أن تطبيق الصيرفة الإسلامية ونوسع من دائرة استغلالها في البنوك العمومية والخاصة وحتى الأجنبية، وتطويرها، ستحقق نقلة اقتصادية نوعية للاقتصاد الجزائري، مع أن مجلس النقد والقرض وافق عليها منذ سنة 2018.

أقاف الدراسة:

رغم استعراض عناصر الخطة المرسومة لهذه الدراسة، إلا أنه تبقى بعض النقاط تحتاج إلى المعالجة أيضا في دراسات جديدة لكي تفتح أبوابا وأفقا واسعة للبحث العلمي لتثري مخازن الفكر وتثير مسالك الباحثين. إذ يمكن أن ذكر على سبيل المثال بعض الاقتراحات التي نراها جديدة أن تكون إشكاليات بحوث أكاديمية مستقبلية:

❖ دراسة سلوك المدخر الجزائري؛

❖ دور الصيرفة المصارف الإسلامية في تشجيع على المعاملات المصرفية في الجزائر؛

❖ تطوير أساليب التمويل في المصارف الإسلامية لمواجهة فائض السيولة.

المراجع باللغة العربية:

➤ القرآن الكريم:

✓ سورة آل عمران، الآية: 49.

✓ سورة يوسف، الآيات: 45-49.

✓ سورة النحل الآية: 48

➤ الكتب:

1. ابن المنظور، لسان العرب، ج3، بيروت: دار صادر.
2. القيروز آبادي، القاموس المحيط، ج3، فصل الدال. باب الراء.
3. مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، الطبعة الثانية، ج3.
4. بنيامين هيجنز، التنمية الاقتصادية - المبادئ، المشاكل والسياسات-، القاهرة: ترجمة وتلخيص الدار القومية للطباعة والنشر، 1966م.
5. علي لطفي، التخطيط الاقتصادي، دراسة نظرية وتطبيقية، القاهرة: مكتبة عين شمس، 1986م.
6. رمزي زكي، مشكلة الادخار مع دراسة خاصة عن البلاد النامية، القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، 1966م
7. عبو علي، الادخار والتنمية في الاقتصاد المصري، 1967.
8. عمار السيد عبد الباسط ، أثر الضريبة العامة على المبيعات على القوة الادخارية في الاقتصاد، ط1، الاسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2011.
9. مُجد بوتين، المحاسبة العامة للمؤسسة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1991.
10. مصطفى كامل السيد طابل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، القاهرة: دار طيبة للنشر والتوزيع، ، 1999.

11. معادل مُجَّد رزق، الاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية من منظور إداري ومحاسبي، القاهرة: دار طيبة للنشر والتوزيع، 2004.
12. مُجَّد عبد الفتاح الصيرفي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، ط1، مصر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002.
13. مدحت القريشي، تطور الفكر الاقتصادي، ط1، الأردن: دار وائل للنشر، 2008.
14. فايز ابراهيم الحبيب، نظريات التنمية والنمو الاقتصادي، المملكة العربية السعودية: مطابع جامعة الملك سعود، 1985.
15. سمير مُجَّد عبد العزيز، التمويل العام، ط2، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998.
16. جمال الدين سعيد، النظرية العامة لکنز بين الرأسمالية والاشتراكية، القاهرة: مطبعة لجان البيان العربي، 1972.
17. مُجَّد عبد الغفار، مشكلة الادخار في مصر، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، بدون سنة النشر.
18. منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية وأسواق المال، بالإسكندرية، مصر: توزيع المعارف، 2006.
19. جميل سالم الزيدانين، أساسيات في الجهاز المالي، ط1، عمان: دار وائل للنشر، 1999.
20. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، ط1، عمان، الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2011.
21. عائشة الشرقاوي، البنوك الإسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 2000.
22. محسن احمد الخضير، البنوك الإسلامية، ط3، جمهورية مصر العربية: اتيواك للنشر والتوزيع، 1999.
23. عبد الرحمان يسري أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004.
24. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، الإسكندرية، مصر: دار المعارف للنشر والتوزيع، 2002.

25. عبد الرزاق رحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط1، عمان، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 1998.
26. عبد العزيز اطفى جاد الله، التحول إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق، ط1، الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2017.
27. بلال الأنصاري، العقود المالية في الفقه الإسلامي دراسة فقهية على المذاهب الأربعة، ط1، القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2017.
28. نوال عبد المنعم بيومي، تقديم د. رفعت العوضي، التجربة الماليزية وفق مبادئ التمويل والاقتصاد الإسلامي، ط2، مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2014.
29. ممدوح زايد، الاقتصاد الإسلامي وقابليته للتطبيق، ط1، القاهرة: بيت الياسمين للنشر والتوزيع، 2016.
30. ناظم مُحمَّد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الإلكترونية (الأدوات والتطبيقات ومعيقات التوسع)، ط1، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2008.
31. طارق عبد العالي حماد، حوكمة الشركات - شركات قطاع عام وخاص ومصارف-، مصر: الدار الجامعية، 2007.
32. العجارمة تيسير، التسويق المصرفي، ط1، عمان، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2005.
33. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط3، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، سنة 2004.
34. عبد الله الصعيدي، الادخار والنمو الاقتصادي، دراسة لمحددات ومكونات الادخار المحلي، وعلاقته بالنمو الاقتصادي في مصر، القاهرة: دار النهضة العربية، سنة 1989.
35. أبو عربي مروان مُحمَّد، الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية والتقليدية، عمان، الاردن: دار تسنيم النشر والتوزيع، سنة 2006.
36. حافظ كامل الغندور، محاور التحديات الفعال في المصارف العربية- فكرة ما بعد الحداثة-، لبنان: جمعية إتحاد المصارف العربية، سنة 2003.
37. عبد المنعم راضي، فرج عزت، اقتصاديات النقود والبنوك، الإسكندرية: لبيان للطباعة والنشر، سنة 2001.
38. فريد النجار، وليد النجار وآخرون، وسائل المدفوعات الالكترونية - التجارة والأعمال الالكترونية المتكاملة -، الإسكندرية: الدار الجامعية، سنة 2006.
39. علاء فرحان طالب وآخرون، المزيج التسويقي المصري وأثره في صورة المدركة للزبائن، ط1، عمان، الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2010.
40. محسن أحمد الحضري، التسويق المصرفي، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1999.

41. عوض يدير الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، دار البيان للطباعة والنشر، مصر، القاهرة، سنة 1999.
42. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطرد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، سنة 2006.

➤ الأطروحات والرسائل

أطروحات الدكتوراه:

43. فالخ بن عبد الله مُجَّد الحقباني، الادخار العائلي وأثره في التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي مع دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية (1397-1415هـ)، رسالة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي. جامعة أم القرى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الموسم: 1998-1999 .
44. بودربالة فايزة، إشكالية تحويل الادخار إلى الاستثمار في الاقتصاديات الريفية حالة الجزائر 2000-2014، رسالة دكتوراه علوم، في التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، الموسم: 2015-2016.
45. كبير مولود، الادخار ودوره في النمو الاقتصادي: دراسة تحليلية قياسية في الجزائر مقارنة مع بعض الدول العربية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة مُجَّد بوضياف المسيلة، الجزائر، الموسم: 2016-2017.
46. بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، رسالة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم: 2005-2006.
47. حدو علي، اتجاهات تكييف إدارة مخاطر المصارف الإسلامية بالجزائر لمواجهة تهديدات العملة المالية، رسالة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، الموسم: 2016-2017.
48. فالي نبيلة، استراتيجيات تأهيل المؤسسات المصرفية الجزائرية - دراسة حالة البنوك الجزائرية-، رسالة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، الموسم: 2016-2017،
49. شوفي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، الموسم: 2010-2011.
50. ملاك صالح سعيد حسين، أثر استراتيجيات تسويق الخدمات المصرفية على أداء الجهاز المصرفي السوداني للفترة (2000م-2012م) - دراسة تطبيقية على (بنك الخرطوم، البنك الإسلامي السوداني ومصرف الادخار والتنمية الاجتماعية)، رسالة الدكتوراه في إدارة الأعمال، جامعة شندي، السودان، الموسم: 2011-2012.

51. ميهوب سماح، أثر تكنولوجيا المعلومات والإتصالات على أداء التجاري والمالي للمصارف الفرنسية - حالة نشاط البنك عن بعد-، رسالة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة 2 ، الجزائر، الموسم: 2013-2014.
52. كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، رسالة دكتوراه العلوم في العلوم الاقتصادية، جامعة مُجّد خيضر بسكرة، الجزائر، الموسم: 2013-2014.
53. عزالدين جابر فرج أبو العلا، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات التسويقية على المزايا التنافسية الإستراتيجية - دراسة تطبيقية على الخدمات المصرفية، رسالة دكتوراه، إدارة الأعمال، جامعة القاهرة، الموسم: 2004 - 2005.
- رسائل الماجستير:
54. خطيب خالد، فعالية ادخار العائلات في الاقتصاد الوطني (حالة صندوق الوطني للتوفير والاحتياط وشبكة البريد والمواصلات)، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم: 2003-2004.
55. حيسن، سرور بشير صالح، محددات الادخار للقطاع العائلي في المملكة العربية السعودية دراسة قياسية للفترة 1970-1995، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، الموسم: 1999-2000.
56. احمد حسن مُجّد احمد مصطفى، استخدام منهجية التكامل المشترك ونموذج تصحيح الخطأ لتقدير دالة الادخار في السودان خلال الفترة(1980 -2016)، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، الموسم: 2017-2018.
57. خليل دعاس ،الادخار المحلي والتمويل الخارجي بين التكامل والإحلال دراسة حالة الدول العربية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، الموسم: 2002-2003.
58. داليا ابراهيم لأمين تادرس، أثر قطاع الوساطة المالية على المدخرات مع التطبيق على الحالة المصرية خلال الفترة 1973-2002، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة القاهرة، الموسم: 2004-2005.

59. مُجَّد مختار محمود الراني، مدخرات القطاع العائلي محدداته - طرق تعبئته وتنميته مع الإشارة الخاصة إلى ج غ م ، رسالة الماجستير في الاقتصاد، جامعة الاسكندرية ،مصر الموسم: 1991-1992.
60. عبد الوهاب مُجَّد غالب المغلس، محددات الادخار المحلي ووسائل تنميته وتعبيته في الاقتصاد اليمني، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة الإسكندرية، مصر، الموسم: 1990-1991.
61. مُجَّد جمال محمود شبانة،آلية توزيع الأرباح في المصارف الإسلامية الفلسطينية -دراسة حالة البنك الوطني الإسلامي- ، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات رسالة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، الموسم: 2015-2016.
62. حسين عبد المطلب الأسرج، دور سوق الأوراق المالية في تنمية الادخار في مصر، رسالة الماجستير في الاقتصاد، جامعة الزقازيق- فرع بنها- ، مصر، الموسم: 2001-2002.
63. آمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، الموسم: 2011-2012 .
64. عماد غزالي، دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي مع الإشارة إلى حالة الجزائر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة الإسكندرية، مصر، الموسم: 2008-2009.
65. احمد عبد العفو مصطفى العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، الموسم: 2005-2006.
66. حني حذيفة، البنوك الإسلامية ودورها في تعبئة المدخرات المحلية لتمويل التنمية الاقتصادية(دراسة تطبيقية بنك البركة الجزائري)، رسالة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، الموسم: 2011-2012.
67. مُجَّد حسين مُجَّد تنيرة، استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية(عرض تجربة ماليزيا)، بحث قدم استكمالاً لمتطلبات رسالة ماجستير في اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، الموسم: 2018-2019.

68. بوعافية رشيد، الصيرفة الإلكترونية و النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، البلدة، الموسم 2004-2005.
69. بدر بن تومي، آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية- دراسة تطبيقية-، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة سطيف 1، الجزائر، الموسم 2012-2013.
70. طالي خيرة، نموذج قياسية لسلوك ادخار العوائل الجزائرية في ظروف التضخم، رسالة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، الموسم 1999-2000.
71. صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة " دراسة التجربة الجزائرية"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، الموسم: 2010-2011.
72. عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنك الإسلامية - دراسة حالة -، رسالة ماجستير، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر -باتنة-، الجزائر، الموسم: 2008-2009.
73. أحمد عثمان، التحليل الإحصائي لدور المصارف التجارية في تعبئة المدخرات المحلية لتمويل عمليات التنمية في سورية، رسالة ماجستير في السكان والتنمية، جامعة تشرين، سورية، الموسم: 2009-2010.
74. شايب محمد، أثر تكنولوجيا الإعلام والاتصال على فعالية أنشطة البنوك التجارية الجزائرية "دراسة حالة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بسطيف"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، الموسم: 2006-2007.
75. ميهوب سماح، الإتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية، رسالة ماجستير في البنوك والتأمينات، جامعة منتوري- قسنطينة-، الجزائر، الموسم: 2004-2005.
76. زهير زواش، دور نظام الدفع الإلكتروني في تحسين المعاملات المصرفية- دراسة حالة الجزائر-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهدي -أم البواقي-، الجزائر، الموسم: 2010-2011.
77. لوصيف عمار، إستراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الإشارة إلى تجربة الجزائرية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، الموسم: 2008-2009.

78. مُجَّد شكرين، بطاقة الائتمان في الجزائر، رسالة ماجستير تخصص نقود مالية، جامعة الجزائر، الموسم 2005-2006.
79. حسام خضور، دور المصارف في تعبئة المدخرات الوطنية في سورية، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة دمشق، سورية، الموسم: 2013-2014.
80. جلادي إيمان نور الهدى، دور الادخار العائلي في تمويل التنمية الاقتصادية حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، الجزائر، الموسم 2011-2012 .

➤ المقالات والمدخلات:

المقالات:

81. ماريو ماريني، خيارات التنمية وتعبئة المدخرات المصرفية والشخصية، مجلة الادخار والتنمية، ميلانو، العدد الأول، 1982.
82. صباح نوري عباس وعمار رفعت قطب، أثر زيادة الدخل على حجم الإيداع- بحث تطبيقي-، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الثالث والعشرين، 2010.
83. أماني علي مُجَّد كريم، دور صناديق الاستثمار في تعبئة مدخرات القطاع العائلي-دراسة تطبيقية على جمهورية مصر العينة-، مجلة البحوث التجارية، العدد الأول، جامعة الزقازيق، كلية التجارة، مصر، 2017.
84. العربي مليكة، أثر ارتفاع الأجور على الاستهلاك والادخار، مجلة "Revue Algérienne de Economie et de Management"، العدد الأول، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة معسكر، الجزائر، سنة 2014.
85. عبد الحليم محيسن، الادخار في مجلس التعاون الخليجي، مجلة الاقتصاد الخليجي، اتحاد غرف مجلس التعاون الخليجي، العدد78، السعودية، سنة 1997.
86. أحمد سلامي، العلاقة بين الادخار والاستثمار في الجزائر مقارنة اقتصادية قياسية في الفترة(1970-2016)، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية، العدد الأول، الجزائر، سنة 2019.
87. عتروس صبرينة، مشري فريد، السوق المالي الإسلامية - المفهوم والادوات - تجربة السوق المالية الإسلامية العالمية(البحرين)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الحادي عشر، المجلد الثامن، جامعة بسكرة، الجزائر، سنة 2016.

88. شواحري صورية، ناصر المهدي، دور سوق الأوراق المالية في جذب الادخار - واقع وفاق بورصة الجزائر - ، مجلة الاقتصاد الجديدة، المجلد الثامن، العدد الثاني، جامعة جيمس مليانة، عين الدفلى، الجزائر، سنة 2017.
89. بن عبيد فريد، تقييم السوق النقدية الجزائرية كأداة لاعادة التمويل، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الرابع، جامعة بسكرة، الجزائر، سنة 2013.
90. سليمان ناصر و عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، سنة 2010.
91. ميدون سيساني و إسماعيل بن فاته، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الثاني، سنة 2018.
92. فؤاد بن حدوا، الصكوك الاستثمارية الإسلامية والأدوات المالية غير التقليدية البديلة لتمويل عجز الميزانية العمومية في الجزائر، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة بالاغواط، المجلد الرابع، العدد الثاني، السنة 2019.
93. عبد القادر زيتوني و سهام دربالي، تقييم كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر للفترة 1999 - 2009، مجلة الباحث، العدد الحادي عشر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، سنة 2012.
94. شرؤن رقية، تحليل وقياس مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية والتجارية، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد السادس، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، سنة 2014.
95. غوييني سمير و رزيق كمال، مخاطر الصكوك الإسلامية وسبل إدارتها، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد الثامن، العدد الأول، جامعة البليدة، الجزائر، سنة 2017.
96. حنان المعيني و مُجدد عبد العزيز، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجلة الرسالة، المجلد الأول، العدد الأول، الجامعة الإسلامية الدولية، ماليزيا، سنة 2017.
97. بطاهر بختة و بوطلاحة مُجدد، إدارة مخاطر التمويل في البنوك الإسلامية - دراسة ميدانية في عدة فروع لبنك البركة-، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد الحاد عشر، العدد الثاني، جامعة الوادي، الجزائر، سنة 2018.
98. صاري علي، السياسة النقدية غير التقليدية: الأدوات والأهداف، المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية، مجلة الاجتهاد، العدد الرابع، جامعة الجزائر3، الجزائر، سنة 2013.

99. بوشريط أسامة، غريبي أحمد، تعديلات السياسة النقدية لتكيف مع البنوك الإسلامية - دراسة حالة بنك السلام الجزائري- ، مجلة المشكاة في الاقتصاد والتنمية والقانون، المجلد الرابع، العدد السابع ، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عين تموشنت، الجزائر، سنة 2018.
100. بن إبراهيم الغالي، متطلبات تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر. مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد الثاني عشر، جامعة الحاج الخضر باتنة، الجزائر، سنة 2017.
101. إكرام بن عزة، فتحي بلدغم، أثر السياسة النقدية على البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر، مجلة مجامع المعرفة، العدد السادس، جامعة الشلف، الجزائر، سنة 2018.
102. حراق مصباح، فعالية السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد السادس، السنة 2012.
103. حمزة شودار، الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس عشر، سنة 2015.
104. بن عزة إكرام و د. بلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي - تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد الثالث، العدد الأول، الجزائر، سنة 2018.
105. حمو سعدية ود. مقدم عبد الجليل و سليمان إلياس، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الإسلامي الجزائري خلال الفترة (2010 - 2015)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة طاهري مُجَّد بشار، الجزائر، سنة 2019.
106. فطوم معمر، إستراتيجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد الخامس، العدد الثاني، جامعة البليدة2، الجزائر، سنة 2014.
107. عمر حوتية وعبد الرحمان حوتية، واقع الخدمات التأمين الإسلامي في الجزائر: مع الإشارة إلى شركة سلامة للتأمينات في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، الجزائر، سنة 2011.
108. خليفة بوخلوف و رابح حمدي باشا، آفاق تطبيق المعاملات المالية الإسلامية في بورصة الجزائر، مجلة المدير، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة الجزائر3، الجزائر، سنة 2018.
109. بن عزة إكرام و بلدغم فتحي، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي - تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد الثالث، العدد الأول، جامعة المسيلة، الجزائر، سنة 2018.
110. أحمد بوراس، العمليات المصرفية الالكترونية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الحادي عشر، جامعة مُجَّد خضيرة بسكرة، سنة 2007.

111. سليمان ناصر، المعايير الاحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الرابع عشر، جامعة سطيف، الجزائر، سنة 2014.
112. خلدون زينب، بريس عبد القادر، امتثال البنوك الإسلامية لمعايير بازل للسلامة المصرفية: الواقع والتحديات، مجلة المعارف، العدد الثالث والعشرون، جامعة البويرة، الجزائر، سنة 2017.
113. رائد جميل جبر ومروان أبو الفضة، تقييم كفاءة وفاعلية نظام الرقابة على المصارف الإسلامية(دراسة ميدانية على البنك الإسلامي الأردني)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني، جامعة عمان، الاردن، سنة 2005.
114. نوال بن عمارة والعربي عطية، آليات ومتطلبات حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد الأول، العدد الثاني، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، سنة 2015.
115. سعيد بوهراوة و حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية- تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد الثاني، جامعة ورقلة، الجزائر، سنة 2015.
116. عبد القادر زيتوني، سهام دربالي، تقييم كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر للفترة 1999-2009، مجلة الباحث، العدد الحادي عشر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، سنة 2012.
117. أحمد سلامي، مدخرات القطاع العائلي في الجزائر بين الواقع والطموح دراسة تحليلية للفترة(1970-2013)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد الثاني، جامعة ورقلة، الجزائر، سنة 2015.
118. بن سمينة دلال، بن سمينة عزيزة، تقييم المناخ الاستثماري في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية- دراسات اقتصادية-، المجلد التاسع، العدد الثامن عشر، جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، سنة 2013.
119. م.م أحمد خضر أحمد، جودت الخدمات المصرفية ودورها في تحقيق رضا العملاء في المصارف الخاصة دراسة استطلاعية على عملاء المصارف في مدينة بغداد 2019م، مجلة الاقتصاد والمال والأعمال، المجلد الثاني ، العدد الأول، جامعة الوادي، الجزائر، سنة 2019.
120. صوار يوسف، ماحي كلتومة، دراسة علاقة جودة الخدمة البنكية بولاء العميل دراسة حالة بنك الخليج الجزائري AGB، مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات، مجلد الثاني، العدد الثاني عشر، جامعة الجزائر2، الجزائر، سنة 2018.
121. حلوز وفاء ، بن حبيب عبد الرزاق، تدعيم جودة الخدمة المصرفية ودور رضا العميل في تقييمها - دراسة حالة عملاء البنوك العمومية الجزائرية بولاية تلمسان- ، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الأول، جامعة سيدي بلعباس، سنة 2014.

122. بريش عبد القادر، جودة الخدمات المصرفية كمدخل لزيادة القدرة التنافسية للبنوك، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الثالث، جامعة الشلف، الجزائر، سنة 2005.
123. أحمد بوراس، العمليات المصرفية الإلكترونية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الحادي عشر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، سنة 2007.
124. حمو محمد، زيدان محمد، إدارة التكنولوجيا المصرفية من أجل تحسين تنافسية البنوك، مع الإشارة إلى البنوك الجزائرية، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد السادس عشر، جامعة حاسبة بن بوعلی الشلف، الجزائر، سنة 2016.
125. العياطي جهيدة، د. محمد بن عزة، تطوير وسائل الدفع الإلكترونية بين وسائل الدفع الحديثة والتقليدية تحليل إحصائي حديث لواقع وآفاق تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد الثاني، العدد الثالث، جامعة لمسيلة، سنة 2017.
126. عبد العزيز سفيان، أدوات السياسة النقدية في النظام الاقتصادي الإسلامي ودورها في استدامة التنمية والوقاية من الأزمات المالية، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد التاسع، كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2017.
127. بن بوزيان محمد، بن منصور نجيم، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر وموقعها في المنظومة المصرفية الإسلامية العالمية، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدية، الجزائر، العدد الثالث، سنة 2015.
128. حمادي مليكة، الصيرفة الإسلامية من قوقعة دول الخليج إلى محيط الدول الغربية، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الخامس، جامعة بشار، الجزائر، سنة 2016.
129. ابتسام ساعد، رابح خواني، تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة: 2008-2015، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 30، جامعة باتنة، الجزائر، سنة 2017.
130. عز الدين كامل أمين مصطفى، الصيرفة الإلكترونية، مقال منشور على الانترنت على الموقع:

www.bank.org/arabic/period

المدخلات:

131. ماهر أحمد الحولي، استثمار المدخرات في السلام، اليوم الدراسي حول: التأمين والمعاشات في فلسطين - واقع وآفاق - كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2007.
132. الدكتور حسن الرفاعي، مبادئ العمل المصرفي الإسلامي، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى، الفقه المصرفي الإسلامي الأول، الذي نظم في مركز الشارقة الإسلامي للدراسات والبحوث المالية الإسلامية بجامعة الشارقة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، خلال يومي 04 و05/05/2016.

133. بعزیز سعید و مخلوفی طارق، متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، يومي 06 و07 /12/ 2017.
134. محمود سحنون و ميلود زكري، مبررات وآليات إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري" يومي 11 و12 /03/ 2008، جامعة ورقلة، الجزائر.
135. عبد الغني ربح ، نور الدين غردة ، تطبيق الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بين الواقع والآفاق، المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة ، جامعة ورقلة ، 12/11/ 2008/.
136. مزريف عاشور ، معموري صورية ، عصنة القطاع المصرفي والمالي وواقع الخدمات البنكية الإلكترونية بالجزائر، المؤتمر الدولي العلمي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة ، جامعة ورقلة ، 12/11/ 2008/.
137. علي الزعبي و فارس القاضي و ليث العريان، نحوى تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في البنوك الإسلامية الأردنية - دراسة ميدانية-، دراسة قدمت للمؤتمر العلمي الثاني لكلية إدارة الأعمال في جامعة عجلون الأردن، والذي هو بعنوان الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، سنة 2013.
138. محمود على السراطوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات الدولية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، الأردن، 21 و22 /03/ 2015.
139. معطى الله خير الدين، بوقوم محمد، المعلوماتية والجهاز البنكي - حتمية تطوير الخدمات المصرفية-، مداخلة مقدمة إلى الملتقى المنظومة والتحول الاقتصادي - واقع وتحديات - جامعة حسبية بن بوعلبي، الشلف - الجزائر، يومي 14 و15 /12/ 2004.
140. مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2005.
141. مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (عدا مؤسسات التأمين الإسلامي) (التكافلي) وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي) IFSB-15، ديسمبر 2013.
142. مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، معيار الإفصاحات لتعزيز الشفافية وانضباط السوق للمؤسسات المالية الإسلامية، عدا مؤسسات التأمين الإسلامية/ التكافل، ديسمبر 2007.

143. حسين عبد المطلب الأسرج، حوكمة أنشطة الرقابة الشرعية وجودتها، ورقة بحث متاحة على الرابط WWW.academia.edu : تاريخ الاطلاع: 2019/10/06.
144. حسين عبد المطلب الأسرج، دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها، ورقة بحث متاحة على الرابط: <https://mpr.ub.uni-muenchen.de/53649/> تاريخ الاطلاع 2019/10/06.
145. العياطي جهيدة و مُجَّد بن عزة، تطور الخدمات المصرفية الإلكترونية بين وسائل الدفع الحديثة والتقليدية تحليل إحصائي حديث الواقع وآفاق تطور الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، بحث مقدم متوفر على الشبكة، على الرابط: [http://dspace.univ-](http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/bitstream/handle)
- **القوانين والمراسم:**
146. بنك الجزائر، النظام رقم 01-13 المؤرخ في 08 أفريل 2013 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.
147. القانون التجاري الجزائري، المادة 715 مكرر.
148. بنك الجزائر، الأمر 03-11، المادة رقم 73.
149. القانون التجاري الجزائري، المواد من 715 مكرر 30 إلى 715 ثالثا 10.
150. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية <http://ar.wikipedia.org/wiki>
151. المواد رقم: 12 و 15، الأمر 07/95 المؤرخ في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية ج ج دش، العدد 13، 1995.
152. المادة 114، 115، من قانون النقد والقرض.
153. مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، المبادئ الأساسية للرقابة على التمويل الإسلامي (القطاع المصري)، أفريل 2015.
154. معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار الرقابة الشرعية، البحرين.

➤ **التقارير السنوية**

155. البنك المركزي الجزائري، تقارير سنوية، أعداد مختلفة.
156. البنك البركة الجزائري، تقارير سنوية، أعداد مختلفة.
157. مصرف السلام- الجزائر، تقارير سنوية، أعداد مختلفة.

158. بنك الخليج الجزائري، تقارير سنوية، أعداد مختلفة.

159. تقرير السنوي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، سنة 2016.

160. تقرير بنك البركة الجزائري "27 عاما من الشفافية والحضور المميز" متوفر على الموقع

<https://www.albaraka-bank.com>

161. قاعدة بيانات البنك الدولي www.data.albankaldawli.org.

المراجع باللغة الأجنبية

162. Abdellah , Boughaba, Analyse et évaluation de projets, Berti edition , imprimé en France ,Paris, 1999.

163. Gerard Dumenil ,Maxet keynes face a la crise ,Economica ,Paris ,1981.

164. John Maynard Keymes, The General Theory of Employment_Interest and Maney_, Edition: Austrlia- Project Gutenberg February 2003.

165. Duesenberry , Income, saving and the theory of consumer behavior, Harvard University press Cambridge, Mass, 1952.

166. W. Eizenga, Contribution to economic analysis, demographic factors & savings, Amesterdam, North Holland publishing company, 1961.

167. Pierre BEZBAKH et Sophie GHERARD ,Dictionnaire de le économie ,Larousse ,2008.

168. The International Association Of Islamic Banks, Directory Of Islamic Banks, directory of Islamic Banks and Financial Institutions, 1996.

169. Alamglr M, Corporate Govemance :A Risk Perspective, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to

Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 2007.

170. Alain Jounot , Christiane Lallement : Développement durable vers une nouvelle gouvernance des entreprises, Afnor. France, 2003.

171. Grant Kirkpatrick : The OECD principles as a reference point for good corporate governance, To a Regional Seminar on Corporate Governance for Banks in Asia, Hong Kong, 19–20 June 2006.

172. Direction générale de la prévision et des politiques (DGPP), ministère des finances.

173. World Bank, Pilot Algeria Investment Climate Assessment, op. cit.

174. Dover, Philip A. "Innovation in Banking : The In-Home Computerized Banking Example", Review The International of Bank Massachusetts, N1, Vol.5; Massachusetts, United States; 1987.

175. Thomson Reuters, Islamic Finance Development Report, 2014 .

➤ المواقع الإلكترونية:

- ✓ <https://journals.iium.edu.my>.
- ✓ <http://www.albaraka-bank.com/fr>.
- ✓ <https://www.alsalamalgeria.com/ar>.
- ✓ www.darelmashora.com/download.ashx?docid=420.
- ✓ <http://ar.wikipedia.org/wiki>.
- ✓ WWW.academia.edu.
- ✓ <https://mpra.ub.uni-muenchen.de/53649/>.
- ✓ www.bank-of-algeria.dz .
- ✓ www.alsalamalgeria.com.
- ✓ <http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/bitstream/handle>.

قائمة المراجع

176. موقع صندوق النقد الدولي: www.imf.org.
177. موقع وزارة المالية الجزائرية: www.mf.gov.dz.
178. موقع الديون الوطني للإحصائيات: www.ons.dz.

الملخص:

بعد دراستنا لانعكاسات تطوير الصيرفة الإسلامية على تعبئة الادخار المحلي في الجزائر، وجد أن وجود الصيرفة الإسلامية في السوق المالية والمصرفية الجزائرية ضعيف جيداً، إذ لا يتعدى حجم الصناعة المالية الإسلامية في النظام المالي والمصرفي الجزائري نسبة 3%، والحصيلة الإجمالية للبلاد من المصارف الإسلامية تكمن في بنكين، إلا أن دورهما في جلب الودائع المحلية يمثل في تحقيق نسبة 1.88% من إجمالي الودائع المصرفية للجهاز المصرفي الجزائري، ونسبة 17.64% من إجمالي الودائع المصرفية للمصارف الخاصة، خلال فترة الدراسة (2007-2017). ومن خلال تقييم أدائها في تعبئة المدخرات المحلية عن طريق مجموعة من المؤشرات وجدنا أن لهذه المصارف كفاءة و مقدرة على جذب مدخرات الأفراد و في زيادة مستمرة، لكن درجة استجابة الودائع المصرفية لتغيرات الناتج المحلي ضعيفة مما يبين نقص فاعلية هذه المصارف في تحفيز الطلب على الودائع المصرفية. إلا أن هذه المؤشرات تحسنت أكثر في السنوات الأخيرة من الدراسة (2016-2017).

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، المدخرات المحلية، المنتجات المصرفية، الاقتصاد الجزائري.

Abstract: After our study of the implications of developing Islamic banking on the mobilization of domestic savings in Algeria, we found that the presence of Islamic banking in the Algerian financial and banking market is very weak, as the size of the Islamic financial industry in the Algerian financial and banking system does not exceed 3%, and the total proceeds of the country from Islamic banks lies in Two banks, but their role in bringing in domestic deposits is to achieve 1.88% of the total bank deposits of the Algerian banking system, and 17.64% of the total bank deposits of private banks, during the study period (2007-2017). By evaluating their performance in mobilizing domestic savings through a set of indicators, we found that these banks have the efficiency and ability to attract individual savings and is constantly increasing, but the degree of response of bank deposits to changes in GDP is weak, which indicates the lack of effectiveness of these banks in stimulating demand for bank deposits. . However, these indicators improved more in the last years of the study (2016, 2017).

Key words: Islamic banking, domestic savings, banking products, the Algerian economy.